

عَايَةُ دَرَةِ الْمُؤَيَّدِ الْعَظِيمِ

# سُنَّةُ التَّقَاظُلِ

وَمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَيْنَ النِّسَاءِ

عَلَى الرِّجَالِ!

قَدَّمَ لَهُ  
عَلِيُّ التَّنَطَاوِيُّ

دار ابن حزم



الأجبال  
للترجمة والنشر



مِنَ سَنَةِ الْفَقْرِ  
وَمَا فَضَّلَ اللَّهُ نِسَاءً عَلَى الْبِحَانِ !

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عَايِدَةُ الْمُؤَيَّدِ الْعِظَمِ

مِثْنَةُ التَّقَاظُلِ

وَمَا قَضَى اللَّهُ يَمْرُوتِ النَّسَاءِ عَلَى الرَّجَالِ!

٢١٠٤

٤٤٥

قَدَّمَ لَهُ

عَلِي الطَّنْطَاوِي

دار ابن حزم



الأجهال  
للترجمة والنشر

مجموع الحقوق محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٤ م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار  
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن خزيمة للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - صرب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤

## الفهرس

- ٩ ..... مقدمة جدي «علي الطنطاوي»  
١١ ..... تنبيه هام  
١٣ ..... لماذا هذا الكتاب؟

### الفصل الأول: أسباب تمني بعض النساء الذكورة

- ٣١ ..... تمهيد  
٣٢ ..... تعريف «التمني» المقصود في هذه الآية وبيان سبب النهي عنه  
٣٨ ..... السبب الأول في تمني بعض النساء الذكورة: الفهم الخاطئ للنصوص  
٣٩ ..... ١- آيات جاءت لتصحيح العقيدة فالتبس فهمها على العامة  
٤٣ ..... ٢- ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾  
٤٦ ..... ٣- ﴿وَاللرَّجَالُ عَلَيْهِنَ دَرَجَةٌ﴾  
٥٠ ..... ٤- ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾  
٥٩ ..... سنة التفاضل  
٨٢ ..... السبب الثاني في تمني بعض النساء الذكورة: القوامة  
٨٣ ..... الحقيقة الأولى: كل إنسان مظلوم  
٨٥ ..... الحقيقة الثانية: استحالة الحرية المطلقة  
٨٦ ..... الحقيقة الثالثة: الإنسان - رجلاً وامرأة - مقيد بالقضاء والقدر ...  
٨٧ ..... الحقيقة الرابعة: الرجال مقيدون بقيود لم تقيد بها الأنثى  
٨٨ ..... الحقيقة الخامسة: الفهم الخاطئ للقوامة هو الذي ظلم المرأة  
٨٨ ..... ما هو مفهوم القوامة؟  
٩١ ..... الفرق بين القوامة والولاية  
٩٥ ..... مجال القوامة  
١٠٠ ..... كلمة أخيرة

- السبب الثالث: الحرمان من مكاسب دنيوية متنوعة ..... ١٠٥
- فهل تعلمين ما وراء النصوص التي يُنتقص بها من الأنثى؟ ..... ١٠٩
- هل تعلمين هذه الأمور عن صفات الرجولة؟ ..... ١١٦
- هل تعلمين هذه الفتاوى المتعلقة بالزواج؟ ..... ١١٨
- هل تعلمين هذه الحقائق المتعلقة بالميراث؟ ..... ١٢٣
- هل تعلمين هذه المعلومات عن دية المرأة؟ ..... ١٢٧
- هل تعلمين هذه المعلومات عن قضية الشهادة؟ ..... ١٣٣
- هل تعلمين أن على المرأة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ ..... ١٤٢
- هل تعلمين أن الصحابة كانوا يستشيرون النساء؟ ..... ١٤٤
- هل تعلمين أن المرأة تكون قدوة للرجال؟ ..... ١٤٥
- هل تعلمين -أخيراً- ما أفنى به بعض الفقهاء؟ ..... ١٤٦
- السبب الرابع: تمنى أجر الرجال ..... ١٤٩
- تمنت النساء أجر الجمعة والجماعات ..... ١٥١
- وتمنت بعض النساء أجر الجهاد ..... ١٥٥
- خلاصة الفصل الأول ..... ١٦٥

### الفصل الثاني: ما اكتسبته النساء

- تمهيد ..... ١٦٩
- أولاً: أعمال تفردت بأجرها النساء ..... ١٧١
- الحجاب ..... ١٧١
- ثواب الصلاة كاملاً أثناء الحيض ..... ١٧٣
- حسن التبعل ..... ١٧٦
- ثواب القيام بالأعمال المنزلية ..... ١٧٨
- ثواب الحمل والولادة والإرضاع والتربية ..... ١٨٠
- منفرقات توجر عليها الأنثى ..... ١٨٤
- ثانياً: الصفات التي اكتسبتها النساء ..... ١٨٨
- المرأة سكن للرجل ..... ١٨٩



١٩١	.....	الكيد
١٩٣	.....	الفتنة
١٩٥	.....	عاطفة المرأة
٢٠٢	.....	ثالثاً: الفضائل التي اكتسبتها وانفردت بها النساء
٢٠٤	.....	الفضائل والمزايا التي اكتسبتها وانفردت بها المرأة أما
٢١٤	.....	الفضائل والمزايا التي اكتسبتها وتفردت بها المرأة زوجة
٢٢٨	.....	الفضائل والمزايا التي اكتسبتها وانفردت بها البنت والأخت
٢٣٠	.....	الفضائل والمزايا التي اكتسبتها الأنثى بشكل عام
٢٣٥	.....	كلمة أخيرة
٢٣٧	.....	خلاصة الفصل الثاني

### الفصل الثالث: كيف تفضل المرأة الرجل؟

٢٤١	.....	تمهيد
٢٤٥	.....	١- العمل الصالح
٢٥٤	.....	٢- التقوى
٢٥٦	.....	٣- سؤال الله من فضله (الدعاء)
٢٦١	.....	٤- العلم
٢٧٢	.....	خاتمة الفصل الثالث

### الفصل الرابع: اقتراحات لحل قضية المرأة

٢٧٧	.....	تمهيد
٢٨٠	.....	نحو دور فعال للمرأة
٢٨٣	.....	نحو دور فعال للأب
٢٨٦	.....	نحو دور فعال للزوج
٢٩٠	.....	نحو دور فعال للعلماء والدعاة
٢٩٤	.....	خاتمة الكتاب



## مقدمة جدّي علي الطنطاوي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

أنا من ستين سنة أكتب مقدمات للكتب، منها مقدمة لأخي ناجي، ومنها مقدمة لرفيق عمري أنور العطار، ومنها مقدمة للداعية الإسلامي الكبير أبي الحسن الندوي، فما كنت أجد حرجاً... ولكنني اليوم في شدة الحرج لأنني أقدم كتاباً لأعز مخلوق علي، بنت أعز مخلوق علي، هي عابدة، بنت ابنتي الأثيرة علي بيان، فكأنني أقدم نفسي وقد كبرت سني وتعثرت يدي بالكتابة. فأرجو التواضع عن سوء الخط لأن العبرة بالعاطفة.

أقدم هذه المقالات على أنها مني لأنها معبرة عما في قلبي، ومكتوبة بقلم بضعة مني، فأسأل الله أن يوفق كاتبها وأن يجعل النفع مقروناً بعلمها، وأن تكون هذه بداية لأدب جم رفيع ينتظر - إن شاء الله - منها وقد بدت بوادره فيما كتبت ونشرت.

علي الطنطاوي



## تنبيه هام!

كان جدي علي الطنطاوي -رحمه الله- يقول دائماً ما معناه: "أنا لا أتى بشيء من بيت أبي مما أقوله وأفتي به؛ وإنما أنا ناقل أقرأ ما في الكتب وأحفظ آراء الفقهاء والمحدثين وأتابع أدلة المعترضين ثم آتيكم بأصح الأقوال وأرجحها".

وكذلك أنا في هذا الكتاب؛ فأنا ما جئت بشيء من عندي، وإنما اعتمدت في كتابتي على الآيات ثم الأحاديث، ثم على أقوال المفسرين المعتمدين، والفقهاء الضالعين. وما نقلت إلا أقوال الثقات، وحين اضطررت إلى الاستئناس بالآراء المنفردة أو الشاذة أشرت إلى هذا في موضعه بصدق وجرأة ودون مواربة.

وإني أعتذر لأنني اضطررت لذكر بعض الأشياء في موضعين من الكتاب، ولكن الأمر لم يستقم لي إلا بهذه الطريقة، ولم أجد مخرجاً من ذلك إلا بذكر الأمر مختصراً في أحد الموضعين، ومطولاً في الآخر حتى أجنب التكرار.

والله من وراء القصد.

\* \* \*



## لماذا هذا الكتاب؟

لا أدري متى جعل الناس من «المرأة» قضية، لكن الذي أعرفه أنها أصبحت الآن كذلك، فـ «المرأة» اليوم وفي كل مكان على الأرض قضية، بل هي قضية أساسية ومهمة.

وقد تطاولت هذه القضية مع كر الأيام والليالي وتنامت حتى صارت قضية كبيرة ومريعة، ومتشعبة ومستعصية، ومفتعلة ومتكلفة، وحتى صار حلها والفصل فيها أمراً عسيراً غير يسير.

وقد أهملت جمهوراً من المسلمين، وانشغلت بها المسلمات عن كسب المعالي وعن كل أمر، وتهن في ذبولها، وتعبن في الذب عنها والانتصار لها، وصار عقد المقارنات بين الرجال والنساء شغلهم الشاغل، وأضحت التساؤلات والاستفسارات عن وضع المرأة أكثر ما يهمهن. وقد أعجبني في هذا المقام قول الداعية زينب الغزالي: "لقد قلدنا الغرب وجعلنا للمرأة «قضية» فانهمرت التساؤلات: عن «المرأة المثالية» وما هي «صورة المرأة» وما هي «مكانة المرأة» وهكذا، وكأن المرأة في الإسلام ليس لها وجود. فنحن نريد أن نؤكد أن الإسلام قد جعل لها وجوداً فإذا كان الإسلام

لا يفرق بين الرجل والمرأة فكيف تتساءل عن مكانة المرأة في الإسلام وعن كينونتها وعن كرامتها؟! فمكائنها وكرامتها من كرامة الرجل وكذلك كينونتها لأنها إنسان شأنها شأنه"<sup>١</sup>.

\* \* \*

ومن أجل أن المرأة صارت قضية عوملت كما تعامل القضايا؛ فقدمت أوراقها إلى القضاء (علماء الأمة)، ورُفعت لها وعليها دعوات منذ سنين بل منذ عقود وعُقدت لها جلسات (من محاضرات ومؤتمرات...)، فهاجمها المدعون، ونافح عنها المحامون، وشهد لها أو ضدها الشهود... لكنها قضية لم تنتهِ ولم يُفصل فيها، ومازالت أوراقها تدور وتلف من محكمة إلى محكمة، ومن بلد إلى بلد، ومن قاض إلى آخر. وما يكاد يحكم لها أو عليها حتى تولد للقضية ذيول، وتستجد فيها أمور، فتتحول أوراقها إلى محكمة الاستئناف مجدداً.

الأمر الذي نتج عنه من جانب المسلمين ما يلي:

- ١- كثرة الاهتمام بالخطب والمحاضرات والندوات وكل ما يبين مدى اهتمام الإسلام بالمرأة، وما أعطاها إياه من الفضل والمكانة.
- ٢- وكثرة الكتب التي تبحث أمور النساء، وتبين حقوقهن، وتدحض الشبهات المتعلقة بهن.

وبما أن حقوق النساء معلومة محدودة، والشبهات حولهن محصورة معدودة، كانت الكتب التي تبحث قضايا المرأة كلها متشابهة إلا قليلاً، ولذلك -وعلى الرغم من أنني امرأة- إلا أنني لا أحب قراءة هذه الكتب أبداً!

<sup>١</sup> ابن الهاشمي: هموم المرأة المسلمة والداعية زينب الغزالي ص ٢٣٠ (بتصرف).



إذ يكفي أن تقرأ المسلمة كتاباً واحداً منها حتى تعرف محتويات بقيتها، فهي مبنية ككتب الفقه التي لا يختلف واحداً عن الآخر في التبويب والترتيب الموضوعي ثم في المحتوى العام إلا قليلاً:

أ- حيث تبدأ هذه الكتب بمقدمة تاريخية تبين وضع المرأة السيء والمخزي عند سائر الشعوب القديمة كالليونان، والرومان... وتندرج الأوضاع زمنياً حتى تصل إلى الجاهلية، ومنها تنتقل إلى الإسلام فتبين الفروق بين الحقيقتين، ثم توضح ماذا قدم الإسلام للمرأة، وكيف كرمها. هذا الفصل الأول.

ب- أما الفصول التالية فإنها تبين حقوق المرأة وواجباتها، وتدحض الشبهات التي رمانا بها أعداء الله، وتبين الحكمة من بعض الأمور كالتعدد والطلاق والشهادة والميراث...

وتناقش كتب المرأة هذه القضايا بطريقة نظرية تقليدية واحدة لا تجديد فيها إلا قليلاً. وهي تعتمد -في ذلك- أسلوبين لا ثالث لهما:

أ- فهي إما أن تنتقص من النساء وتقلل من شأنهن؛ وتقول بأنهن أقل من الرجال في كل شيء، وأنهن سفيهات وغير عاقلات، وأنهن خلقتن لخدمة الزوج ولإنجاب الأولاد وتربيتهم، وأن عليهن المكوث في البيت إلا إن عرضت لهن حاجة ضرورية، وأمثال ذلك، ثم تنسب هذه الكتب هذا الظلم كله إلى الإسلام! مستدلة بآية وحديث أساء الناس فهمهما هما: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾، و"ناقصات عقل ودين"؛ وبالتالي فعلى النساء الرضوخ والقبول بهذا الوضع، أي بالظلم والتهميش؛ لأنهما حكم الله ورسوله فيهن!

ب- أو أنها (أي هذه الكتب) تواسي النساء، وتحاول إقناعهن بضرورة

التعدد وبحكمة تضعيف الميراث، وبأهمية أن يكون الطلاق بيد الرجل... وكان المرأة إنسانة هشة ضعيفة الإيمان معترضة على أوامر الله وقضائه في خلقه، فهي تريد من يقوي إيمانها ويبين لها الحكمة في كل أمر أثار ريتها حتى تقتنع به، وإلا فلن ترضى بالانصياع لأوامر الله!

ولذلك لا تشفي أمثال هذه الكذب غليل النساء كلهن، ولا تذهب عنهن الألم والمعاناة؛ إذ ليس هذا ما تشكو منه المرأة المؤمنة (الطلاق والتعدد...)، ولا هو ما يقلقها ويحزنها ويثير شجونها. وإنما المشكلة الحقيقية الأساسية التي تعاني منها المرأة المسلمة هي غياب الفهم الحقيقي للتشريع، وبالتالي اختفاء التطبيق الفعلي للإسلام؛ فقد قال المسلمون للمرأة إن الإسلام أعطاهما حقوقاً ما أعطيت لنساء قبلها، وإن الشريعة منحها تكريماً لم يمنح لغيرها، فلماً احتاجت هذه الحقوق لم تحدها، ولماً طلبت الإنصاف ما أعطي لها، ولماً ظلمت وقهرت ما لقيت من يتصر لها، ولماً بذلت وضحت وأعطت بلا حساب ما وجدت تكريماً ولا احتراماً ولا حتى تقديراً!

فما نفع هذه الحقوق في إعلاء شأن المرأة وهي حبيسة كتب الفقه والتفسير والحديث؟ وما نفع هذه الحقوق في رفع الظلم عنها وتطبيقها مقتصر على فئة قليلة ممن وعى الإسلام وخشي الله؟ وما نفع هذه الحقوق في تكريم المرأة ومعظم النساء مقهورات معذبات؟

فالمراة تسمع نظريات، ثم لا تجد -في الواقع الذي تعيشه- التكريم اللازم ولا تشعر باحترام الرجل لها ولا بتقديره لوظيفتها. وهي تقرأ عن حقوقها في الآيات والأحاديث ثم لا ترى تطبيقاً ولا سلوكاً. فهل يرضى الزوج الذي يأتي بيته بعد يوم عمل طويل منهكاً متعباً جائعاً أن تقدم له زوجته كل يوم على الغداء -بدل الطعام- وصفة مكتوبة لمقادير الطبق الذي يفضله، ومعها صورة جذابة ملونة مرسومة على الورق الصقيل للطعام الذي

يحبه، ثم تقول له: "انظر ما أشهى هذا الطعام، وما ألد هذا الصنف! تأمله جيداً، وأنا أعرف كيف أصنعه وعندني المواد الأولية اللازمة لصنعه، فكم أنت محظوظ لأنك تزوجت طباحة مثلي!". فماذا يفيد ذلك إن لم تطبخه له وتقدمه إليه ليأكله ويطفئ جوعه؟ بل إن منظر الطعام الشهي سوف يسيل لعابه ويزيد في عذابه.

وكذلك شأننا اليوم؛ فقد قدم المسلمون للمرأة حقوقها في محاضرات شيقة ممتعة مقرونة بالآيات والأحاديث الصحاح، وقدموا لها حقوقها مكتوبة على الورق المطبوع بطريقة جذابة رائعة، فماذا أفادها هذا في رفع القهر والظلم عنها؟ وأين تلك الحقوق في الواقع الذي تعيشه المرأة اليوم؟ فالمرأة المسلمة لا تريد إلا ما أعطاه الله لها، فأين هو اليوم من سلوك أغلب المسلمين؟

\* \* \*

وقد كان لتفشي هذا السلوك الخاطي والتطبيق المنحرف أسباب مقصودة، وأسباب غير مقصودة:

١- فقد تناقل المسلمون -من قديم- أحاديث محددة قليلة، منها الصحيح ومنها الضعيف، فاتبعوها، وقاموا على تطبيقها بإخلاص وصدق، تقريباً إلى الله، وسعياً نحو الأفضل. ولكنهم لم يحرصوا على معرفة مناسبة قولها، ولا المقصد المراد منها، ولا كيفية التعامل الشرعي معها، ولم يحشوا عن بقيتها... فالجهل -غير المقصود من الرجل- هو السبب الرئيسي في انتقاص وظلم المرأة، وبالتالي هو السبب في مقتها الأنوثة، وهو السبب في تمنيتها الرجولة.

٢- ومما ساعد على استفحال الظلم استسلام المرأة له، وجعلها هي

الأخرى لبعض الحقوق التي أعطتها إياها الإسلام، وجهلها للحدود التي يقف عندها حق الرجل عليها، فهي تشكو وتعترض، ثم تطأطئ رأسها للظلم، فتسمح للرجل أن يتعدى على حقوقها، وتعطيه من الطاعة والسلطة والاحترام زيادة عن حقه الذي أمر الله به، فيتسلط بظلم عليها. فالمرأة من أكبر المساهمين في انتقاص وظلم المرأة، لكن دون أن تدري، وعن غير قصد منها!

٣- والتقيد بالعبادات والتقاليد - من ناحية أخرى - صعب على المسلمين - رجالاً ونساء - التمييز بين العادات المذمومة والتقاليد المرفوضة المخالفة لما أمر به الله ورسوله (من جهة)، وبين العرف المتوارث المقبول شرعاً الواجب علينا سلوكاً (من جهة ثانية)، وبين العادات الإسلامية التي أمرنا باتباعها، ولم تكن معروفة، إنما جاء بها ديننا (من جهة ثالثة)، فاختلطت هذه الأمور مع بعضها حتى استحال التمييز بينها وفصلها من جديد.

٤- وساهم في الانتقاص من المرأة وظلمها حرص بعض الرجال على ترك المرأة جاهلة لحقوقها، لأن في هذا الجهل محاباة ونصرة له، فاعتقاد المرأة الخاطيء ذاك، جعله صاحب السلطة المطلقة على المرأة زوجة وأختاً وبناتاً وأماً، وهن - بناء عليه - تحت أمره ورهن إشارته، يتقن غضبه، ويقمن على خدمته. فكلما كانت المرأة أنقص وأضعف كان هو أقوى وأقدر.

هذا بالإضافة لما يتيح هذا «الجهل» للرجل من التنصل والتهرب من بعض مسؤولياته، فهو بهذه السلطة وبهذه القوة فوق المساءلة! الأمر الذي يتيح له أن يترك واجباته نهائياً، أو يلقيها على المرأة متصلاً من تحمل أعبائها؛ مما يريحه ويتيح له الوقت الكافي للتمتع بالحياة!

\* \* \*

واستمر الحال في التدهور، وأصبحت الهوة كبيرة جداً بين الرجال والنساء في مجتمعات كثيرة: فأصبح الرجل أفضل من المرأة بدرجات، وصار يتمتع بكل الحقوق والسلطات، وأضحى النساء مقهورات محرومات من أبسط حقوقهن، الأمر الذي هياً للذكور مكاسب أكبر من مكاسب الإناث من مثل:

١. تمتع الذكر بحقوق أكثر مما تتمتع به الأنثى، مع احترام تلك الحقوق بترك الشاب يفعل ما يشاء في حين تقيّد الأنثى ويحجر عليها.

٢. التغاضي عن هفوات وأخطاء الذكور مقارنة بأمثالها عند الإناث.

٣. تشجيع الذكور والاهتمام بهم منذ الصغر ولو كانوا أفراداً عماديين، وإهمال الإناث والتغاضي عنهن ولو بدا منهن نبوغ.

٤. فتح جميع المجالات أمام الذكور للعمل والدراسة والكسب... وإغلاق بعضها في وجه الإناث.

كانت هذه بعض المجالات فقط، ورغم ذلك تندرج تحت هذه الأمثلة الكثير من المفارقات.

وكان أن أصيبت النساء بالإجباط من جراء هذا الحال فأسأن إلى وضع المرأة أكثر، حيث انقسمت النساء إلى أربع فئات:

١- فئة تمردت المرأة فيها على الوضع؛ فنزعت الحجاب ورفضت الالتزام، وحقدت على الرجال ونافستهم وقلدتهم في كل أمر وتعدت على حقوقهم، وترفعت عن القيام بواجباتها، وتفلتت من عملية التربية ورفضت القيام بأعبائها، وتركتها إلى الخادמות، أو تركت أولادها بلا رقيب ولا

حسيب. بل انتسب بعض هؤلاء النسوة إلى جمعيات تحرير المرأة وما شابهها، فأسأن إلى أنفسهن وإلى غيرهن، وخرجن عن الجماعة واقتربن من الكفر والإلحاد.

٢- وفاة مستسلمة للوضع ومتقبلة للظلم، إنما أفرادها كارهات لأنفسهن ولبناتهن ولكل أنثى، وهن في كل سلوكهن سلبيات؛ فلم يتعلمن لأنهن فهمن أن الأنوثة هي طبخ وتنظيف وغسيل ومداراة زوج وولادة أطفال... ولم يقدمن -بالتالي- شيئاً مميزاً لأنفسهن، ولا قدمن تربية وتوجيهاً لأولادهن (خاصة البنات منهن)؛ فنشأ أولادهن نشأة تقليدية لا تحمل إلا القليل من الهوية الإسلامية.

وقد أساءت هاتان الفتتان إلى الإسلام والمسلمين برؤيتهما تلك وما ترتب عليهما من سلوك خاطئ؛ إذ انقلبت عندهن المفاهيم فصار كل ما يتعلق بالأنثى كريهاً، وكل صفة تتحلى بها مذمة، وكل حال يعترىها منقصة. وقد يكون الحيض الذي يعترى النساء أذى، وقد يصاحب الحمل الضعف فتشعر الأنثى بوهن على وهن... أما أن تعتبر النساء عملية التربية منقصة لأنها من خصوصيات الأنثى فإن هذا والله جرم خطير وجنحة عظيمة لا ينبغي السكوت عنها؛ فالتربية من أجلّ الرسائل وهي سر نجاح الأمم وتقدمها، ولن يفلح قوم من دون العناية بها.

٣- وفاة تشككت واحترت: إذ إننا نشهد -بحمد الله- صحوة إسلامية رائعة رجع فيها جمعٌ عظيم من المسلمين إلى دينهم، وعادوا إليه نادمين متأسفين عما ضاع من أيامهم في اللهو واللعب، ومتشوقين إلى الاستزادة من العمل الصالح، وقد انكب هؤلاء بلهفة على العلم الشرعي ليتعلموا ما فاتهم تعلمه من دينهم، وليتفقهوا وليسألوا.

وكانت النساء في جملة أولئك العائدين إلى الله المقبلين على التعلّم في المساجد والبيوت، وكن ممن يسأل ويتفقه ويبحث. وقد اجتمعت ببعضهن مرات عديدة، فشعرت بأن المقارنة بين الرجل والمرأة ما برحت تورقهن، وأن الفروق بين الجنسين ما فتئت تشغلن؛ فقد سألن أسئلة كثيرة، لكن سؤالاً واحداً كان يتكرر بأساليب شتى وبصور مختلفة، إنما بمحتوى واحد هو: "هل يحايي الإسلام الرجل على حساب المرأة؟" الأمر الذي يدل على أن هذا الموضوع يشغل المرأة ويحتل حيزاً من اهتمامها ويؤثر في سلوكها، وعلى أنه صار يستنزف طاقاتها ويعطلها عن التفكير في القضايا الأخرى الأكثر أهمية.

٤- ونجت فئة قليلة من هذا الانحراف، وظلت على المحجة البيضاء، وهي ما زالت تعمل وتنادي وتدعو إلى الله. ولكن لا محسب؛ فصوتها ضعيف، ووسائلها بدائية، وفكرة الناس عنها غير جيدة، فهي -برأيهم- فئة رجعية!

\* \* \*

آلعتني هذا الواقع كثيراً، ودفعني انقسام هؤلاء النسوة وتفرقهن إلى فئات إلى الاهتمام بالموضوع والقراءة فيه والتقصي عنه، لأجد شيئاً يثلج صدر الفئات الأربع ويساهم في حل قضية المرأة؛ فانتهت إلى آية عظيمة: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾.

والغريب أنني كنت أسمع هذه الآية من قبل وأتلوها وأرددها كثيراً، وما خطر لي أن أتفكر في معانيها أو أن أتعمق في دلالاتها -إلا من قريب- رغم حاجتي الملحة إلى مثلها! إذ كان يثير استغرابي من قديم وضع المرأة

هذا، وكان يضايقي -منذ كنت صغيرة- تمنى الكثيرات حولي أن يتحولن إلى رجال، وأن لا يلدن إلا الذكور. وطالما حاولت إقناعهن أن يستبدلن بهذه الأمنيات التي لا تقيد شيئاً ولا تغير واقعاً تفكيراً عملياً فعلاً: كالنظر إلى النواحي الإيجابية للأثوثة والاستفادة منها في رفع ثقة المرأة بنفسها، ودفعها لتكون المسلمة المثالية القوية المنتجة، لا المرأة الجاهلة الضعيفة... دون أن أفلح.

فكان سروري بهذه الآية -عندما تنبعت إلى المعاني الكامنة فيها- عظيماً؛ إذ وجدت فيها نصاً قرآنياً صريحاً واضحاً محكماً ينهى عن تمنى هذه الأمنية (لأن «لا» هنا ناهية) فعلمت أن النهي عن التمني أمر إلهي لا يجوز التفريط فيه، ووجدت فيها نصاً يثبت بالدليل القاطع (الذي لا يحتمل التأويل) الأمر الآخر المهم المَطْمَئِن: ﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ﴾ وهي الناحية الإيجابية التي كنت أحاول إقناع مَنْ حولي بها؛ حيث قيل في تفسيرها: "أي لكل فريق نصيب مما اكتسب في نعيم الدنيا قبضاً أو بسطاً فينبغي أن يرضى بما قسم الله له"، وقيل: "﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ حظ ﴿مِّمَّا كَسَبُوا﴾ بسبب ما عملوا من الجهاد وغيره ﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ﴾ من طاعة أزواجهن وحفظ فروجهن"<sup>1</sup>:

(١) فلألنثى نصيب عام من نعيم الدنيا في الرزق والمواهب والقدرات وفي كل شيء، لأنها إنسان شأنها شأن الرجل.

(٢) ولألنثى تعويضٌ مجزٍ عما خص الله به الرجل: فإنه وإن جعل الله ميراث الأخ ضعف ميراث أخته فقد خص الزوجة بالمهر أولاً، وميزها بالنفقة ثانياً...

<sup>1</sup> التفسير المنير: وهبة الزحيلي ج ٥ ص ٤٢.



(٣) وتفردت الأنثى بنصيب خاص من متاع الدنيا وزينتها دون الرجل (مع الاحتفاظ بحققها في التمتع به في الآخرة) كتحلليل الذهب والحرير لها...

وهذه بعض النواحي الإيجابية التي خصت بها الأنثى في الدنيا لا كلها (وهذه المزايا وغيرها موجودة في ثنايا هذا الكتاب).

فأريت في هذه الآية الفرج والمخرج؛ لأن هذه الآية - كما سيتوضح في الكتاب - تحمل البشرية العظيمة إلى النساء حين تؤكد أن لهن فضلاً كما للرجال، فلا يعمين الذكورة لأن للنساء نصيباً في الدنيا من كل شيء كما للرجال (وإن لم يكن من جنس نصيب الرجال)، وللنساء أجراً أخروياً مماثلاً لأجر الرجال. ولا تعجبوا من قلبي؛ فالآية لم تنسف أن للنساء مزايا وفضلاً كما يظن الناس بل هي قد أثبتت هذا المفهوم ورسخته.

ومازلت - بعدها - أبحث وأقرأ في التفاسير وكتب الحديث والفقه، وما برحت أتتبع أحوال النساء وسيرهن في الكتب الموثقة، حتى وجدت مزايا ومناقب وفضائل لجنس النساء أكثر مما كنت أتوقع، فجمعتها فكانت كتاباً! وأملئ أن أصرف - بكتابي هذا - هؤلاء النسوة عن المقارنات العقيمة بين الذكر الأنثى إلى الاهتمام بتعداد مناقب الأنوثة، وتحديد المزايا التي تحلى بها المرأة، وإبراز الفضائل التي خص الله بها النساء؛ ليرضين بما آتاهن الله، وليستفدن من نعمة الأنوثة في إسعاد أنفسهن في الدارين.

\* \* \*

ولا بد أنكم قرأتم هذه الآية التي تنهى عن التمني مرات ومرات، ولكن تأويلها لا يتم إلا بالعودة لأُمات الكتب. وهذا الكتاب هو دراسة تحليلية واقعية مستفيضة في تلك الآية، وما توحى به، وما تمسه من موضوعات

وأفكار. وإني وإن كنت قد تطرقت خلال الدراسة إلى بعض الآيات الأخرى التي تبحث العلاقة بين الرجل والمرأة، إلا أن هذه الآية هي الموضوع الأساسي، وهي محور هذا الكتاب.

وأنا ما قصدت من وراء دراستي تفسير هذه الآيات، ولا شرح معانيها، ولا سرد الحكمة منها؛ فهذا ليس موضوعي، وليس هو هدفي الذي رमित إليه. ولئن كنت قد عدت إلى مجموعة كبيرة من التفاسير وبحثت عن معاني الآيات، وراجعت بعض الأحاديث، وقرأت في كتب النساء، فإني فعلت ذلك بحثاً عن الحكم المقصود بهذه الآيات، ورغبة في التعامل الصحيح مع أوامر الله. لقد كان هدفي الرئيس وبغيتي الحقيقية هي إصلاح الحال، وإن الخطوة الأولى في طريق إصلاح وضع المرأة هي في تصحيح تصور المرأة عن نفسها؛ فإذا أيقنت أنها إنسان - شأنها شأن الرجل - بل إن لها عليه في بعض النواحي فضلاً، ارتفعت معنوياتها واكتسبت الثقة بنفسها، وتغيرت نظرتها إلى الحياة، وسعت نحو الأفضل، وفكرت بطريقة إيجابية، وتصرفت بفاعلية.

وإن في تعريف المرأة حقيقة وضعها وحقيقة وضع الرجل حلاً جذرياً لمشكلة المساواة والتحرير وأشباهها، وفي تعريف المرأة حقوقها وواجباتها نحو الرجل وفي تعريفها حقوق الرجل وواجباته نحوها حلاً للحرب المستعرة بين الجنسين منذ قرون.

وفي كل ذلك صون لعقيدة المرأة عن الميل إلى الدعوات الهدامة، وفيه حماية لأفكارها عن الانحراف إلى السلبية. وفي تعريف الرجل أيضاً كل هذا، وفي التزامه به عودة الطرفين إلى الفطرة وإلى الدين المستقيم الحنيف.

وإذا أحببت المرأة أنوثتها عرفت قيمتها، ورضيت بها، وهذا ما قاله الشيخ مصطفى الزرقا: "الإسلام يريد للمرأة أن تكون كاملة الأنوثة في طبيعتها... وأن تعلم وتشعر بأن أنوثتها ليست نقصاً، بل هي ركن في الحياة الإنسانية كرجولة الرجل".<sup>1</sup>

فإن تفكرت بعدها في أنوثتها؛ أدركت أن لا بديل يقوم مقامها، وأن لا أحد يمكنه إتقان وظيفتها مهما سما وارتقى، وإذا تأكدت المرأة من هذا كله هدأت والتفتت إلى ما أَرَادَهُ اللهُ منها، وعملت لآخرتها فحفظت الأمانة الموكلة إليها واهتمت بالقيام بكل واجباتها، ومنها العودة إلى المهمة التي لا يمكن الاستغناء عنها والتي لا يحسنها إلا النساء ألا وهي تربية الأجيال، وهذا أهم ما يبتغيه من المرأة لأن صلاح المجتمع وفساده بين يديها. وهذه سهيلة زين العابدين توضح هذا في سطور فتقول: "أعلنها بصراحة وبموضوعية وبحياد مطلقين أن المرأة وراء كل ما حدث وما سيحدث. لم أقل قولِي هذا جزافاً ولا تجنياً على المرأة وإنما لإدراكي مدى أهمية دورها وخطورة تأثيرها على مجتمعها وهذه حقيقة واقعة علينا أن ندركها ونعطيها حقها من البحث والدراسة ثم تنفيذ ما نتوصل إليه من حلول، لأنها هي المخرج لنا من محنتنا ولا نستطيع عبور هذه المحنة واجتيازها ما لم ندرك هذه الحقيقة ونصلح العطب الذي أصاب سلوك المرأة المسلمة... المرأة هي سبب ما وصلنا إليه وإن اختلفت وسائلها... فإن احتدم القتال وحمي الوطيس وجبن الجندي فهرب من ساحة القتال كانت الأم والزوجة -إن كانت له زوجة- مسؤولتين عن تخاذله وجبنه وهربه، وإن شاعت الرشوة في المجتمع كانت المرأة أما أو زوجة أو أختاً أو ابنة مسؤولة عن تفشي هذه الظاهرة... وإن حان المواطن وطنه وعمل في التخريب والتدمير أو باع أسرار وطنه للأعداء

<sup>1</sup> فتاوى مصطفى الزرقا ص ٢٥٠.

كانت المرأة وراء ذلك، وإن انتشرت في المجتمع فاحشة الزنا وعم شرب الخمر وتعاطي المخدرات والمسكرات كانت المرأة وراء ذلك ومسؤولة عن ذلك... لماذا؟! لأنها مربية له وصانعة سلوكه ومكونة مبادئه وقيمه، فالمرأة التي تربي ابنها على حب الله والإيمان به ومراقبته في السر والعلن والخوف منه... تنشئه على العزة والكرامة... (فهذا سيكون) إنساناً سوياً مؤمناً صادقاً، مواطناً صالحاً، رجلاً أميناً على أعراض وأموال ودماء الناس. والزوجة الصالحة التي لا تقبل أن يدخل عليها زوجها بالمال الحرام قل أو كثر والتي تستنكر منه كل ما يعده عن دينه... لن يلجأ زوجها البتة للزنى والفاحشة والرشوة والسرقة"، وتتابع: "لاشك أن أخطاء التربية سواء كانت أسرية أو تعليمية أو اجتماعية التي اتبعناها في تربية المرأة لها أثرها في سلوك المرأة المسلمة المعاصرة" ثم تبين ما هو طريق الخلاص: "إن دورها يتلخص في اتباعها الطريق الذي رسمه لها خالقها وهي طريق الإسلام، إذ عليها أن تسير على نهجه وتلتزم بما أمرها به وأن تحرص كل الحرص على المطالبة بحقوقها التي منحها إياها الإسلام، ولا تحيد عنها قيد أنملة، فإذا ما سارت على هذا الطريق ونهجت ذلك النهج ونالت حقوقها التي أعطاهها الإسلام إياها كاملة نكون قد خرجنا من نكبتنا واجتزنا محتنتنا وصرنا أكبر قوة في العالم".<sup>1</sup>

\* \* \*

وهذا ما هدفت إليه؛ وإني ما أردت من كتابي هذا إلا أن أعيد إلى المرأة المسلمة ثقته بنفسها حتى تقوم بما أمرها الله به، وتعطي نفسها حقها، ثم كل ذي حق حقه، فيتحقق الاستقرار الاجتماعي للمجتمع المسلم،

<sup>1</sup> دور المرأة المسلمة في وضعنا الراهن ص ٢٢.

ومن بعده النصر والفلاح إن شاء الله.

وإن عملي هو جهد بين مجموعة من الجهود، في عالم كبير قد اتسع رقعته على الراقع... وإني آمل -لأجل ذلك- أن تساهم جهودي هذه بنصيب في إصلاح الأوضاع، والله الموفق.

\* \* \*

ويقع الكتاب في أربعة فصول:

ثلاثة منها تتماشى موضوعاتها مع آية التمني: فيبحث الفصل الأول الأسباب التي دعت النساء إلى تمني الذكورة ويفندها. ويبحث الفصل الثاني الأجر والصفات والمزايا والفضائل التي خصت بها النساء دون الرجال. ويوضح الفصل الثالث كيف تفضل النساء الرجال في الدنيا ثم في الآخرة!

وفي الفصل الرابع مجموعة من الاقتراحات لحل مشكلة المرأة.

وقد سبق ونُشر أغلب الفصول الثلاثة الأولى مقالاتٍ في مجلة «النور» الكويتية على مدى عامين، وأرجو أن ينفع الله بجمعها في هذا الكتاب اليوم وأن يكتب لي عليها الأجر؛ إنه سميع الدعاء.

عَابِدَةُ فَضِيلِ الْمُؤَيَّدِ الْعَظْمِ

جِدَّة: غرة محرم ١٤٢١



## الفصل الأول

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾

وتفنيـد أسباب تمنّي بعض النساء الذكورة





## تمهيد

كثيراً ما تتحسر بعض النساء على كونهن إناثاً، وكثيراً ما تتمنى أولئك النسوة لو كن رجالاً. وطالما غبطت، وربما حسدت الإناث أشقاءهن الذكور على ما يتمتعون به من الحقوق والحريات، وطالما تمنت البنات أن يتحولن إلى بنين!

وهذا ليس أمراً جديداً على البشرية؛ فتمنى النساء أن يكن رجالاً أمنية معروفة، فقد تمتتها النساء من قديم، وتمتها النساء في العصور المختلفة، وما زالت النساء يتمنينها حتى يومنا هذا. والسبب الأساسي في هذا التمني هو الاعتقاد القديم السائد في غالب المجتمعات الإسلامية (وغير الإسلامية أيضاً) والذي يفيد بأن «الذكر أفضل من الأنثى مطلقاً».

وقد ظهرت تلك الأمنية في عهد الرسول ﷺ، بل إن اللاتي تمنينها كن من الصحابيات، وقد روي عن أم سلمة -رضي الله عنها- أنها قالت: "ليتنا كنا رجالاً"<sup>١</sup>، وكلمته النساء وقتئذ بصراحة وبوضوح بشأن الأسباب التي دعتهم إلى تمني ما للرجال، وجعلن الميراث من تلك الأسباب. فكان

<sup>١</sup> أبو حيان: تفسير البحر المحيط ٣م ٢٣٥.

الجواب آية قرآنية محكمة نهت النساء نهياً صريحاً عن تمنى ما للرجال، وبينت أنه - وإن كان نصيب الإناث مختلفاً أحياناً عن أشقائهن الذكور - إلا أنهن خصصن بنصيب خاص كما خصص الرجال: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾<sup>١</sup>. وسأضفي في كتابي هذا بشكل أساسي مع هذه الآية، وسأستعين خلال ذلك بمساعدة آيات أخرى وأحاديث صحيحة وأقوال موثوقة، حتى أصل إلى نتيجة عظيمة سترضي النساء - إن شاء الله - وستدفعهن إلى الأمام وإلى العمل والسعي والكد في الدنيا للوصول إلى السعادة في الدارين. وسأبدأ بشرح معنى «التمني»، وبيان سبب النهي عنه.

\* \* \*

فما هو التمني المقصود في هذه الآية؟ وما سبب النهي عنه؟

إليكم ما ذكرته بعض التفاسير:

عُرِّفَ «التمني» بأنه: "نوع من الإرادة يتعلق بالمستقبل، كالتلهف نوع منها يتعلق بالماضي؛ فنهى الله سبحانه المؤمنين عن التمني؛ لأن فيه تعلق البال ونسيان الأجل"<sup>٢</sup>.

وعرفه المراغي بقوله: "التمني: تشهي حصول الأمر المرغوب فيه، وحديث النفس بما يكون وما لا يكون... (وبعد أن نهى سبحانه عن بعض أفعال الجوارح) نهى عن التمني، وهو التعرض لها بالقلب حسداً، لتطهر

<sup>١</sup> النساء: ٣٢.

<sup>٢</sup> القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ٥ ص ١٦٢.

أعمالهم الباطنة، فيكون الباطن موافقاً للظاهر... ويدخل في هذا النهي تمنى كل ما هو من الأمور الخلقية كالعقل والحمال، إذ لا فائدة في تمنيتها لمن لم يعطها<sup>١</sup>.

وقال السيد رشيد رضا: "قال ابن الأثير في النهاية: التمني تشهي حصول الأمر المرغوب فيه وحديث النفس بما يكون وما لا يكون. وقال أبو بكر: تمنيت الشيء إذا قدرته وأحببت أن يصير إلي"، ثم يتابع كلامه موضحاً: "وقد يظن أن التمني لا يدخل في حد الاختيار فيكون النهي عنه مشكلاً، وإنما يظن هذا الظن من يتبع نفسه هواها، ويسلس لخواطرها العنان، بل يلقي من يده العنان واللجام، حتى تكون الأماني منه كالأحلام من النائم لا يملك دفعها إذا أتت، ولا ردها إذا غربت، وشأن قوي الإرادة غير هذا ولا يرضى الله تعالى من المؤمنين إلا أن يكونوا أصحاب عزائم قوية فهو يرشدهم بهذا النهي إلى تحكيم الإرادة في خواطرهم التي تتحدث بها أنفسهم، لتصرفها عن الجولان فيما هو لغيرهم كما يصرفون أجسامهم أن تجول في ملك غيرهم بدون إذنه، وتوجهها في وقت الفراغ من الأعمال إلى ما هو أنفع وأشرف كالتفكير في ملكوت السموات والأرض، وسنن الله تعالى في هذا الخلق، ولا سيما سننه في حياة الأمم وموتها وقوتها وضعفها، وتطبيق ذلك على أمتهم والتفكير في أمر الآخرة، ونسبته إلى هذه الدنيا الفانية، وهو الذي يخفف عن النفس ما تحمله من أثقال الحياة وتكاليفها. الأمر كذلك، إن النهي عن تمنى كل مكلف من ذكر وأنثى ما فضل الله به غيره عليه يتضمن ما يتحقق به الانتهاء وهو أمران (أحدهما) العمل النافع على الوجه الذي تكون به الفائدة تامة من العناية والإتقان، ولا يشغل النفس بالأماني والتشهي كالبطالة والكسل، ولذلك ذكر الكسب بعد

<sup>١</sup> تفسير المراغي ج ٥ ص ٢٢.

النهي عن التمني (ثانيتها) توجيه الفكر في أوقات الاستراحة من العمل إلى ما يغذي العقل ويزكي النفس، ويزيد في الإيمان والعلم، وقد ذكرناك به أنفاً وهو يتوقف على قوة الإرادة، وإنما تقوى الإرادة باستعمالها في تنفيذ ما أمر به الشرع، ودل عليه العقل<sup>١</sup>.

وقيل: "التمني: طلب حصول الأمر المرغوب فيه، مما يعلم أو يظن أنه لا يكون... من جهة الدنيا أو الدين لثلا يؤدي إلى التحاسد والتباغض... (فنزلت) هذه الآية تنهى عن تمني ما خص الله به كلاً من الحسنين؛ لأنه سبب للحسد والبغضاء... فلا تمنوا نصيب غيركم، ولا تحسدوا أحداً، ولا تمنوا ما فضلنا به بعضكم على بعض لأن التمني لا يجدي شيئاً... والتمني المنهي عنه في الآية هو الحسد"<sup>٢</sup>.

ويقول صاحب التحرير والتنوير في حكمة النهي عن التمني: "التمني يحجب للمتمني الشيء الذي تمناه، فإذا أحبه أتبعه نفسه فرام تحصيله وافتتن به، فربما بعثه ذلك الافتتان إلى تدبير الحيل لتحصيله إن لم يكن بيده، وإلى الاستئثار به عن صاحب الحق فيغض عينه عن ملاحظة الواجب من إعطاء الحق صاحبه وعن مناهي الشريعة... وقد أصبح هذا التمني في زماننا هذا فتنة لطوائف المسلمين سرت لهم من أخلاق الغلاة في طلب المساواة... فصاروا يتخبطون لطلب التساوي في كل شيء ويعانون إرهاقاً لم يحصلوا منه على طائل... وقد كان التمني من أعظم وسائل الجرائم، فإنه يفضي إلى الحسد، وقد كان أول جرم حصل في الأرض نشأ عن الحسد... والتمني هو طلب حصول ما يعسر حصوله للطلاب"<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> تفسير المنار ٥ ص ٥٨.

<sup>٢</sup> التفسير المنير: وهبة الزحيلي ج ٥ ص ٤٢.

<sup>٣</sup> محمد الطاهر ابن عاشور: التحرير والتنوير ٣ ص ٢٨.

وقيل: "وقدر بعضهم محذوفاً في الكلام فقال: ولا تتمنوا مثل ما فضل الله به بعضكم على بعض؛ لأنه ليس المقصود طلب زوال النعمة عن الغير، وإنما هو طلب نعمة خاصة أن تكون له. وعلى هذا يكون تمني مثل ما للغير منهيّاً عنه؛ لأنه قد يكون ذريعة إلى الحسد، فليس للإنسان أن يقول: اللهم أعطني داراً مثل دار فلان، ولا ولدًا مثل ولده، بل يقول: اللهم أعطني ما يكون صلاحاً لي في ديني ودنياي ومعادي ومعاشي"<sup>١</sup>.

### والخلاصة:

أنه لا يجوز تمني جنسٍ ما خص الله به الجنس الآخر في أمور الدنيا لأن ذلك مستحيل، وهو يؤدي - فقط - إلى انشغال النفس بالأحلام الفارغة، فيضعف الإرادة، وقد يوجد اليأس والقنوط والعود عن العمل فيسورت البطالة والكسل، وقد قيل: "وهذا التمني مقرون عادة بالكسل، ولا يتمنى لذلك إلا ضعيف الهمة، وضعيف الإيمان"<sup>٢</sup>.

ومن ذلك تمني النساء أن يكن رجالاً (أو أن لا يلدن إلا الذكور) فهذا التمني لا يفيد شيئاً، ولا يغير واقعاً، بل يسورت الغيظ والحنق، ويشغل النفس بالأحلام، ويصرفها عن العمل الجاد المثمر دون أن يحقق لها ما تصبو إليه وما تحلم به، وهو يلهيها عن عظام الأمور دون عائد أو فائدة. وربما تكون نتيجة التحاسد والتباغض، والحسد خلق سيء منهى عنه ولا يصح أن يكون من المسلم.

ولكن الأخطر منه هو أن هذا «التمني» قد يوقع المرأة في إثم أكبر وأعظم؛ هو إثم الاعتراض على قضاء الله وقدره وحكمته وحسن تدبيره

<sup>١</sup> التفسير المنير ج ٥ ص ٤٣.

<sup>٢</sup> التفسير المنير ج ٥ ص ٤٥.

وتقديره لعواقب الأمور، وهذا ما قالته التفاسير: "على كل إنسان أن يرضى بما قسم الله له، ولا يحسد غيره؛ لأن الحسد أشبه شيء بالاعتراض على من أتقن كل شيء وأحكمه"<sup>١</sup>.

فالذكورة والأنوثة -قياساً على هذا- قسمة من الله العليم الخبير قسمها بعلمه السابق لما يصلح لكل منهما وما يصلحه، فقد لا يصلح لكل امرأة إلا أن تكون امرأة، ولو كانت رجلاً لغوت وتركت العمل والجد والسعي إلى المعالي مكتفية بمزايا الذكورة أو مستمتعة بالفسق والفجور، والدليل حديث قدسي متضمن لهذا المعنى: "... وإن من عبادي المؤمنين من يسألني الباب من العبادة وإني عليم أن لو أعطيته إياه لدخله العجب فأفسده. وإن من عبادي المؤمنين من لا يصلحه إلا الغنى ولو أفقرته لأفسده الفقير. وإن من عبادي المؤمنين من لا يصلحه إلا الفقر ولو أغنيته لأفسده الغنى. وإني لأدبر عبادي لعلمي بقلوبهم فإني عليم خبير".

\* \* \*

لكن بعض النساء غفلن عن هذه المعاني، وجهلن أن النهي عن مثل هذا «التمني» أمر إلهي، واكتفين بنذب ما هن محرومات منه، وركزن على المزايا التي يتمتع بها الذكور. بل استمرت النساء في أمانيهن فهن يتمنين الذكورة، ويرغبن بنصيب الرجال! ومن أجل ذلك ترغب الأمهات -غالباً- عن ولادة البنات، ويفرحن فرحاً شديداً لدى ولادة الذكور... هكذا، وبوضوح وصراحة، تشترك هؤلاء النسوة في المشاعر: «مقت الأنثى» ويتفقن -أيضاً- على النتائج: «تمني أن يكنّ رجلاً» فأمانيهن محددة، وآمالهن

<sup>١</sup> التفسير المنير ج ٥ ص ٤٣.

موحدة.. إنما الأسباب التي دعت هؤلاء النسوة إلى مثل هذه الأمنية هي المختلفة، وهي المتباينة، وهي المتنوعة:

١. فبعض النساء مقتن الأنوثة لذاتها، وأردن بهذه الأمنية التخلص منها، والانضمام إلى ركب الذكورة لأنهن ظننه الأفضل مطلقاً، بدليل نصوص يستشهد الناس بها دائماً.

٢. وبعض النساء تمنين الذكورة تخلصاً من «القوامة» و «الولاية» ورغبة بالحرية التامة والسلطة الكاملة على النفس. وربما السيطرة والتحكم بالرجال بعد ذلك!

٣. وكان من أخريات أن تمنين الذكورة كي يتخلصن من قيود وصفات الأنوثة. وكي يتساوين مع الرجال في عدة قضايا كالميراث، والشهادة، وحق الطلاق...

٤. وكان من النساء من أردن الآخرة بهذه الأمنية فرغبن بنأجر الجهاد والجمعة والجماعات...

وهذه الأسباب الأربعة هي ما سأبحثه بتفصيل في هذا الفصل.

\* \* \*

## السبب الأول في تمني بعض النساء الذكورة: الفهم الخاطئ للنصوص الشرعية

إذ تمتت بعض النساء الذكورة لأنهن رأين الرجل أفضل مطلقاً من المرأة مستدللات بالنصوص الشرعية:

فقد دأب الناس جميعاً (ذكوراً وإناثاً) على الاحتجاج ببعض النصوص وترديدها لإثبات النظرية التي تقول أن الأنثى أقل من الذكر بكثير وفي كل شيء، جاعلين من بعض آيات القرآن -تحديداً- دليلاً يُحتج به على تدني رتبة الأنثى في كل أمر عن شقيقتها الذكر. وصدّق بعض النساء هذا وظننّ أن آيات القرآن تفيد هذا المعنى مطلقاً: «الرجل أفضل من المرأة»؛ فحَمَلْنَهَا على هذا الفهم وما حاولن قراءة تفسيرها ولا مراجعة أسباب نزولها. وقد ساهم هذا المفهوم في استياء المرأة من الأنوثة، وبالتالي في زيادة أعداد متمنيات الذكورة، الأمر الذي حثني على جمع هذه الآيات ودراستها، ومراجعتها لأهتدي وإياهن والرجال إلى الحق والصواب.

وإليكم هذه الآيات كلها مع أقوال المفسرين فيها.



## ١- آيات جاءت لتصحيح العقيدة فالتبس فهمها على

العامّة:

توجد في القرآن الكريم مجموعة من الآيات التي قد يدل ظاهرها على أنها تنتقص من الأنثى وتستضعفها وتراها أقل شأنًا من الذكر، والحقيقة غير ذلك؛ فهذه الآيات موجودة في السور المكية التي جاءت لتصحيح العقيدة، وقد نزلت هذه الآيات لتحاوّر الناس وتناقشهم ومن ثم لتحملهم على التوحيد ولتضع عنهم الشرك، ولهذا ركزت هذه الآيات كلها على موضوع واحد هو تنزيه الله عز وجل عن اتخاذ الولد أصلًا، ثم تنزيهه عن اتخاذ البنات ولدًا، فهذه الآيات لا تنتقص من البنات كما يبدو أول الأمر، إنما تكلم هذه الآيات العرب على حسب معتقداتهم المبدئية، وعلى قدر عقولهم المتأثرة بالجاهلية، وتبين حالهم العجيب ومنطقهم الغريب، فما داموا يأنفون من البنات ويكرهونهن فكيف ينسبونهن إلى الله، ويتخذون لأنفسهم البنين؟ وأي قسمة هذه؟ أليس من المفروض أن يكون الأفضل لله جل وعلا؟! وهذه هي الآيات مع شرحها:

\* ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهِ وَلَهُمْ مَّا يَشْتَهُونَ﴾<sup>١</sup>. قال القرطبي: "﴿سُبْحَانَهُ﴾ نزه نفسه وعظمتها عما نسبوه إليه من اتخاذ الأولاد، ﴿وَلَهُمْ مَّا يَشْتَهُونَ﴾ أي يجعلون لأنفسهم البنين ويأنفون من البنات"<sup>٢</sup>، فهنا نزه الله نفسه عن اتخاذ الولد أصلًا لا عن البنات بالذات.

\* ﴿أَفَأَصْفَاكُمْ رَبُّكُم بِالْبَنِينَ وَاتَّخَذَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِنَاثًا إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ

<sup>١</sup> النحل: ٥٧.

<sup>٢</sup> تفسير القرطبي ١٠م ص ١١٦.

قَوْلًا عَظِيمًا<sup>١</sup> يقول سيد قطب: "استفهام للاستنكار والتهمك... على نسبة البنات لله وهم يعدون البنات أدنى من البنين ويقتلون البنات... ومع هذا يجعلون الملاحكة إنثاءً، وينسبون هؤلاء الإناث إلى الله! فإذا كان الله هو واهب البنين والبنات، فهل أصفاكم بالبنين المفضلين، واتخذ لنفسه الإناث المفضولات؟! وهذا كله على سبيل مجاراتهم في ادعاءاتهم لبيان ما فيها من تفكك وتهافت. وإلا فالقضية كلها مستكرة من الأساس"<sup>٢</sup>.

\* ﴿فَاسْتَفْتِهِمُ الرِّبَّكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ﴾<sup>٣</sup>: "يقول تعالى منكرًا على هؤلاء المشركين في جعلهم لله تعالى البنات ﴿سُبْحَانَهُ وَلَهُمُ مَا يَشْتَهُونَ﴾ أي من الذكور، أي يودون لأنفسهم الجيد، ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ أي يسوؤه ذلك ولا يختار لنفسه إلا البنين. يقول عز وجل فكيف نسوا إلى الله تعالى القسم الذي لا يختارونه لأنفسهم، ولهذا قال تعالى ﴿فَاسْتَفْتِهِمْ﴾ أي سلهم على سبيل الإنكار عليهم"<sup>٤</sup>.

\* ﴿أَمْ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَاكُم بِالْبَنِينَ. وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ قال القرطبي: "لفظه لفظ الاستفهام ومعناه التوبيخ... عجب من إضافتهم إلى الله اختيار البنات مع اختيارهم لأنفسهم البنين، وهو

<sup>١</sup> الإسراء: ٤٠.

<sup>٢</sup> في ظلال القرآن ج ٤ ص ٢٢٣.

<sup>٣</sup> الصافات: ١٤٩.

<sup>٤</sup> مختصر ابن كثير ج ٣ ص ١٩٢.

<sup>٥</sup> الزخرف: ١٦، ١٧.

مقدس عن أن يكون له ولد إن توهم جاهل أنه اتخذ لنفسه ولداً  
 فهلا أضاف إلى الله أرفع الجنسين! ولم جعل هؤلاء لأنفسهم  
 أشرف الجنسين وله الأحس؟ وهذا كما قال تعالى: ﴿الْكُمُ الذَّكْرُ  
 وَهُوَ الْأُنثَى، تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى﴾<sup>١</sup> ويتم القرطبي كلامه معللاً  
 مقولته تلك: "ومن اسود وجهه بما يضاف إليه مما لا يرضى،  
 أولى من أن يسود وجهه بإضافة مثل ذلك إلى من هو أجل منه،  
 فكيف إلى الله عز وجل!"<sup>١</sup> فالقرآن يرد عليهم بحسب منطقهم  
 هم، ويقول صاحب التحرير والتنوير: "استفهام انكاري، ومحل  
 الاستدلال أن الإناث مكروهة عندهم فكيف يجعلون لله أبناءً إنثاءً  
 وهلا جعلوها ذكوراً... إنكار أن يكون لله ما هو أدون مما هو  
 لهم: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُنَّ﴾ (الضمير في يكرهون يعود عليهم  
 فهم الذين يكرهون الإناث لا الله جل جلاله)، ﴿وَإِذَا بُشِّرَ  
 أَحَدُهُمْ﴾: عدل عن ضمير الخطاب إلى ضمير الغيبة عن طريق  
 الالتفات ليكون محكياً حالهم إلى غيرهم تعجيباً من فساد مقالاتهم  
 وتشنيعاً بها إذ نسبوا لله بنات دون الذكور... وكانوا ممن يكره  
 البنات ويحقرنهن فنسبتها إلى الله استخفاف بعجائب الإلهية"<sup>٢</sup>

\* ﴿أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمْ الْبَنُونَ﴾<sup>٣</sup> قال سيد قطب: "وهم كانوا  
 يعتبرون البنات في درجة أقل من درجة البنين، إلى حد أن تسود  
 وجوههم من الكمد والكظم حين ييشرون بالأنثى. وكانوا مع  
 هذا لا يستحيون من نسبة البنات إلى الله! فهو هنا يأخذهم بعرفهم

<sup>١</sup> الجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٧٠.

<sup>٢</sup> ج ٢٥ ص ٧٨.

<sup>٣</sup> الطور: ٣٩.

وتقاليدهم، ليخجلهم من هذا الادعاء. وهو في ذاته متهافت لا يستقيم!"<sup>١</sup>.

\* ﴿أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَى، تِلْكَ إِذْ قَسَمَ ضِيزَى﴾<sup>٢</sup> قال القرطبي: "... ثم قال على جهة التقرير والتوبيخ: ﴿أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَى﴾ رداً على قولهم: الملائكة بنات الله، والأصنام بنات الله. (وهذه القسمة) جائزة عن العدل خارجة عن الصواب، مائلة عن الحق"<sup>٣</sup>.

\* ﴿أَوْ مَنْ يَنْشَأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾<sup>٤</sup> «الخصام» هو المحادلة والإدلاء بالحجة، والموصوف هنا ﴿﴾ (بالنشوء في الحلية أي في الزينة، وبعدم القدرة على إقامة الحجة) هم الأصنام لا البنات كما نقل القرطبي: "وقيل: المنشأ في الحلية أصنامهم التي صاغوها من ذهب وفضة وحلّوها؛ قاله ابن زيد والضحاك. ويكون معنى ﴿وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ﴾ على هذا القول: أي ساكت عن الجواب. و«من» في محل نصب، أي اتخذوا لله من ينشأ في الحلية. ويجوز أن يكون رفعاً على الابتداء والخبر مضمراً؛ قاله الفراء. وتقديره: أو من كان على هذه الحالة يستحق العبادة؟"<sup>٥</sup> وفي تفسير التحرير والتنوير: "﴿يَنْشَأُ فِي الْحِلْيَةِ﴾ المعنى أن لا فائدة في اتخاذ الله بنات لا غناء لهن فلا يحصل له باتخاذها

<sup>١</sup> في ظلال القرآن ج ٦ ص ٣٤٠٠.

<sup>٢</sup> النجم: ٢١، ٢٢.

<sup>٣</sup> الجامع لأحكام القرآن ج ١٧ ص ١٠٢.

<sup>٤</sup> الزخرف: ١٨.

<sup>٥</sup> الجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٧٢.

زيادة عزة، بناء على متعارفهم، فهذا احتجاج إقناعي خطابي...  
والمقصود من هذا فضح معتقدهم وأنهم لا يحسنون أعمال الفكر  
في معتقداتهم وإلا كانوا حين جعلوا لله بنوة أن لا يجعلوا له بنوة  
الإناث وهم يعدون الإناث مكروهات مستضعفات<sup>١</sup>.

فكل الآيات السابقة لا تحمل المعنى الذي يبدو أولاً (وهو الانتقاص  
من الأنثى)، إنما هي تنزه الله سبحانه -بشكل رئيسي- عن اتخاذ الولد، ثم  
تبين أنهم وإن فعلوا وجعلوا له ولداً فالأولى أن يختاروا لله الأفضل برأيهم هم  
ومنطقهم هم لا الأقل عندهم.

\* \* \*

## ٢- ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾<sup>٢</sup>:

هذه هي الآية الرئيسية التي يعتبرها الناس القول الفصل، والحكم الذي  
لا يقبل المداولة، والقضاء الذي لا يقبل الاستئناف، على تمييز الذكر  
وارتفاعه عن الأنثى. ويردد الناس هذه الآية كثيراً ويعتبرونها دليلاً لا لبس  
فيه على أفضلية الذكر دائماً وأبداً ودون قيد أو شرط، مع أن تفسيرها  
الصحيح يعطي دلالة معاكسة تماماً! فهل تعلمون ما هو تفسير هذه الآية؟

لقد اجتمعت التفاسير على تفسير واحد لها (وهو مغاير لما يفهمه العامة  
منها، ومن ثم يحتجون به)، وها هو التفسير الصحيح لها مختصراً ومجموعاً  
من عدة تفاسير: "ظنت والدة مريم أن الذكر أفضل مطلقاً فحزنت لما رزقت

<sup>١</sup> ج ٢٥ ص ٧٨.

<sup>٢</sup> آل عمران: ٣٦.

بأنثى، ولكن تبين لها - فيما بعد- أن الأنثى قد تكون هي الأفضل والأحسن من كثير من الذكور!<sup>1</sup> ومن هنا تظهر فائدة التفقه في الدين وتعلم التأويل.

وإليكم -على سبيل المثال- تفسير هذه المقولة التي جاءت في الآية منقولاً من تفسيرين معتبرين:

١- قال صاحب «المنار»: ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ﴾ إن هذا خبر لا يقصد به الإخبار، بل التحسر والتحزن والاعتذار فهو بمعنى الإنشاء، وذلك أنها نذرت تحرير ما في بطنها لخدمة بيت الله، والانقطاع لعبادته فيه، والأنثى لا تصلح لذلك عادة لا سيما في أيام الحيض. ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ﴾ أي بمكانة الأنثى التي وضعتها وأنها خير من كثير من الذكور. ففيه دفع لما يوهمه قولها من خسة المولودة وانحطاطها عن مرتبة الذكور، وقد بين ذلك بقوله: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ﴾ الذي طلبت أو تمنيت ﴿كَالْأُنْثَىٰ﴾ التي وضعت بل هذه الأنثى خير مما كانت ترجو من الذكر. ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ﴾ أي تقبل مريم من أمها ورضي أن تكون محررة للانقطاع لعبادته وخدمة بيته و﴿تَقَبَّلَهَا﴾ هو أبلغ من «قبلها»، وزاده مبالغة وتأكيذاً وصفه بالحسن كأنه قال قبلها ربها أبلغ قبول حسن<sup>1</sup>.

٢- وهذا تفسير آخر للآية من فتح القدير: "... إنما قالت هذه المقالة لأنه لم يكن يقبل في النذر إلا الذكر دون الأنثى، فكأنما تحسرت وتحزنت لما فاتها من ذلك الذي كانت ترجوه وتقدره... فيكون من كلام الله سبحانه على جهة التعظيم لما وضعته والتفخيم لشأنه والتجليل لها حيث وقع منها التحسر والتحزن، مع أن هذه الأنثى التي وضعتها سيجعلها الله وابنها آية للعالمين وعبرة للمعتبرين، ويختصها بما لم يختص به أحداً

<sup>1</sup> السيد رشيد رضا: تفسير المنار ج ٣ ص ٢٨٩.

-لأن أمر هذه الأنثى عظيم وشأنها فخيم- وليس الذكر الذي طلبت كالأنثى التي وضعت، فإن غاية ما أرادت من كونه ذكراً أن يكون نذراً خادماً للكنيسة... والأنثى لا تصلح لذلك، وكأنها أعذرت إلى ربها من وجودها على خلاف ما قصدت<sup>١</sup>.

فهذه المقولة: «وليس الذكر كالأنثى» ليست من كلام الله، وإنما هي من كلام أم السيدة مريم؛ فالمقولة لم تأت إذن في هذا الموضوع لتقرير واقع وإثبات حقيقة. ووالدة مريم- في قولها هذا- لم تقصد الانتقاص من شأن الأنثى، وإنما قالت ما قالت لتبين أن وظيفة الذكر مختلفة عن وظيفة الأنثى، وما يصلح له لا يصلح لها. لكن تبين لها ولغيرها- فيما بعد- أنها كانت مخطئة! إذ تقبل ربها البنت بقبول حسن، واستطاعت هذه الأنثى القيام بالدور الذي تمنته لها أمها (والذي بدا أولاً مستحيلاً على الأنثى)، وكانت أفضل من الذكر، وكان لها شأن عظيم بشهادة ربها.

وفي هذا عبرة وعظة لكل الآباء والأمهات؛ فالخيرة فيما يختاره الله، والخير يكون في الأنثى كما يكون في الذكر، بل إن الأنثى تفوق- أحياناً- الذكور في كل أمر، وهذا ما أشار إليه أبو حيان في تفسير آية التمني: "وعدل عن الضميرين فلم يأت بما فضل الله عليهن لما في ذكر بعض من الإبهام الذي لا يقتضي عموم الضمير فرب أنثى فضلت ذكراً"<sup>٢</sup>.

\* \* \*

<sup>١</sup> فتح القدير ج ١ ص ٣٣٤.

<sup>٢</sup> البحر المحيط ٣ ص ٢٣٩.

### ٣- ﴿وَالرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾<sup>١</sup>

وتمنت بعض النساء الذكورة بقوة أكبر لأن الله فضل الرجل على المرأة ورفعها عنها درجة كما جاء في القرآن، ولذلك يستشهد الناس بهذه الآية (بالإضافة للآية السابقة، وبالإضافة للآية اللاحقة!) للتدليل على علو الرجل عن المرأة وفضل جنسه على جنسها. فهل هذا الفهم صحيح على الإطلاق أم أن للآيات تأويلاً آخر؟

إليكم دراسة وافية تبين معنى «الدرجة»:

﴿وَالرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾. هذه ثلاث كلمات جاءت في نهاية آية من الآيات التي تبحث بعض أحكام الطلاق، ولكن في هذه الجملة القصيرة التي تتكون من ثلاث كلمات (وفي العبارة التي سبقتها) دستور كامل يوضح واجبات الأزواج والزوجات: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَالرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾؛ ففي كلمات معدودات رسمت الآية طبيعة العلاقة الزوجية بين الرجل والمرأة بإيجاز، ومن خلال كلمات قليلات بينت الآية مسؤولية كل واحد منهما تجاه الآخر.

وهي (أي كلمات الآية) من الوضوح والجلاء بحيث اتفق المفسرون على تأويلها، واجتمعوا على قول واحد في تفسيرها، فجاءت الكتب كلها بشرح متشابه بل يكاد أن يكون متماثلاً لكلمات الآية: "للنساء من الحقوق مثل الذي عليهن من الواجبات". إلا كلمة واحدة أثار خلافهم، وعددت أقوالهم، هي «الدرجة».

فقد تباينت آراء المفسرين في معنى «الدرجة»، وتباعدت تأويلاتهم،

<sup>١</sup> البقرة: ٢٢٨.



وتنوعت وجهات نظرهم في المقصد المراد منها، فقالوا: «الدرجة» هي الفضل الذي فضلهم الله عليهن في الميراث والجهاد، وقالوا: «الدرجة»، هي الإمرة والطاعة. ورأى سيد قطب أن «الدرجة» في ﴿وَالرِّجَالُ عَلَىٰ دَرَجَةٍ﴾ ليست مطلقة الدلالة؛ إنما هي مقيدة بحق الرجل في الطلاق والمراجعة، فقال: "وقد جعل هذا الحق في يد الرجل لأنه هو الذي طلق؛ وليس من المعقول أن يطلق هو فيعطي حق المراجعة لها هي! فتذهب إليه. وترده إلى عصمتها! فهو حق تفرضه طبيعة الموقف. وهي درجة مقيدة في هذا الموضوع، وليست مطلقة الدلالة كما يفهمها الكثيرون، ويستشهدون بها في غير موضعها"<sup>١</sup>.

بينما قرر أغلب المفسرين أن «الدرجة» غير مقيدة بالطلاق، وقرروا أنها حكم عام ينظم العلاقة بين الرجل وزوجته؛ فقالوا: قرر القرآن المكانة التي للرجل على المرأة في آيتين: ﴿وَالرِّجَالُ عَلَىٰ دَرَجَةٍ﴾، و﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾.

كان هذا ما قاله بعض المفسرين، فلنر كيف فسّر ابن عباس هذه الآية، وهو الذي دعا له الرسول ﷺ بقوله: "اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل"، فصار أعلم الأمة بكتاب الله وتفسيره، وأقدر الناس على تأويله. قال ابن عباس: "﴿وَالرِّجَالُ عَلَىٰ دَرَجَةٍ﴾ ما أحب أن أستنطف (أي آخذ) جميع حقي عليها لأن الله تعالى يقول: ﴿وَالرِّجَالُ عَلَىٰ دَرَجَةٍ﴾، و«الدرجة» إشارة إلى حض الرجال على حسن العشرة، والتوسع للنساء في المال والخلق، أي أن الأفضل ينبغي أن يتحامل على نفسه". قال ابن عطية: "وهو قول حسن بارع"<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> في ظلال القرآن ج ١ ص ٢٤٦.

<sup>٢</sup> القرطبي: الجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ١٢٥.

وقال الطبري مؤكداً قول ابن عباس ومؤيداً له: "وأولى هذه الأقوال بتأويل الآية ما قاله ابن عباس، وهو أن «الدرجة» التي ذكر الله تعالى ذكره في هذا الموضع، الصّح من الرجل لامرأته عن بعض الواجب عليها، وإغضاؤه لها عنه، وأداء كل الواجب لها عليه. وذلك أن الله تعالى ذكره قال: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ عقيب قوله: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾... ثم ندب الرجال إلى الأخذ عليهن بالفضل، إذا تركن أداء بعض ما أوجب الله لهم عليهن... وهذا القول من الله تعالى ذكره، وإن كان ظاهره ظاهر الخبر، فمعناه ندب الرجال إلى الأخذ على النساء بالفضل، ليكون لهم عليهن فضل درجة". وقال محمود محمد شاكر محقق تفسير الطبري: ولم يكتب أبو جعفر (الطبري) ما كتب على سبيل الموعظة... بل كتب بالبرهان والحجة الملزمة واستخرج ذلك من سياق الآيات المتتابعة... (ففيها بيان) تعادل حقوق الرجل على المرأة وحقوق المرأة على الرجل، ثم أتبع ذلك بنذب الرجال إلى فضيلة من فضائل الرجولة، لا ينال المرء نيلها إلا بالعزم والتسامي، وهو أن يتغاضى عن بعض حقوقه لامرأته، فإذا فعل ذلك فقد بلغ من مكارم الأخلاق منزلة تجعل له درجة على امرأته. ومن أجل هذا الربط الدقيق بين معاني هذا الكتاب البليغ، جعل أبو جعفر هذه الجملة حثاً وندباً للرجال على السمو إلى الفضل، لاخيراً عن فضل قد جعله الله مكتوباً له، أحسنوا فيما أمرهم به أم أسأؤوا<sup>١</sup>. وهذا - والله أعلم- هو القول الأرجح، لاشتماله على الأقوال السابقة، ولصدوره عن عالم في التأويل بشهادة نبي الأمة.

فإذن جاءت هذه «الدرجة» بعد قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ﴾

<sup>١</sup> عبد الحلیم أبو شقة: تحرير المرأة في عصر الرسالة ج ٥ ص ٩٥.

لتبيين للناس أن الأصل هو المساواة في الحقوق والواجبات، قال ابن كثير: "أي ولهن على الرجال من الحق مثل ما للرجال عليهن، فليؤد كل واحد منهما إلى الآخر ما يجب عليه بالمعروف"<sup>١</sup>، ولتبيين أن الدرجة حق للرجل، وللمرأة في مقابله حقاً مقابلاً مكافئاً، ولكن دأب الناس على إهمال النصف الأول من هذه الكلمات: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (وهو الذي اتفق عليه المفسرون) والعمل بنصفها الثاني: ﴿وَاللرَّجَالُ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ (وهو الذي اختلف فيه المفسرون!) ثم جعلوا هذه الدرجة درجات.

ولقد فهم الإمام محمد عبده المعنى الصحيح المراد من الآية ونبه الناس إليه فقال: "هذه كلمة جليلة جداً، جمعت على إيجازها ما لا يؤدي بالتفصيل إلا في سفر كبير. فهي قاعدة كلية ناطقة بأن المرأة مساوية للرجل في جميع الحقوق"، ثم يتابع: "أي أن كلاً منهما بشر تام له عقل يتفكر في مصالحه، وقلب يحب ما يلائمه ويسر به، ويكره ما لا يلائمه وينفر منه، فليس من العدل أن يتحكم أحد الصنفين بالآخر، ويتخذة عبداً يستنذله ويستخدمه في مصالحه لا سيما بعد عقد الزوجية والدخول في الحياة المشتركة، التي لا تكون سعيدة إلا باحترام كل من الزوجين للآخر والقيام بحقوقه"<sup>٢</sup>.

فإذا كان للمرأة حق المعاشرة بالمعروف، وما دام لها مثل الذي عليها، فلها فيما يتعلق بهذه المساواة نفس الحقوق وعليها نفس الواجبات التي كلف الله بها الرجل، فماذا يضرها لو كان للرجل (والرجل هنا في هذه الآية - وفي آية القوامه - مقيدة بالزوج) عليها درجة في هذه الحياة الدنيا مقابل مكسبين كبيرين وحقين مهمين خصت بهما هما «الحماية» و«الإنفاق»؟

<sup>١</sup> مختصر تفسير ابن كثير ١٢ ص ٢٠٣.

<sup>٢</sup> حقوق النساء في الإسلام ص ٣٠.

ولماذا يؤلمها هذا الأمر ويشق عليها ويؤثر في نفسها وفي سلوكها و«التفاضل» ليس حكماً مختصاً بالنساء أو أمراً موجهاً ضدهن وحدثن؟ إنما هو سنة عامة بين المخلوقات جميعاً، ولهذا الكلام براهين من القرآن والسنة، وهو ما سيتضح فيما بعد من دراسة الآية التالية فهي تبين «سنة التفاضل» هذه بتفصيل وتمحيص.

\* \* \*

#### ٤- ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾<sup>١</sup>:

لقد فهم الناس من هذه الآية أن الذكر أفضل من الأنثى مهما كان حاله، وكيفما كان سلوكه، وأنى كان التزامه! وبالغ الرجال -بعد ذلك- في كره الجنس المؤنث والتعالي على النساء والانتقاص منهن والتقليل من شأنهن، حتى ورد بعض ذلك في كتب التفسير! وقد لمست هذا بوضوح عندما قرأت أحد التفاسير المشهورة للقرآن، وأيضاً عند مراجعتي في عدد كبير من التفاسير لكلمة «فَضَّلَ» الواردة في القرآن في مواضع مختلفة وفي سور متعددة، فإنها عندما وردت للتفضيل بين عباد الله المؤمنين من الأنبياء أو الرجال تنزه المفسر عن الخوض في تفاصيل ما ليس له به علم، وتعامل مع آيات الله بحذر وخوف؛ فقارب بين المفضل والمفضل عليه، وبرر علة التفضيل بقوله: "وهذا التفضيل لا يذهب بفضل المفضول، ولا يقلل منه، ولا ينتقص من شأنه"، ويستشهد بأحاديث وأقوال ليؤكد هذا، ثم يبين في النهاية أن الأمر لله فهو الذي يحكم بين عباده، وعلينا أن نفهم آياته دون تعطيل أو تأويل، ودون إيذاء

<sup>١</sup> النساء: ٣٤.

للمسلمين أو التعرض بسوء لعباد الله المؤمنين (وهذا أمر طيب وهو العدل والصواب).

أما إذا كانت المرأة طرفاً في التفضيل فإنه يبدأ كلامه بالهجوم عليها، ويبالغ في الانتقاص منها ونعتها بأبشع النعوت: "فهي سفينة، ناقصة الأهلية، غير عاقلة، لا تقدر عواقب الأمور...".

بل إن بعضهم يتطوع ويصفها بذلك وإن جاء ذكرها مفردة (أي دون شقيقها الذكر) من مثل ما قالوه في تفسير: ﴿أَوْ مَن يُنْشَأُ فِي الْحِلْيَةِ﴾<sup>١</sup> إذ قالوا: "أي المرأة ناقصة يكمل نقصها بلبس الحلبي مذ تكون طفلة، والأنثى ناقصة الظاهر والباطن في الصورة والمعنى! فيكمل نقص مظاهرها وصورتها بلبس الحلبي ليجبر ما فيها من نقص!! وهذا قول غريب لأن الحلبي ليست مذمة وعقاباً وإنما هي زينة ومكرمة ومكافأة للنساء في الدنيا والآخرة، وهي أيضاً للرجال في الدنيا إلا ما كان من الذهب أو ما كان تشبهاً بالنساء، وقد اتخذ النبي ﷺ وبعض صحابته خاتماً يلبسونه، والخاتم من الحلبي، وقد جاء هذا في تفسير آية ﴿وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾<sup>٢</sup> فقيل: "يعني به اللؤلؤ والمرجان... فالحلية حق وهي نحلة الله تعالى لآدم وولده... امتن الله سبحانه على الرجال والنساء امتناناً عاماً بما يخرج من البحر فلا يحرم عليهم شيء منه، وإنما حرم الله تعالى على الرجال الذهب والحريير... وروى البخاري عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ اتخذ خاتماً... فلبس الخاتم بعد النبي ﷺ أبو بكر ثم عمر ثم عثمان... ثبت جواز التختم للرجال بخاتم الفضة والتحلبي به"<sup>٣</sup>. والحلي أيضاً للرجال والنساء في الجنة كما جاء في القرآن: ﴿يَحْلُونَ

<sup>١</sup> الزخرف: ١٨.

<sup>٢</sup> النحل: ١٤.

<sup>٣</sup> الجامع لأحكام القرآن ١٠م ص ٨٦.

فيها من أساور من ذهب ولؤلؤاً<sup>١</sup> قال المفسرون: لما كانت الملوك تلبس في الدنيا الأساور والتيجان جعل الله ذلك لأهل الجنة، وليس أحد من أهل الجنة إلا وفي يده ثلاثة أسورة... (وفي صحيح مسلم): تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء... وقيل: تحلى النساء بالذهب والرجال بالفضة<sup>٢</sup>.

وأحياناً يتقصص الكاتب من المرأة دون أن يرد ذكرها أصلاً، ودون أن تكون حاضرة في السياق أو معنية بالموضوع! حيث فسر بعضهم «السفهاء» في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُزُوتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ﴾<sup>٣</sup> بأنهم النساء! وكان المفسر ذاته قد بين في موضع آخر من تفسيره أن «السفيه» هو: (١) الكذاب الذي يتعمد أن يقول خلاف ما يعلم (٢) هو الظلوم الجهول (٣) هو المنافق (٤) هو خفيف العقل...!

وقد تنبه لهذا الخطأ (ومن ثم التحامل على النساء) أحد الخطباء المشهورين وعلق عليه في خطبة الجمعة فقال: "يوسفني أن بعض كتب التفسير فسرت «السفهاء» بأنهم النساء والصبيان! ثم تساءل متعجباً: كيف؟ والنساء تربى المجتمع الجديد كله، الذي رباني امرأة وربانا جميعاً نساء، وهي راعية في بيتها ومسؤولة عن رعيته، فهل يمكن أن يجعل الرسول ﷺ سفيهاً راعياً ومسؤولاً؟! إن هذا لقول عجاب"<sup>٤</sup>.

كان هذا ما قالوه عن المرأة حيث نزلوا بها إلى الحضيض وبالغوا في الانتقاص منها بغير وجه حق، ثم -وبالمقابل- رفعوا الرجل أكثر مما رفعه الله فقالوا في معنى ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾: "... وفضل الله

<sup>١</sup> الحج: ٢٣.

<sup>٢</sup> الجامع لأحكام القرآن ١٢م ص ٢٨.

<sup>٣</sup> النساء: ٥.

<sup>٤</sup> خالد عاشور في إحدى خطبه بجدلة.

الرجل بالصلاة على الجنابة، والاعتكاف، والعدو في السعي، وحمل الدينة على العواقل، وتحريم الحلي والحريز" حيث حشد الكاتب أشياء لا يصح الاحتجاج بها في هذا الموضوع لأنها لم تُحرّم على النساء، وإليك التفاصيل:

- أما قوله أن الله فضل الرجل "بالصلاة على الجنابة وحملها"، فغير صحيح لأن النساء تصلي صلاة الجنابة في الحرم وأحياناً في المساجد وما قال أحد بحرمة صلاتها.

وأما حمل الجنابة فلا يتوقع أن تقوم به النساء مع وجود الرجال -ديانة ونخوة وعرفاً- ولذلك لم تشر كتب الفقه إلى هذا الأمر أبداً فلم تحلله ولم تحرمه. ولا ننسى -بالمناسبة- أن المرأة تمتاز وتتفرد بحمل الحنين عوضاً عن حمل الجنابة! وفي هذا إنصاف وعدل وتوازن فهنّ يحملن الأحياء وهم يحملون الأموات.

- وأما ذكر «الاعتكاف» مع فضائل الرجولة فإنه أمر غريب، وهو يدل على تحامل على النساء وتجاهل واضح لأحكام الشرع، فقد ثبت أن أمهات المؤمنين اعتكفن في حياة النبي ﷺ وبعد وفاته، وفي كتب الفقه تفاصيل لاعتكاف المرأة. فما وجه التفضيل إذن والاعتكاف للرجال والنساء!؟

- وأما «العدو في السعي» فما فضله؟ لأنه حكم خاص بالرجال ارتفع بهم؟ إذ ورد أن العدو للرجل فإن عداً أجز وإن مشى خسر أجر العدو، في حين لم تؤمر المرأة بالعدو فإن امتثلت ولم تعدّ أثبتت ثواباً كاملاً، فما وجه التفضيل!؟

- وما وجه الفضل في «المسابقة» والإسلام أباها للجنسين؟ بل ثبت أن السيدة عائشة -وهي امرأة- قد سابت رجلًا بل أعظم رجل وهو النبي ﷺ فسبقته وكان ذلك قبل أن تحمل الشحم، فلم ينهها، ولم ينتقص سبقها له

من مكاته ولم يزد سبقة لها - فيما بعد- من مكاته (والعياذ بالله)، فهو أفضل الخلق جميعاً في كل حال.

- وأما «حمل الدية على العواقل» فهو بسبب الكسب، والمرأة في الشرع غير مكلفة بالنفقة، فمن باب أولى ألا تكلف بالدية. هذا بالإضافة لأن الدية -عادة- عبء يتهرب الناس منه.

- وأما قوله أن التفضيل في «تحريم الحلي والحري» فقد سبق الكلام عن «الحلي» و«الحري» حكمه كحكمها، فالحري مكرمة للنساء في الدنيا وهو من الطيبات، وهو لباس أهل الجنة جميعاً في الآخرة، لكنه صار منقصةً في نظر بعضهم لأنه ألصق بالنساء، فأى منطق هذا وقد اختصهن وكرههن النبي ﷺ به؟!

وأخيراً توصل الكاتب من كل هذه المقدمات إلى أن الرجل سيفضل المرأة أيضاً في الآخرة برؤية الله عز وجل في الجنة في حين يحتاج الله تعالى عن النساء فلا يرينه أبداً أبداً! هذا مع أن رؤية الله عز وجل والنظر إلى وجهه هي من أعظم نعم الجنة كلها على الإطلاق.

وقال مفسر آخر في تفسير نفس الآية: "فضل الله الرجل بالجهاد والجمعة والأذان والإقامة... واللحية والشارب والعمامة!" وأقول: نعم، لقد وردت أحاديث في فضل الجهاد والجماعات، وحديث بأن المؤذنين أطول الناس أعناقاً... وورد فضل إحصاء الشارب وإطلاق اللحية... ولكن ما هو فضل الشارب واللحية والعمامة هكذا على الإطلاق؟! ولماذا لم يجعلوا إذن لخمائر النساء فضلاً كما للعمامة؟! إن أولئك المفسرين لم يفعلوا لأنهم جعلوا من كل صفة خصت بها المرأة مذمة ومنقصة، ومن كل صفة خصت الرجل -دون المرأة- فضيلة عظيمة. والأغرب أن المفسر نفسه قد قال في موضع



آخر من تفسيره: "وقد راعى بعضهم في التفضيل اللحية وليس بشيء؛ فإن اللحية قد تكون وليس معها شيء من (القوة والعقل والقدرة على الإنفاق...)"<sup>1</sup> وبعد أن عدد المفسر الصفات التي فضل الله بها الرجل - والتي كان منها اللحية والشارب والعمامة - أضاف جملة مبهمة غير مفسرة فقال: "وكل ما فضل الله به الرجال على النساء" وجعلها خاتمة القول! وكأنه يريد الاستزادة من الصفات التي يتحلى بها الرجل حتى يزداد بها فضلاً، ويرتفع درجة.

\* \* \*

لقد كان ما سبق كله شيئاً مما جاء في بعض الكتب، وكان بالتالي خلاصة ما فهمه الناس من الآية: "الرجل أفضل من المرأة مطلقاً"، مما يستدعي امتهان المرأة، ويستوجب رفع الرجل وتكريمه!

فهل هذا المفهوم صحيح؟ وهل يعني هذا أن أي رجل أفضل من أي امرأة في هذه الدنيا؟ وأنه أفضل في الآخرة أيضاً؟ هل أبو جهل الكافر - بصفته رجلاً - أفضل من فاطمة بنت محمد ﷺ سيدة نساء الجنة لأنها امرأة؟! وهل يعني هذا أن أي رجل فاسق منحرف أفضل في الدنيا وعند الناس من أسماء بنت عميس رضي الله عنها؟! لا يمكن لأي مسلم عاقل أن يقول بهذا.

وقد انتقد سيد قطب بلطف مسألة الانتقاص من المرأة فقال: "إنه عبث تصوير الموقف كما لو كان معركة حادة بين الجنسين... ولا يرتفع على هذا العبث محاولة بعض الكتاب الجادين تنقص «المرأة» وتلبها وإصاقل كل شائنة بها.. سواء كان ذلك باسم الإسلام أو باسم البحث والتحليل"<sup>1</sup>.

\* \* \*

---

<sup>1</sup> ج ٢ ص ٦٤٣.

## إذن ما هو المقصود بآية التفضيل، وما هو سببه؟

لو كانت المرأة أقل فعلاً من الرجل أو لو كانت ناقصة الأهلية كما يقول بعضهم عنها لأعفيت من التكاليف الشرعية أو من بعضها، لأن ناقصة الأهلية يسقط عنه التكليف أو بعضه، ولكن التكاليف الأساسية كلها واحدة لا فرق فيها بين الذكر والأنثى: "إن نظرة الإسلام إلى «الإنسان» فيما له من «حقوق»، وما عليه من «واجبات» في الخلافة على الأرض، وفي وجوب عمارتها، وفي وجوب عبادة الله فيها، إنما هي نظرة واحدة إلى جنسيه من الرجال والنساء، من غير تمايز ولا تفاضل بينهما"<sup>١</sup>. وإنه وإن خص الرجال بأعمال وأوامر خاصة كإعفاء اللحى مثلاً فإن النساء خصت بأعمال مقابلة لها كالحجاب، فلم تُعَفَ المرأة من أمر إلا وألزمت في مقابله بأمر آخر لم يؤمر به الرجال.

كما أن القيمة الإنسانية للذكر والأنثى في الإسلام واحدة، وأصلهما واحد، والمرأة - كما نعلم - مكرمة ومتساوية في الإنسانية مع الرجل وهي مسؤولة مثله تماماً يوم القيامة، فلا يقدم عليها لذكورته، ولا يشفع الله له ويتجاوز عنه لرجولته، إنما يحاسب كل منهما بما قدم من عمل... والخطاب في الجنة كان موجهاً إليهما معاً وبصيغة المثني، سواء كان أمراً أم نهياً: ﴿وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾<sup>٢</sup> وآدم لم يستمتع وحده دون زوجته بشيء مما في الجنة، فالرجل لا يُفَضَّلُ على المرأة في الآخرة إلا بعمله، وهذا ما وضحه السيد رشيد رضا: "الذكر والأنثى متساويان عند الله تعالى في الجزاء

<sup>١</sup> معروف الدواليبي: المرأة في الإسلام ص ١٨.

<sup>٢</sup> الأعراف: ١٩.

متى تساويا في العمل حتى لا يغتر الرجل بقوته ورياسته على المرأة فيظن أنه أقرب إلى الله منها ولا تسيء المرأة الظن بنفسها فتوهم أن جعل الرجل رئيساً عليها يقتضي أن يكون أرفع منزلة عند الله تعالى منها، وقد بين تعالى علة هذه المساواة بقوله: ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ فالرجل مولود من المرأة والمرأة مولودة من الرجل فلا فرق بينهما في البشرية ولا تفاضل بينهما إلا بالأعمال، أي وما تترتب عليه الأعمال ويتربط هو عليها من العلوم والأخلاق.. وكل منهما صنو وزوج وشقيق للآخر... بل سوى الله بين الزوجين حتى في الحقوق الاجتماعية إلا مسألة القيام والرياسة فجعل للرجال عليهن درجة<sup>١</sup>.

إذن المقصود بالآية أن العلاقة بين الرجل والمرأة في الدنيا علاقة تكاملية، ولكل منهما وظيفة محددة خلق من أجلها، ولذلك تفاضلت أحوالهما واختلفت صفاتهما في الدنيا فقط مع الاحتفاظ بالمساواة التامة بينهما في الآخرة، يقول د. سعيد رمضان البوطي: "﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ﴾ فقد أسقط قرار الله عز وجل فوارق الذكورة والأنوثة... فهل من الممكن بعد هذا، تفسير الأفضلية في قوله عز وجل في آية القوامة ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ بأفضلية الرجل من حيث إنه رجل على المرأة من حيث إنها امرأة؟! بل هل يتسنى، حتى مع شيء من التمحل، الجنوح إلى هذا التفسير الذي تقف منه هذه النصوص القرآنية التي أوردناها، موقف النقيض من النقيض؟! إن قرار كتاب الله تعالى يحيل هذا التصور إلى وهم باطل، ويطرده من مجال أي فهم صحيح للمعنى المراد من هذه الجملة في آية القوامة. إذن، فما المعنى المراد من قوله عز وجل: ﴿بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ

<sup>١</sup> المنار ج ٤ ص ٣٠٤.

عَلَى بَعْضٍ؟ نقول بكلمة جامعة وجيزة: إنها أفضلية التناسب المصلحي مع الوظيفة التي يجب النهوض بأعبائها<sup>١</sup>.

ويقول سيد قطب ملخصاً القضية: "المسألة ليست معركة على الإطلاق! إنما هي تنويع وتوزيع. وتكامل. وعدل بعد ذلك كامل في منهج الله"<sup>٢</sup>.

كان هذا توضيحاً لمعنى التفضيل الوارد في الآية، ولكن لو استعرضنا آيات القرآن كلها لوجدنا الموضوع أشمل من هذه الكلمات، وأعمق من تلك الشروح.

فما هو المقصد العام من المفاضلة؟ هذا ما سنكشفه معاً في الصفحات التالية.

\* \* \*

---

<sup>١</sup> المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني ص ١٠١.

<sup>٢</sup> ج ٢ ص ٦٤٣.

## سنة التفاضل

المفاضلة - كما يتبين من دراسة آيات القرآن - ليست محاباة لجنس على حساب جنس، وليست رفعا لقوم وخفضا لآخرين، وإنما الأمر أن الله سبحانه وتعالى قد جعل هذه الحياة الدنيا داراً للابتلاء والامتحان، ومن أجل ذلك جعل لها سنناً وقواعد وضوابط تحكمها حتى تنتظم أمورها وتسهل الحياة فيها. ومن هذه السنن «التفاضل» بين المخلوقات، وفي القرآن آية تثبت هذا وتبين فضل بني آدم على غيرهم من المخلوقات: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾<sup>١</sup>. قال القرطبي في تفسيرها: "أي جعلنا لهم كرماً أي شرفاً وفضلاً. وهذا هو كرم نفي النقصان لا كرم المال. وهذه الكرامة يدخل فيها خلقهم على هذه الهيئة في امتداد القامة وحسن الصورة، وحملهم في البر والبحر مما لا يصلح لحيوان سوى بني آدم أن يكون يتحمل بإرادته وقصده وتديره... كرمهم بالنطق والتمييز... وتسخير سائر الخلق لهم... (والتفضيل في هذه الآية أيضاً بين الإنس والجن) فإن هذه الآية إنما عدد الله فيها على بني آدم ما خصهم به من سائر الحيوان، والجن هو الكثير المفضل"<sup>٢</sup>. فالله سبحانه قد جعل الدنيا قائمة على التفاضل؛ حيث

<sup>١</sup> الإسراء: ٧٠.

<sup>٢</sup> الجامع لأحكام القرآن ١٠٠ ص ٢٩٣.

فاضل بين خلقه من الإنس والجن والملائكة، فجعل الجن أفضل من البهائم، والملائكة أفضل من الجن، وقد استدل ابن كثير من هذه الآية الكريمة على أفضلية جنس البشر على جنس الملائكة<sup>١</sup>. فالله سبحانه فضل بني آدم على البهائم والدواب والوحش والطير، وفضل بني آدم على الجن، وفضل بني آدم على الملائكة. والمرأة من بني آدم وتتصف بكل الصفات التي وردت في تفسير الآية، فهي إذن مفضلة - كالرجل - على سائر الخلق، وهي مفضلة على الجن وعلى الملائكة.

إذن «التفاضل» سنة عامة من سنن الخلق تدخل فيها كل المخلوقات من الملائكة والجن والإنس والدواب. ولو أخذنا من المخلوقات البشر دون سواهم لوجدنا أن «التفاضل» سنة بينهم كما هو سنة بين سواهم، ولعلمت المرأة أن «التفاضل» بينها وبين الرجل سنة طبيعية وعادية، وليست حكماً خاصاً بجنس النساء، ولا هو انتقاص منهن أو تقليل من شأنهن: فالله بعد أن كرم بني آدم جميعاً قسمهم فئات وفاضل بينهم، ففضل بني إسرائيل - قديماً - على العالمين: ﴿يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾<sup>٢</sup>... ثم فضل - أخيراً - أمة محمد ﷺ على جميع الأمم.

وبعد أن فضل أمة محمد ﷺ على سواها فاضل أيضاً بين فئاتها. فالنبي ﷺ فضل قرنه على غيرهم من القرون والأمم، ثم الذي يليه، وهكذا، كما في الحديث: "خير أمتي: القرن الذي بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم..."<sup>٣</sup>.

ومرت «سنة التفاضل» بالكبار والصغار من أبناء المسلمين ففرقت

<sup>١</sup> مختصر تفسير ابن كثير ٢م ص ٣٨٩.

<sup>٢</sup> البقرة: ٤٧.

<sup>٣</sup> مسلم.

بينهم؛ إذ يوجد «تفاضل» في الأحكام الشرعية بين الصغار والبالغين: فلا تجب على الغلام والجارية وأمثالهم الذين لم يبلغوا الحلم صلاة الفريضة، ولا تدفع أموالهم إليهم حتى يبلغوا الرشد، ولا تقبل شهادتهم... والأجمل والأكمل في أن دعاءهم مستجاب لأنهم لم يحدثوا، وأنهم لا يعاقبون على أعمالهم فإن ماتوا دخلوا الجنة دون حساب.

و«التفاضل» - بعد ذلك - سنة بين أفراد كل فئة؛ فقد فاضل الله بين الملائكة وهم الذين لا يعصون الله ما أمرهم؛ ففضّل جبريل عليهم وخصه بحمل الرسالة والوحي إلى نبيه، وفضّل إسماعيل بالنفخ في الصور... وكذلك أفراد بني آدم فاضل الله سبحانه بينهم. بل حتى الدواب متفاضلة فمنها ما جعله الله زينة ومنها ما جعله للحمل والركوب، ومنها الضار المسموح بقتله، وغيره كثير.

\* \* \*

فالبشر متفاضلون في كل شيء منذ بدأ الله الخلق:

١ - ويبدأ هذا التفاضل من عند أفضل وأكمل الخلق الأنبياء

عليهم السلام:

﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَىٰ بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾<sup>١</sup>: "ولا خلاف أن الرسل أفضل من بقية الأنبياء، وأن أولي العزم منهم أفضلهم، وهم الخمسة المذكورون نصاً في آيتين من القرآن... ولا خلاف أن محمداً ﷺ أفضلهم،

<sup>١</sup> الإسراء: ٥٥.

ثم بعده إبراهيم، ثم موسى، ثم عيسى عليهم السلام على المشهور<sup>١</sup>، فالله فضل بعض الأنبياء على بعض، ورفع بعضهم فوق بعض درجات في الدنيا، وفي الآخرة: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾<sup>٢</sup>: أي ومنهم من رفعه الله على سائر الأنبياء، فكان بعد تفاوتهم في الفضل أفضل منهم بدرجات كثيرة. وقيل في تفسيرها: «ال» هنا لاستغراق الجنس أي جميع الرسل، وقد جعل الله لبعضهم من مزايا الكمال فوق ما جعله للآخر؛ فكان الأكثر مزايا فاضلاً والآخر مفضولاً.

فهل ذهب هذا التفضيل بحق النبي المفضول، وبعظم مكانته؟ معاذ الله.

والله قد فضل بعض الأنبياء على بعض في الدنيا: «(النبوة) هي خصلة واحدة لا تفاضل فيها، وإنما التفضيل في زيادة الأحوال والخصوص والكرامات والألطف والمعجزات المتباينات... ولذلك منهم رسل وأولو عزم، ومنهم من اتخذ خليلاً، ومنهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات»<sup>٣</sup>، وقال الشعراوي: "هناك من أرسله الله إلى قرية، وهناك من أرسله الله إلى أصحاب الأيكة وهو مجال أوسع من القرية، وهناك رسول محدود الرسالة... أما رسول ﷺ فهو للإنس والجن إلى أن تقوم الساعة... ومن مناسبات التفضيل أيضاً أن الرسل إنما جاؤوا لينقلوا الأحكام عن الله وليس لهم أن يشرعوا.. أما الرسول سيدنا محمد ﷺ فهو الرسول الوحيد الذي أعطاه الله حق التشريع"<sup>٤</sup>، فهل أثر هذا التفاوت على مكانة الرسل؟ وهل ينقص هذا التفاوت بين الأنبياء (فيما أعطاهم الله إياه من الكرامات والمعجزات

<sup>١</sup> مختصر ابن كثير ج ٢ ص ٣٨٣.

<sup>٢</sup> البقرة: ٢٥٣.

<sup>٣</sup> الجامع لأحكام القرآن ٣م ص ٢٦٢.

<sup>٤</sup> غواطري حول القرآن الكريم ج ١٧ ص ٩.



والقدرات) من قدرهم؟! وهل يقلل من شأنهم التفاوت في أعداد وصفات الذين أرسلوا إليهم؟ معاذ الله.

فلتلك الدرجة التي جعلها الله للرجل لا تذهب بفضل المرأة، ولا تنتقص من إنسانيتها شيئاً، ولا تؤثر على مكاتها، ولا تنال من ثوابها وأجرها، ولا تقلل من عملها الصالح شيئاً.

والله فضل بعض الأنبياء على بعض في الآخرة أيضاً: فسيدنا محمد ﷺ حدث عن نفسه ومكاته فقال: "أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر، ويدي لواء الحمد ولا فخر، وما من نبي يومئذ آدم فما سواه إلا تحت لوائي، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر"<sup>١</sup>، وقد أشار ابن عباس إلى هذا: "إن الله فضل محمداً ﷺ على الأنبياء وعلى أهل السماء"<sup>٢</sup>، حيث جعل له «الوسيلة» وهي المنزلة الرفيعة في الجنة والتي لا يبلغها إلا واحد، قال القرطبي: "وليس ما أعطاه الله لنبينا محمد ﷺ من السؤدد والفضل يوم القيامة على جميع الأنبياء والرسل بعمله بل بتفضيل الله إياه واختصاصه له"<sup>٣</sup>. فهل يجوز لأحد أن يعترض ويطلب أن يكون له ما غيره من الدرجة أو الفضل؟ لا، لأن هذا فضل الله يؤتيه من يشاء ولا نعلم سببه ولا الحكمة منه، وهو أعلم بعباده. ولا يُسأل عما يفعل.

وبناء عليه كان من الممكن أن يُفضل الله الرجل في الآخرة (أي كما فضل سيدنا محمداً ﷺ على الأنبياء في الآخرة)، وأن يحاييه على حساب المرأة في التنعم بالجنة، كما أعطاه هذه الدرجة في الحياة الدنيا، وقد طلب

<sup>١</sup> الترمذي.

<sup>٢</sup> الجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢٦٣.

<sup>٣</sup> الجامع لأحكام القرآن ج ٣ ص ٢٦٢.

الرجال ذلك من النبي ﷺ: "قال قتادة: ... وقال الرجال: إنا لنرجو أن نفضل على النساء بحسناتنا في الآخرة كما فضلنا عليهن في الميراث"<sup>١</sup>، لكن الله تعالى ساوى بين الرجل والمرأة في الآخرة (في الثواب والعقاب) فلم يستحب لرجاء الرجال، ولم يفضل أحدهما عن الآخر أي لم يفضل الله الرجال على النساء في الجنة (إلا الأنبياء الذين فضلهم الله على سائر الذكور والإناث) إنما ترك ذلك لعمل كل منهما. وهذا أكبر دليل وأقوى حجة على أن هذا «التفاضل» لا يؤثر على حقوق المرأة، ولا ينفي مساواتها بالرجل.

والله فضل بعض الأنبياء على بعض درجات، بينما فضل الرجل درجة واحدة: فترى سيدنا محمداً ﷺ الذي فضله الله درجات على سائر الخلق وأعطاه منزلة لم يعطيها أحداً يتواضع، ويتجلى تواضعه في نهيه عن تفضيل بعض الأنبياء على بعض لما يتوهم النقص في المفضل: "لا تحيروا بين الأنبياء"<sup>٢</sup>، أي لا تقولوا فلان خير من فلان، ولا فلان أفضل من فلان، على طريق التواضع، كما قال أبو بكر: "وليت عليكم ولست بخيركم" فأبي خلق هذا؟

بينما نرى بعض الرجال الذين فضلهم الله درجة واحدة وفي الدنيا دون الآخرة قد أساؤوا فهم هذه الدرجة فجعلوها درجات؛ وقد نبه -من قديم- جدي الشيخ على الطنطاوي إلى هذا فقال: "هي درجة واحدة فجعلها الناس سلماً" ثم صاروا يتفاخرون بها، ويستعملونها في غير حق، لأنهم فهموا أن قهر المرأة والتسلط عليها هو التطبيق العملي لهذه الدرجة، وهو الدليل القوي على رجولة الرجل.

<sup>١</sup> القرطبي الجامع لأحكام القرآن م ٥ ص ١٦٢.

<sup>٢</sup> أبو داود.

## ٢- وبعد أن بدأ التفاضل من عند أفضل الخلق الأنبياء عليهم السلام، انتقلت سنة التفاضل إلى من بعدهم:

فوصلت إلى الصحابة الذين اشتركوا كلهم في الصحة والعدالة والثناء عليهم (كما تساوى الرجل والمرأة في الإنسانية)، ثم فاضل النبي ﷺ بينهم بعد أن خصهم بأنهم خير القرون، وذلك لأن الصحابة تباينوا بعدها في العمل والكسب بما منحهم الله من المواهب والوسائل فهم متفاضلون بأعمالهم، فتسبب عملهم في تفضيل بعضهم على بعض: "أرحم أمتي بأمتي: أبو بكر. وأشهدهم في أمر الله: عمر. وأشهدهم حياء: عثمان. وأقضاهم: علي. وأعلمهم بالحلال والحرام: معاذ بن جبل. وأفضهم: زيد بن ثابت. وأقرؤهم: أبي بن كعب. ولكل قوم أمين، وأمين هذه الأمة: أبو عبيدة بن الجراح. ولا أظلت الخضراء، ولا أقلت الغبراء أصدق لهجة من أبي ذر، أشبه عيسى عليه السلام في ورعه. قال عمر: أنعرف له ذلك يا رسول الله؟ قال: نعم، فاعرفوا"<sup>١</sup>، "لا ينبغي للقوم فيهم أبو بكر أن يؤمهم غيره"<sup>٢</sup>، "ما طلعت الشمس على رجل خير من عمر"<sup>٣</sup>، وقال النبي ﷺ لعلي: "أنت مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبي بعدي"<sup>٤</sup>.

## ٣- ثم وصل هذا التفاضل إلى الرجل والمرأة:

ففاضل الله بينهم في المواهب، ثم قرر أن تساوي لا تساوي شيئاً دون التقوى والعمل الصالح وأن التفاضل الحقيقي لا يكون إلا بالعمل والكسب.

<sup>١</sup> الترمذي.

<sup>٢</sup> الترمذي.

<sup>٣</sup> الترمذي.

<sup>٤</sup> الترمذي.

ف«التفاضل» إذن سنة عامة بين المخلوقات وهو غير مختص بالرجل  
والمرأة.

\* \* \*

ولكن مهلاً، فهذه ليست النهاية، بل إن للموضوع بقية مهمة جداً، إذ  
توجد في القرآن آيات أخرى محكمة واضحة الدلالة تقول إن هذا «التفاضل»  
بين الرجل والمرأة والذي أعطى الرجل «درجة» ليس هو القول الفصل، ولا  
هو التفضيل الوحيد لبعضنا على بعض، فلا يغتر الرجل ولا تبتس المرأة، وإنما  
كان هذا «التفاضل» واحداً من مجموعة من المفاضلات؛ فالقرآن الكريم حافل  
بالآيات التي تبين للناس طبيعة هذه الحياة الدنيا التي جعلها الله داراً للتفاضل  
والتفاوت في الحظوظ والعقول والقدرات وفي كل شيء، والله سبحانه  
فضل بعضنا على بعض بأمر كثيرة غير هذه «الدرجة»، لكن «التفاضل» هذه  
المرّة يشمل الرجل ويشمل المرأة دون تفریق أو محاباة لحسن على حساب  
جنس، بل هي فروق فردية قدرها الله بعلمه. والفروق الفردية أكثر من أن  
تعد أو تحصى، وقد يكون الرجل -بهذه الفروق- أفضل من المرأة، وقد  
تكون المرأة -بهذه الفروق- أفضل من الرجل.

ومن أجل هذا اشترط الفقهاء الكفاءة في الزواج خوفاً من نشوز المرأة  
وتعاليتها على الزوج؛ فقد تكون المرأة أوسط من الرجل نسباً، أو أوسع  
ثراء، أو أحد ذكاء، أو أي صفة من الصفات الوهية التي لا نملك تغييرها  
ولا نستطيع تعديلها. وهذا النوع من «التفاضل» بين البشر مهم جداً ومؤثر  
غاية التأثير، لأنه يقبل الموازين في ظروف كثيرة فيهيء المجال للمرأة  
لتسبق الرجل دينياً وأخروياً، وقد تسبقه بمراحل لا بمرحلة واحدة: فقد  
تتيح هذه الصفات الوهية لصاحبها استغلالها في أمور كسبية فيتفوق على

من في مثل قدرته وموهبته، وقد يتفوق بجهده على من فوّه قدرة لأن الأخير لا يستغل طاقته وموهبته.

فالدنيا دار للتفاضل في كل شيء، وهذا الاختلاف واضح جداً بين الناس، فنرى التفاوت في المواهب والحظوظ والعقول والأرزاق والأولاد، ونرى التفاوت في الأموال والقدرات والصفات المختلفة... وقد فاضل الله بين خلقه بهذه الطريقة لحكمة لا يقدر إنسان على معرفة سرها، ولا يملك أحد الخروج عنها أو تغييرها.

وقد بين الله في آيات محكمة من القرآن أن الناس (ذكوراً وإناثاً) قد فضّل بعضهم على بعض دون محاباة لجنس على حساب جنس. ثم بين الله تعالى في هذه الآيات (ذاتها) بعضاً من الحكم التي جعلته يفاضل فيها بين البشر جميعاً ومنهم الذكور والإناث.

وهذه هي الآيات التي تبين التفاوت والتفاضل بين البشر مع الشرح والبيان:

١ - ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ؟ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا وَرَحْمَةُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾<sup>١</sup>، يقول سيد قطب: "أهم يقسمون رحمة ربك؟ يا عجباً!... ورزق المعاش في الحياة الدنيا يتبع مواهب الأفراد، وظروف الحياة... وكلهم مسخرون للخلافة في الأرض بهذا التفاوت في المواهب والاستعدادات، والتفاوت في الأعمال والأرزاق... وطبيعة هذه الحياة البشرية قائمة على أساس التفاوت في مواهب الأفراد، والتفاوت فيما

<sup>١</sup> الزخرف: ٣٢.

يمكن أن يؤديه كل فرد من عمل... وهذا التفاوت ضروري لتسوع الأدوار المطلوبة للخلافة في هذه الأرض. ولو كان جميع الناس نسخاً مكرورة ما أمكن أن تقوم الحياة في هذه الأرض بهذه الصورة. ولبقيت أعمال كثيرة جداً لا تجد لها مقابلاً من الكفايات، ولا تجد من يقوم بها<sup>١</sup>، وعلل القاسمي في تفسيره هذا التفاضل بقوله: "(وهذا التفاضل) لا لكمال في الموسع عليه، ولا لنقص في المقتر عليه. بل لحاجة التضام والتآلف، التي بها ينتظم شملهم"<sup>٢</sup>.

وكذلك الرجل والمرأة فاضل الله بينهما، ونوع ووظائفهما لا تقيلاً من شأن المرأة، ولا رفعاً للرجل، إنما كان ذلك لتقوم الحياة البشرية وينتظم عقدها، ولتحقق الغاية من وجودها، يقول سيد قطب في هذا المعنى: "إن المنهج الإسلامي يتبع الفطرة في تقسيم الوظائف، وتقسيم الأنصبه بين الرجال والنساء. والفطرة ابتداء جعلت الرجل رجلاً والمرأة امرأة؛ وأودعت كلاً منهما خصائصه المميزة؛ لتتوط بكل منهما وظائف معينة.. لا لحسابه الخاص. ولا لحساب جنس منهما بذاته. ولكن لحساب هذه الحياة الإنسانية التي تقوم وتنتظم، وتستوفي خصائصها، وتحقق غايتها - من الخلافة في الأرض وعبادة الله بهذه الخلافة - عن طريق هذا التنوع بين الحسنين، والتنوع في الخصائص والتنوع في الوظائف.. وعن طريق تنوع الخصائص، وتنوع الوظائف، ينشأ تنوع التكليف، وتنوع الأنصبه، وتنوع المراكز.. لحساب تلك الشركة الكبرى والمؤسسة العظمى .. المسماة بالحياة"<sup>٣</sup>. وقال مصطفى الزرقا: "(يريد الإسلام من المرأة) أن تعلم وتشعر وتقنع بأن الله - تعالت

<sup>١</sup> في ظلال القرآن ٥٣ ص ٣١٨٦.

<sup>٢</sup> تفسير القاسمي: ج ١٤ ص ٣٣٩.

<sup>٣</sup> في ظلال القرآن ٢٣ ص ٦٤٣.

حكيمته- قد ميز الرجل بخصائص وميز المرأة بخصائص، وأن هذا التفاوت بينهما هو الذي به تكمل عناصر الحياة الإنسانية الصالحة بينهما. فميز الله تعالى الرجل وفضله بمزيد بسطة في الجسم والقوة العضلية، وبمزيد قدرة على المحاكمة العقلية، التي تضبط نظام الحياة وتطبيقاته في الأسرة والمجتمع. وميز المرأة وفضلها بمزيد من العاطفة الخيرة والحنو والرأفة والرحمة... فلو تساويا... لانتفت الرحمة والصبر والحنان... ولانتفى الحزم والانضباط... (والله نوع وظائفهما) لكي يقطعاً ويجتازا مرحلة هذه الحياة الدنيا متعاونين... لأن أعباء الحياة كثيرة وكبيرة، وطوائرها لا تحصى، فبالتعاون البشري بين الأفراد والجماعات تذلل صعابها... ويحد كل إنسان عند الآخر ما يكمل حاجته... لكي تتحقق الحياة الكريمة اللائقة بالإنسان<sup>١</sup>.

﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾: "أي فاضلنا بينهم فمن فاضل ومفضول ورئيس ومرؤوس؛ قاله مقاتل. وقيل: بالحرية والرق؛ فبعضهم مالك وبعضهم مملوك. وقيل بالغنى والفقر؛ فبعضهم غني وبعضهم فقير. وقيل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"<sup>٢</sup>. أي نحن بحكمتنا جعلناهم مراتب فهذا غني، وهذا فقير، وهذا متوسط الحال، وفاوتنا بينهم في الأموال والأرزاق، وفي القوة والضعف. قال قتادة: "تلقي ضعيف القوة قليل الحيلة عبي اللسان وهو مبسوط له، وتلقاه شديد الحيلة بسيط اللسان وهو مقتر عليه"<sup>٣</sup>. فالفاضل بين الخلق يشمل أموراً شتى يدخل تحتها الرجل وتدخل تحتها المرأة.

وبينما نرى الله سبحانه فضل الرجل على المرأة درجة واحدة، نجد

<sup>١</sup> فتاوى مصطفى الزرقا ص ٢٥٠.

<sup>٢</sup> الجامع لأحكام القرآن ١٦م ص ٨٣.

<sup>٣</sup> الجامع لأحكام القرآن ١٦م ص ٨٣.

أنه فاضل بين الناس كلهم رجالاً ونساء درجات، والنتيجة أنك قد تكونين امرأة وأنت أحسن حالاً من كثير من الرجال، وقد تكونين ذكراً وتفضلك الكثير من النساء، فكم هو عدد الرجال الذين خلقهم الله منذ بدء الخليقة وحتى قيام الساعة؟ وكم نسبة ذوي الشأن منهم؟ وكم عدد النابغين؟ وكم عدد الأغنياء؟ إنها نسبة لا تذكر فالرجل لا يكون دائماً عالماً أو قائداً أو رئيساً، أو غنياً... بل إنه -في الغالب- فرد عادي، مرؤوس لغيره، غير مشهور ولا معروف. فليست الذكورة وحدها التي تُهيئ الفرد ليفضل غيره، إنما الصفات الوهية (من الذكاء والقوة وغيرها) هي الأهم وعليها يعتمد الفرد أولاً ليبدأ في العمل، وهي التي تساعد -إن أحسن استغلالها- على النجاح، وتوفر له التفوق والتميز على غيره.

وقال البروسي في هذه الآية: "لن يزال الناس بخير ما تباينوا) أي تفاوتوا (فإذا تساوا هلكوا) وذلك لاختلال النظام المرتبط بذلك. وقد يقال معناه إنه لا يعتمد لتفاوت الناس في المراتب والصنائع بأن يكون مثلاً بعضهم أميراً وبعضهم سلطاناً وبعضهم وزيراً وبعضهم رئيساً وبعضهم أهل الصنائع لتوقف النظام عليه، واعلم أن مراتب السعادات إما نفسانية كالذكاء التام والحلس وغير ذلك وإما بدنية كالصحة والجمال والعمر الطويل في ذلك مع اللذة والبهجة وإما خارجية ككثرة الأولاد الصلحاء وكثرة العشائر وكثرة الأصدقاء والأعوان والرياسة التامة ونفاذ القول وكونه محبوباً لقلوب الناس حسن الذكر فيهم فهي مجامع السعادات"<sup>1</sup>، فهو يؤكد المعاني السابقة، ثم يضيف أمراً مهماً، هو أن هذا الاختلاف والتفاوت بين الناس لا يحصر وسائل السعادة في فئة دون أخرى؛ وذلك لأن السعادة غير مرتبطة بالذكورة والأنوثة

<sup>1</sup> تفسير روح البيان ٢م ص ١٩٨.



بل هي ذات وسائل كثيرة ومتنوعة. فالسعادة إذن متوفرة للرجل والمرأة كليهما لا تفرق بين أحد منهم لجنسه.

﴿لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَخِرِيًّا﴾ أي ليكون كل منهم مسخراً للآخر لينتظم أمر الحياة، فإن القصد من جعل الناس متفاوتين في الرزق، أن ينتفع بعضهم ببعض، فيسخر الأغنياء بأموالهم الأجراء الفقراء بالعمل، خوفاً وخدماءً فيكون بعضهم لبعض سبب المعاش، ويخدم بعضهم بعضاً هذا بماله وهذا بعمله، فيلتم قوام العالم، ولو كانوا سواء في جميع الأحوال لم يخدم أحد أحداً، فيفضي إلى خراب العالم وفساد نظامه. وقال أبو حيان: سخرياً (بضم السين) بمعنى الاستخدام، والحكمة هي أن يرتفق بعضهم ببعض، ويصلوا إلى منافعهم، ولو تولى كل واحد جميع أشغاله بنفسه ما أطاق ذلك، وضاع وهلك.

ولذلك كان للرجل وظائفه الخاصة والمرأة وظائفها الخاصة وبينهما وظائف مشتركة، حتى يقوم كل جنس بواجبه على الوجه الأكمل، والأداء الأمثل، فلا نقص ولا اضطراب في خلافة الإنسان وعمارته للأرض.. لكن المرأة -اليوم- تريد أن تحالف هذا التسخير وهذا التنوع في الوظائف، وتسعى للمساهمة في كل شيء فهي تريد القيام بعملها الذي خلقت له، وتريد إضافة الأعباء التي كلف الله بها الرجل إليها، متناسية أن الرجل لا يحمل ولا يلد ولا يرضع وهذه الواجبات وحدها تعطل المرأة عن أي عمل آخر، فلما أحست بالتعب وعجزت عن حمل هذين العبئتين رمت وظيفتها الأصلية (التي لا يستطيع أي رجل أن يقوم بها مهما أوتي من النبوع والعبقرية) وتمسكت بالمهام التي يستطيع أي رجل أن يقوم بها!

٢- ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ

دَرَجَاتٍ لِيُبْلِغَكُمْ فِيمَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ<sup>١</sup>،  
 فقد فاضل الله بيننا نساء ورجالاً -دون تفریق- لیتلتینا ولینظر ماذا نعمل،  
 ففاضل بیننا فی الأرزاق والأخلاق والمحاسن والمساوی، والمنظر والأشکال  
 والألوان، وفي القوة والبسطة والفضل والعلم، لیختبرنا فابتلی الموسر بالغنی  
 وطلب منه الشکر، وابتلی المعسر بالفقر وطلب منه الصبر.

فهذه الآية: ﴿لِيُبْلِغَكُمْ فِيمَا آتَاكُمْ﴾ تدل على أن الله قد ابتلى المرأة  
 والرجل ببعضهما: فابتلى المرأة بالرجل لیختبر حسن تبعها وصبرها على طاعة  
 الزوج، والقیام بحقه. وابتلى الرجل بالمرأة لیختبر الرجل فی عدله وتقواه وفي  
 ابتعاده عن الظلم والحدود والاعتساف فی استخدام هذا الحق. فاحذروا أيها  
 الرجال وأیها النساء فقد ختم الله هذه الآية التي تقرر هذه الحقيقة بقوله:  
 إن الله سريع العقاب لمن عصاه، وغفور رحيم لمن أطاعه.

وفي سورة الفرقان آية أخرى تحمل هذه المعاني: ﴿وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ  
 لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ﴾<sup>٢</sup> فسرهما فتح القدير كما يلي: "هذا الخطاب عام للناس،  
 وقد جعل سبحانه بعض عباده فتنة لبعض؛ فالصحيح فتنة للمريض، والغني  
 فتنة للفقير... ومعنى الفتنة الابتلاء والمحنة... فإن البعض من الناس ممتحن  
 البعض مبتلى به؛ فالمریض یقول لِمَ لَمْ أَجْعَلْ كَالصَّحِیحِ؟ وكذا كل صاحب  
 آفة، والصحيح مبتلى بالمریض فلا یضجر منه ولا یحقره، والغني مبتلى  
 بالفقير یواسیه، والفقير مبتلى بالغني یحسده، ونحو هذا... (ولا یجب حصر  
 الآية على سبب النزول) فالاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. ثم قال  
 سبحانه بعد الإخبار بجعل البعض للبعض فتنة ﴿أَتَصْبِرُونَ﴾ هذا الاستفهام

<sup>١</sup> الأنعام: ١٦٥.

<sup>٢</sup> الفرقان: ٢٠.

للتقرير، وفي الكلام حذف تقديره أم لا تصبرون: أي أتصبرون على ما ترون من هذه الحالة الشديدة والابتلاء العظيم... ﴿وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ أي بكل من يصبر ومن لا يصبر، فيجازي كلا منهما بما يستحقه. وقيل معنى أتصبرون: اصبروا<sup>١</sup>. وقال المراغي في تفسيره: "وامتحننا أيها الناس بعضكم ببعض، فجعلنا هذا نبياً وخصصناه بالرسالة، وهذا ملكاً وخصصناه بالدنيا، وهذا فقيراً وحرمانه من لذات الحياة ونعيمها، لنتخبر الفقير بصبره على ما حرم منه مما أعطيه الغني، والملك بصبره على ما أوتي الرسول من الكرامة، وكيف يكون رضا كل منهم على ما أعطي وقسم له، وطاعته ربه على حرمانه مما أعطي سواه... ليعلم أيهم يصبر وأيهم يجزع؟ وهو البصير بحال الصابرين وحال الجازعين... فاصبروا على البلاء فقد علمتم ما وعد الله به الصابرين"<sup>٢</sup>، فلتصبر المرأة على ما أمرت به من طاعة وحسن تبعل، ولترض بحظها من الميرث وما شابه ولتثق بالله ولتخشاه حتى تنجح في الاختبار. وليصبر الرجل على القيام بما أمر به من نفقة وعدل... فلا يغرر بسلطته ولا يظلم بقوته ولا يحرم الضعيف بجبروته فإن هذا التفضيل ابتلاء له. وهما -رغم الاختلاف- سواء في الميزان الأخروي، والرجال مثل النساء في الطاعة، وعلى كل منهما أن يحسن فيما أوكل إليه ليلبغ مرتبة الإحسان.

وقد نهانا الله خلال ذلك أن نمد أعيننا لما وهبه الله غيرنا، فلا ينبغي أن تمد النساء أعيننا إلى ما خص به الرجل، لأن هذه الخصوصية والتي تبدو لنا محاباة له، ليست هي الأخرى إلا فتنة للرجل ليختبر الله خشيته وتقواه: ﴿لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾<sup>٣</sup>، فنبهنا تعالى أن هذه المزايا

<sup>١</sup> ٤م ص ٦٨.

<sup>٢</sup> ج ١٨ ص ١٦٠.

<sup>٣</sup> الحجر: ٨٨.

التي يتمتع بها أولئك هي فتنه واختبار لهم وليست إكراماً لهم دون غيرهم: "والمعنى وراء ذلك ألا يحفل الرسول ﷺ بذلك المتاع الذي آتاه الله لبعض الناس رجالاً ونساء - امتحاناً وابتلاءً - ولا يلقي إليه نظرة اهتمام، أو نظرة استحمال، أو نظرة تمن. فهو شيء زائل وشيء باطل"<sup>١</sup>. والمتاع يشمل الحياه ويشمل السلطة التي يتمتع بها الإنسان: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرَزَقُ رَبِّكَ حَيْرٌ وَأَبْقَىٰ﴾<sup>٢</sup>. يقول سيد قطب: "اتجه إلى ربك بالعبادة ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ﴾ من عرض الحياة الدنيا، من زينة ومتاع ومال وأولاد وجاه وسلطان... فإنما نمتعهم بها ابتلاءً ﴿لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾ فنكشف عن معادنهم، بسلوكهم مع هذه النعمة وذلك المتاع. وهو متاع زائل كالزهرة سرعان ما تذبل... وما هي دعوة للزهد في طيبات الحياة، ولكنها دعوة إلى الاعتزاز بالقيم الأصلية الباقية وبالصلة بالله والرضى به. فلا تنهاوى النفوس أمام زينة الثراء، ولا تفقد اعترازها بالقيم العليا، وتبقى دائماً تحس حرية الاستعلاء على الزخارف الباطلة التي تبهر الأنظار"<sup>٣</sup>، فينبغي على المرأة أن لا تطلب شيئاً مما فضل الله به الرجل عليها، كالقوة الجسدية مثلاً فهي نوع من الامتحان والابتلاء، وهي نوع من زينة الدنيا وحطامها يفتن الله به من يشاء.

٣- ﴿وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا﴾<sup>٤</sup>: إن هذه الآية تؤكد معنى سابقتها، وتضيف أمراً جديداً هو بشاعة الاعتراض على أمر الله، وضرورة الاستسلام لقضاء الله وعدم التدخل في

<sup>١</sup> في ظلال القرآن ٤م ص ٢١٥٤.

<sup>٢</sup> طه: ١٣١.

<sup>٣</sup> في ظلال القرآن ج ٤ ص ٢٣٥٧.

<sup>٤</sup> الأنعام: ٥٣.

مشيئته، وهذه لفظة مهمة جداً - وقد سبق الكلام في مثلها مختصراً - وهي  
 حكمة الله في كل ما يفعله وما يقدره؛ فهو وزع كل شيء من مال وجاه  
 وذكرورة وأتوثة... بعدله ويعلمه السابق: "ينهى الله المؤمنين عن التحاسد وعن  
 تمنى ما فضل الله به بعض الناس على بعض، من الجاه والمال؛ لأن ذلك  
 التفضيل قسمة من الله صادرة عن حكمة وتديير وعلم بأحوال العباد وبما  
 يصلح المقسوم له من بسط في الرزق أو قبض، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ بَسَطَ  
 اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ﴾<sup>١</sup> فعلى كل أحد أن يرضى بما قسم له،  
 علماً بأن ما قسم له هو مصلحته، ولو كان خلافه لكان مفسدة له، ولا  
 يجوز له أن يحسد أخاه على حظه. وظاهر الآية يدل على أنه ليس لأحد أن  
 يتمنى ما هو مختص بالآخر من المال والجاه وكل ما فيه تنافس، فإن التفاضل  
 قسمة صادرة من حكيم خبير كما قال تعالى: ﴿نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِشَتَهُمْ  
 فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾... (فالله تعالى) عليهم  
 بمن يستحق الدنيا فيعطيه منها، وبمن يستحق الفقر فيفقره، وبمن يستحق  
 الآخرة فيقيضه لأعمالها، وبمن يستحق الخذلان فيخذله عن تعاطي الخير  
 وأسبابه. ولذلك فضل بعض الناس على بعض بحسب استعدادهم وتفاوت  
 درجاتهم. والتفاوت يشمل الناحية الجسدية (الخلقية) والناحية الأدبية كالعلم  
 والجاه مثلاً<sup>٢</sup>. وقيل: "عليكم أن لا تمنوا ما أعطاه الله بَعْضُكُمْ، من الأمور  
 الدنيوية كالجاه والمال وغير ذلك، مما يجري فيه التنافس، فإن ذلك قسمة  
 من الله تعالى، صادرة عن تديير لائق بأحوال العباد، فعلى كل أحد من  
 المفضل عليهم أن يرضى بما قسم الله له، ولا يتمنى حظ المفضل ولا  
 يحسده... فهو يعلم ما يستحقه كل إنسان، فضله عن علم وحكمة وتبيان،

<sup>١</sup> الشورى: ٢٧.

<sup>٢</sup> التفسير المنير ج ٥ ص ٤٣.

وقد يقال معناه: إنه لا يغمم لتفاوت الناس في المراتب والصنائع، بأن يكون مثلاً بعضهم أميراً وبعضهم وزيراً، وبعضهم أهل الصنائع لتوقف النظام عليه<sup>١</sup>، وقال البروسي في آية التمني: "عليكم أن لا تمنوا ما أعطاه الله بعضكم من... فإن ذلك قسمة من الله تعالى صادرة عن تدبير لائق بأحوال العباد مترتب على الإحاطة بجلائل شؤونهم ودقائقها... فالأنصاء كالأشكال، وكما أن اختلاف الأشكال مقتضى حكمة الهبة لم يطلع على سرها أحد فكذلك الأقسام... فهو يعلم ما يستحقه كل إنسان فضله عن علم وحكمة وتبيان... فلا بد لكل عاقل من الرضى بقضاء الله تعالى، -حكي- الرسول عن رب العزة أنه قال: من استسلم لقضائي وصبر على بلائي وشكر لنعماتي كتبته صديقاً وبعثته يوم القيامة مع الصديقين"<sup>٢</sup>.

فتذكري أختي المسلمة أن الذي اختار لك الأنوثة هو الله الرحمن الرحيم الذي لا يظلم مثقال ذرة فنقي بعدله، وهو ربك الحكيم العليم بما يصلحك وما يصلح لك، فاعتزي بأنوثتك، ولا تمنني ما ليس لك به علم.

وقال القرطبي في الآية ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنزِّلُ بِقَدْرِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾<sup>٣</sup>: "أفعال الرب سبحانه لا تخلو عن مصالح وإن لم يجب على الله الاستصلاح؛ فقد يعلم من حال عبد أنه لو بسط عليه قاده ذلك إلى الفساد فيزوي عنه الدنيا؛ مصلحة له. فليس ضيق الرزق هواناً ولا سعة الرزق فضيلة؛ وقد أعطى أقواماً مع علمه أنهم يستعملونه في الفساد، ولو فعل بهم خلاف ما فعل لكانوا أقرب إلى الصلاح.

<sup>١</sup> مختصر البروسي: تنوير الأذهان من تفسير روح البيان ١م ص ٣٣٤.

<sup>٢</sup> تفسير روح البيان ٢م ص ١٩٨.

<sup>٣</sup> الشورى: ٢٧.

والأمر على الجملة مفوض إلى مشيئته<sup>١</sup>؛ وقال أبو السعود في تفسيره: "لا تمنوا ما أعطاه الله تعالى بعضكم من الأمور الدنيوية كالجاه والمال وغير ذلك مما يجري فيه التنافس دونكم فإن ذلك قسمة من الله تعالى صادرة عن تدبير لائق بأحوال العباد مترتب على الإحاطة بجلال شؤنهم ودقائقها فعلى كل أحد من المفضل عليهم أن يرضى بما قسم الله له ولا يتمنى حظ المفضل ولا يحسده عليه لما أنه معارضة لحكم القدر المؤسس على الحكم البالغة... ولذلك جعل الناس على طبقات ورفع بعضهم على بعض درجات حسب مراتب استعداداتهم الفائضة عليهم بموجب المشيئة المنبئة على الحكم الأبية"<sup>٢</sup>، فالله يختار لكل منا الذكورة والأنوثة، وليس في هذا إكرام للذكر أو إهانة للأنثى إنما هو العلم السابق لما يصلح لكل منهما. وقد يختار الله سبحانه لبعضنا الذكورة -رغم علمه بأنه سيفسق ويغني في الأرض- ربما ليكون ابتلاء لمن حوله من الناس يختبر الله به صبرهم وتقواهم، أو لحكمة لا نعلمها، فالأمر كله بيده وهو الحكيم الخبير.

٤- ﴿انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلِالْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا﴾<sup>٣</sup>: وقد مر هذا المعنى في قوله: ﴿وَرَزَقْنَا رَبَّكَ خَيْرًا وَأَبْقَى﴾ أي ثواب الله على الصبر وقلة المبالاة بالدنيا أولى؛ لأنه يبقى والدنيا تفتى<sup>٤</sup>. والمؤمن الحق لا يغتر بالدنيا، ويعمل دائماً للآخرة كما يتبين من تفسير هذه الآية ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾<sup>٥</sup>: "يقول تعالى مخبراً عن حقارة الدنيا وزوالها وانقضائها،

<sup>١</sup> تفسير القرطبي ج ١٦ ص ٢٨.

<sup>٢</sup> تفسير أبي السعود ج ٢ ص ١٧١.

<sup>٣</sup> الإسراء: ٢١.

<sup>٤</sup> الجامع لأحكام القرآن ج ١١ ص ٢٦٣.

<sup>٥</sup> العنكبوت: ٦٤.

وأنها لا دوام لها وغاية ما فيها لهو ولعب... ﴿لَهِيَ الْحَيَوان﴾ أي الحياة الدائمة... هي مستمرة أبد الآباد، وقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ أي لآثروا ما يبقى على ما يفنى<sup>١</sup>.

أي مع ذلك، وعلى الرغم من أن الله فضل بعضنا على بعض، فإن التفضيل في هذه الحياة الدنيا لا يعني شيئاً، والله وصف الحياة الدنيا في مواضع أخرى بأنها لعب ولهو وتفاخر وبأنها فانية وزائلة، ولو كانت الدنيا تعدل عند الله شيئاً ما سقا منها كافراً شربة ماء. وإنما التفضيل في الآخرة، والدرجات في الجنة.

\* \* \*

فلتذكر المرأة هذا ولتتق الله ولتعمل للآخرة.

وليتبه الرجال وليحذروا، فالتفضيل في هذه الدنيا لا يقتضي التفضيل في الآخرة، إنما هو امتحان، وكثير من الرجال يسقطون فيه؛ فبعض الرجال اليوم وبناء على الفهم الخاطئ للآيات التي وردت في هذا الباب يستهزئون بالنساء لأنهم يرونهن أقل منهم ويستخفون بهن وبقدراتهن، وقد تقام هذا السلوك عندهم وصار يخشى عليهم من عاقبته، لأن ذلك التصرف قد يحسر إلى الوقوع في ثلاثة من الذنوب الكبيرة المنهي عنها:

### ١- إثم السخرية:

فبعض الرجال يسخرون من النساء لأنهم يرون أنفسهم الأقوى والأقدر، أو يعيرونهن بأنهن قوارير أو ناقصات عقل... وهذا لا يجوز أبداً ﴿يَا أَيُّهَا

<sup>١</sup> مختصر ابن كثير ج ٣ ص ٤٤.



الذين آمنوا لا يسخر قومٌ من قومٍ عسى أن يكونوا خيراً منهم<sup>١</sup> إذ قيل في تفسيرها: "﴿عسى أن يكونوا خيراً منهم﴾ قيل عند الله. وقيل "خيراً منهم" أي معتقداً وأسلم باطناً. والسخرية الاستهزاء... وبالجملة فينبغي ألا يجتري أحد على الاستهزاء بمن يقتحمه بعينه إذا رآه رث الحال أو ذا عاهة في بدنه أو غير لبيق في محادثته؛ فلعله أخلص ضميراً وأبقى قلباً ممن هو على ضد صفته؛ فيظلم نفسه بتحقيق من وقره الله، والاستهزاء بمن عظمه الله<sup>٢</sup> فلا تسخر من أحتك أو زوجتك... لأنها أنثى فلعلها أفضل منك عند الله.

## ٢- إثم تزكية النفس:

فبعض الرجال يرون أنهم الأفضل مطلقاً من كل أنثى لأنهم ذكور، فيمتدحون أنفسهم وما جباهم الله به من مزايا، ويتفخرون بذلك أمام النساء، وهذا لا يجوز ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا. انظر كيف يفترون على الله الكذب وكفى به إثماً مبيناً﴾<sup>٣</sup>، قال المفسرون: "التزكية تكون بالعمل الصالح، لا بالادعاء، والله يزكي من يشاء من عباده بتوفيقه للعمل الصالح، وهدايته إلى العقيدة الصحيحة، والآداب الفاضلة"<sup>٤</sup>. وبعض الرجال اليوم يخالفون الآية ويزكون أنفسهم أمام النساء ويرددون أنهم الأفضل والأحسن بالصفات الوهية، وهذا لا يجوز لأن ميزان الله لا ينظر للنوع والجنس وإنما يزن الأعمال الكسبية ويهتم بالتقوى ﴿وَإِن أكرمكم عند الله أتقاكم﴾؛ قال القرطبي: "زجرهم عن التفاخر بالأنساب، والتكاثر بالأموال، والازدراء بالفقراء، فإن المدار على التقوى. أي الجميع

<sup>١</sup> الحشرات: ١١.

<sup>٢</sup> تفسير القرطبي ج ١٦ ص ٣٢٤.

<sup>٣</sup> النساء: ٥٠، ٤٩.

<sup>٤</sup> التفسير المنير ٥ ص ١١١.

من آدم وحواء، إنما الفضل بالتقوى"¹، فلا يجوز التفاخر بالذكورة، إنما التفاضل بين الذكر والأنثى بالتقوى والعمل الصالح، وسيرد هذا الكلام بطريقة أخرى في ثنايا الكتاب لأهميته، فانتبهوا.

### ٣- الكبير:

وقد يؤدي الانتقاص من النساء وتزكية النفس والتفاخر إلى التعالي، وبالتالي إلى الوقوع في إثم الكبير، لأن التفضيل الذي جاء في الآية جعل بعض الرجال يختالون فخراً ويتكبرون وهذا لا يجوز: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾²: "والفخور كثير الفخر يعد مناقبه ويزكي نفسه تعاضماً وتطاولاً على الناس وتعريضاً بنقصهم وتقصيرهم عن بلوغ مداها. والجمع بين هاتين الخلتين - الخيلاء وكثرة الفخر - هو التناهي في الكبرياء والعنوا على الله تعالى باحتقار خلقه والامتناع من الإحسان إليهم بالقول والعمل بدلاً من الفخر والزهو عليهم بالقول والعمل ولا سيما أصحاب تلك الحقوق المؤكدة والأحاديث في ذلك كثيرة"³.

وإن الرجال الذين يتكبرون ويحاولون -بظلم النساء- أن يكونوا سادة في بيوتهم، يضيفون إلى صحائفهم أناماً جديدة وأخطاء جسيمة؛ فهم إنما يلدون عبيداً لغيرهم، يعني أن أولادهم يتربون على ذل الظلم فيكونون كالعبيد الأذلاء، فلا ينفعون مجتمعهم، ولا يبرون أهلهم... وإثمهم في ذلك على آبائهم.

كما أن الرجال الذين يستهزئون ويزكون أنفسهم ويتكبرون يوغرون

¹ الجامع لأحكام القرآن ج ١٦ ص ٣٤١.

² النساء: ٣٦.

³ تفسير المنار م ٥٠ ص ٩٥.

صدور النساء بهذا الكلام وينهونهن لأمر ما كن متبهمات إليهما فيشرن حسدهن وغیظهن فيشتركون جميعاً في الإثم.

أيها الرجال، إن الله يحاسبنا على الهبأة والذرة من العمل: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾<sup>١</sup> والذرة لا زنة لها، فكيف بمن يقترف هذه الذنوب الكبار؟ وقد قيل في هذه الآية: "وهذا مثل ضربه الله تعالى: أنه لا يغفل من عمل ابن آدم صغيرة ولا كبيرة... وقد ورد في الأثر: "جاء إلى النبي ﷺ رجل فقال: علمني مما علمك الله. فدفعه إلى رجل يعلمه؛ فعلمه ﴿إِذَا زُلْزِلَتْ﴾ حتى بلغ ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ. وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ قال: حسبي. فأخبر النبي ﷺ فقال: "دعوه فإنه قد فقه"<sup>٢</sup>.

\* \* \*

<sup>١</sup> الزلزلة: ٨.

<sup>٢</sup> تفسير القرطبي ج ٢٠ ص ١٥٠.

السبب الثاني في تمني بعض النساء الذكورة:

### القوامة

إذ تمتت بعض النساء الذكورة تخلصاً من «القوامة»:

فكان من النساء من أردن بهذه الأمانة الحرة الكاملة، والأهلية التامة على أنفسهن في سائر التصرفات، وكافة القرارات؛ فتمنت بعض النساء أن يكن رجالاً حتى يتخلصن من قوامة الرجل عليهن، ويفعلن ما بدا لهن، فقد حسبن أنفسهن مقيدات مكبلات، ومحرومات من حقوقهن بسبب تلك «القوامة»، فتمنين أن يكن رجالاً حرصاً على التحرر من القيود، وابتعاداً عن الشعور بالعبودية والذل، وللنساء الحق في هذا لأن النفس تميل إلى الانطلاق وتكره القيود، وهذا ما قاله الإمام الغزالي عن طاعة العبد لربه، فكيف بطاعة العبد للعبد: "الصبر على الطاعة شديد لأن النفس بطبعها تنفر عن العبودية وتشتهي الربوبية، ولذلك قال بعض العارفين: ما من نفس إلا وهي مضمرة ما أظهر فرعون من قوله: ﴿أَنَا رَبُّكُمْ الْأَعْلَى﴾"<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> إحياء علوم الدين ج ٤ ص ٧٣.

وقد تمنى النساء المظلومات المقهورات أن تكون لهن «القوامة» أكثر من غيرهن من النساء وبحماسة أشد؛ تخلصاً من الهوان والظلم، بل رغبين بأن تكون لهن «القوامة» على الرجال، ليسيطرن على الزوج: ثاراً للكرامة وإثباتاً للذات والشخصية.

ولكن توجد خمس حقائق غفلت عنها هؤلاء النسوة عندما فكرن بهذه الطريقة، وحاكمن المعطيات بهذا المنطق، وهي الحقائق التالية:

### ١ - الحقيقة الأولى:

حسبت النساء - بسبب شعورهن بالظلم - أنهن وحدهن المقيدات المظلومات، وأن الرجل يتمتع بحريته كاملة، ولا يعاني ما تعانيه هي من الظلم والقهر تحت سيطرته!

وبالتالي غابت عن المرأة حقيقة واضحة؛ وهي أن كل إنسان مظلوم من أخيه الإنسان، بقصد أو من دون قصد... على الإطلاق ودون استثناء، إنما بطرق مختلفة، متباينة، وينسب متفاوتة: "الاستبداد اليوم داء ينخر كيان أمتنا، في كل المستويات، قد امتزجت به كل ذرة من ذراتها، فما من خيط من خيوط شبكة العلاقات الاجتماعية - على حد تعبير ابن نبي، رحمه الله - إلا وهو منصبع بالاستبداد: الزوج مع زوجته، والأب والأم مع أبنائهما، والذكور مع الإناث، والكبير مع الصغير، والغني مع الفقير، والمدير المستخديم مع الأجير المستختم، والحاكم مع المحكوم، والرئيس مع المرؤوس، والقديم مع الجديد، والقوي مع الضعيف، والشريف مع المتواضع النسب، والمعلم مع المتعلم.. مما لو ذهننا نتبع تفصيلاته، فلن نفرغ من قريب"<sup>١</sup>.

---

<sup>١</sup> أحمد عبادي: الإسلام وهموم الناس (كتاب الأمة) ص ١١٩.

فالمراة مظلومة من الرجل، والرجل مظلوم من رئيسه عاملاً وموظفاً  
 وخداماً، وكل ذي سلطان يظلم من دونه... والرجل -بصفته المنفق على  
 بيته، المعيل لأسرته- يتعرض أكثر من المراة للظلم، فهو يخرج من بيته  
 كل يوم فيتعامل مع أصناف مختلفة من البشر، منهم المؤمن والمنافق  
 والفاسق... فيتعرض لمواقف كثيرة فيها من الغش والخداع، والغيبة وسوء  
 الظن، وأحياناً شهادة الزور... ما ينتج عنه ظلمه وتسلط من دونه عليه بغير  
 وجه حق. فقد يترفع من هو دونه وظيفياً بسبب «خطاب توصية» وهو الأحق  
 بالرفعة، وقد لا يصل إلى حقه الشرعي والقانوني إلا بالرشوة، وقد يتهم في  
 ذمته وأمانته ويؤخذ بالظنة وهو برئ... فهو يعيش الظلم والقهر في المعاملات  
 الاجتماعية والمادية (وحتى في الأمور السياسية) أكثر مما تفعل المراة، بل  
 أضعاف ما تعاشه وتشعر به.

والنتيجة أن الظلم داء عام مستفحل، ولا يوجد في هذه الحياة الدنيا  
 إنسان لا يقاسي من الظلم (بأي شكل من الأشكال)، فالظلم منتشر بين الناس  
 لا يفرق بين امرأة ورجل، ولا زوجة وزوج، ولا ذكر وأنثى، ولا كبير  
 وصغير، ولا غني وفقير، ولا شريف ووضيع. فاطمئني أيها المراة لأن الظلم لا  
 يتقصد النساء دون الرجال، فهو غير مختص بجنس الإناث دون أشقائهن  
 الذكور<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> والعللة في تفشي الظلم (وخاصة ظلم النساء) أن الإسلام أبعد عن الحياة، وحلت محله  
 العادات والتقاليد التي أحجفت بحق المراة، فانقصت من حقوقها، وزادت في واجباتها،  
 وأنكرت تساويها مع الرجل في الإنسانية... وأعطت هذه العادات والتقاليد -بالمقابل-  
 الرجل زيادة عن حقه -فقط- فيما يختص بالعلاقة بينه وبين المراة: فصارت سلطته مطلقة  
 على النساء، وحقوقه غير محدودة.. يصنع ما يشاء، ولا يسأل عما يفعل، لأن الرجل كما  
 يقال لا يعيبه شيء، ولو حام حول الحمى، ولو وقع فيها. لقد قدمت العادات والتقاليد الكثير  
 للرجل وبجلته، وقدسته، وجعلته ملكاً متوجاً. رغم ذلك لم تستطع هذه الميزات، وتلك

وحقيقة «ثانية» غابت عن المرأة عندما تمردت على «قوامة الرجل» عليها هي استحالة الحرية المطلقة، فلا يوجد في الحياة الدنيا إنسان يستطيع أن يفعل كل ما بدا له إلا المجنون! فالإنسان - رجلاً وامرأة - مقيد بعقله فلا يتصرف إلا بالمعقول. والمسلم مقيد - أيضاً - بدينه فلا يخرج عن أوامر الله. والإنسان المتمدن مقيد - بالإضافة إلى هذين الأمرين - بالقوانين الوضعية من مثل قوانين المرور، وقوانين البلد التي يقيم فيها، ومثله مما لا يحصى، فالقيود لا تنتهي. وقد كتب جدي هذا قديماً فقال: "صحيح أن النفس مطبوعة على الحرية، والدين قيد، ولكن لا بد من هذا القيد، ولو تركناها تأتي الفواحش كما تشاء انطلاقاً من طبع الحرية فيها، لصار المجتمع (مارستاناً) كبيراً، لأن الحرية المطلقة للمجانين. المجنون يفعل كل ما يخطر على باله... (المجننون هو الحر الحرية المطلقة، وأما العاقل، فإن عقله يقيد حريته). وما العقل؟. إنه قيد. إن لفظه مشتق من الأصل الذي اشتق منه «العقال»، أي الجبل الذي يقيد به الحمل... والحضارة قيد، لأنها لا تدعك تفعل ما تريد، بل توجب عليك مراعاة حقوق الناس وأعراف المجتمع. والعدالة قيد، لأنها تضع نهاية لحريتك، حيث تبدأ حرية جارك".<sup>١</sup> فأنت مقيدة ولا تستطيعين أن تفعلي كل ما يحلو لك (ولو رفعت عنك «القوامة»)، والرجل مقيد مثلك بكل هذا، فلا يستطيع هو أيضاً أن يفعل كل ما بدا له، فأنتما متساويان في القيود العامة.

---

التجاوزات، وكل العناية والرعاية التي أحاطت بالرجل رفع الظلم عنه، فلم تنصره، ولم تنصفه في علاقته مع أخيه الرجل، فهو مظلوم كإنسان - شأنه شأن المرأة - في كل شيء، وفي سائر الأمكنة والأزمنة! فلا تشفع له الذكورة، ولا جاه ولا مال (إلا من رُجم).  
<sup>١</sup> الشيخ علي الطنطاوي: تعريف عام بدين الإسلام ص ١٩.

والحقيقة «الثالثة» التي غابت عن المرأة هي أن الإنسان -رجلاً وامرأة- مقيد بالقضاء والقدر، فلا يستطيع أحد منا الخروج عن قدره، والحصول على كل ما يرغبه، أو فعل كل أمر يريده: فقد يسر الله للمرأة، ويحقق لها مكاسب كانت تمنها بعقلها وأحلامها، إنما ما سعت إليها بعملها. وقد يحول القدر بين الرجل وبين ما يشتهي ويتمناه، ويسعى إليه، ويكد من أجله. وطالما خططنا وقررنا وأخذنا بالأسباب وسعينا، حتى إذا وصلنا إلى حصد النتائج أراد الله تعالى غير ما أردنا فصرنا عما سعينا وصرفه عنا. فالرجل لا يحصل على كل ما يتمناه، ولا يصل إلى كل ما يطمح إليه... فهو والمرأة متساويان أمام القضاء والقدر.

وبالتالي هما متساويان أمام الابتلاءات والمصائب والهموم والأوجاع والأمراض المختلفة: ﴿أَحْسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾<sup>١</sup>، ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾<sup>٢</sup>...

وهما متساويان -أيضاً- في مكابدة متاعب الحياة اليومية، والحوادث المختلفة، فهذا كله لا يفرق بين رجل ولا امرأة؛ لأنها طبيعة الحياة الدنيا، والإنسان في معاناة دائمة ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي كَبَدٍ﴾<sup>٣</sup>: "قال ابن عباس ﴿فِي كَبَدٍ﴾ في شدة خلق، ألم تر إليه وذكر مولده ونيات أسنانه... (وقيل):

<sup>١</sup> العنكبوت: ٢.

<sup>٢</sup> البقرة: ١٥٥.

<sup>٣</sup> البلد: ٤.



في شدة وطلب معيشة، وقال قتادة: في مشقة، وقال الحسن يكابد أمر الدنيا وأمر الآخرة<sup>١</sup>.

#### ٤ - الحقيقة الرابعة:

تختلف هذه الحقيقة عن سابقتها في أن الرجل والمرأة غير متماثلين أمامها وإنما متعادلان ومتساويان في الأخذ والعطاء؛ ذلك أن الرجل يختلف عن المرأة عندما أعفي من «القوامة»، فلا أحد قوام عليه بالمعنى المعروف للقوامة، فهل بقي حراً؟ لا، لقد ترك دون قوامة لأنه أكثر تعرضاً وبالتالي أكثر خضوعاً - من المرأة - لكل القوانين، فالرجل أكثر احتكاكاً ومعاناة من القوانين الوضعية التي يحتاجها على الدوام لإنجاز أعماله، ومعاملاته، والقيام على شؤونه وشؤون أسرته وبيته... وقوانين العمل الكثيرة - وحدها - قيد عظيم يفوق قيد «القوامة»، فالرجل سجين في مكان عمله، وأسير في وظيفته، وهو عبد مأمور لمن يرأسه: منفذ للأوامر، خاضع للنظام، مجبر على الالتزام بالساعات المحددة للعمل، لا يستطيع التأخر فضلاً عن الغياب، ملزم بإنجاز أعمال معينة في أوقات محددة سواء أحب ذلك أم كره، فقوانين العمل لا تعترف بالتعب ولا بالصداع ولا بالألام الطارئة، ولا بالظروف الخاصة، ولا بالمزاج والحالات النفسية العارضة... وحتى إن كان الرجل هو صاحب العمل فإنه خاضع كغيره لنظام البلد ولقوانينه العامة. وإن سعيه في مصالحه يجعله أيضاً أسيراً لها، فهو إذن كغيره مكبل بقيود لا تنتهي. فكيف لو قيده الله بالمرأة وأمره أن يطيعها؟! عندها ستكون حياته وحرية مكبلة أينما اتجه. ومعلوم أن المرأة مقيدة بقوامة زوجها، لكنها متحررة بالمقابل من

<sup>١</sup> مختصر تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٦٤٠.

قيود أخرى قد تكون أكثر إحكاماً (كما بينت آنفاً)، فأيهما أكثر قيوداً المرأة تحت قوامة زوجها الذي قبله لدينه وخلقه، والذي جعل الله بينها وبينه مودة ورحمة؟ أم الرجل المقيد بالأنظمة الحامدة، والمقيد بالرجال المتباينين علماً وخلقاً والتزاماً؟

#### ٥ - الحقيقة الخامسة:

وهذا هو لب الموضوع، وهذه هي الحقيقة الرئيسية المهمة التي غابت عن النساء؛ وهي أن الجهل بالمعنى الحقيقي المقصود بـ«القوامة» (وبالتالي التطبيق الخاطئ لمفهوم «القوامة») هو الذي ظلم المرأة، لا «القوامة» بمفهومها الإسلامي الصحيح العميق. خاصة وأن المرأة في بعض المجتمعات تخضع لقوامة عدة رجال في وقت واحد، مما يصعب «القوامة» عليها ويشعرها بالظلم، ويطمس شخصيتها، فهل هذا من الإسلام؟

لنرَ ما معنى «القوامة»، ومن هو قيم المرأة؟

\* \* \*

#### ما هو مفهوم «القوامة»؟ والرجال قوامون على من من النساء؟

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾<sup>١</sup>، هذه الآية من أهم الآيات التي تحدد علاقة الرجل بالمرأة وتوضحها، لذلك كان من المهم أن نتفهم المعنى المراد من هذه الآية كما أراد الله تعالى،

<sup>١</sup> النساء: ٣٤.

وكما ورد في التفاسير، لا كما يفهمه العامة من الناس؛ فالرجال يستشهدون بهذه الآية كثيراً ويردونها في كل ظرف -مناسب أو غير مناسب- للتدليل على وجوب طاعة المرأة لأي رجل -تربطها به صلة القرابة- في المنشط والمكره في العسر واليسر، وحال الصحة والمرض... دون تمييز بين طبيعة العلاقة التي تربط هذا الرجل بتلك المرأة، فهل كل «رجل» قوام على كل «امرأة»؟ أقصد: هل يحق لأي رجل أقابله في الشارع أو تجمعني به ظروف ما أن يكون قواماً علي لمجرد أنه رجل وأنا امرأة؟ وهل من واجب المرأة أن تطيع كل رجل حتى تكون صالحة حافظة للغيب؟ وهل تعني هذه الآية أن «القوامة» حكم عام يشمل أي ذكر وأي أنثى؟

إن جواب الأسئلة الأربعة واحد هو: لا؛ لأن «القوامة» مسؤولية، والمسؤولية لها ضوابط وشروط، هذا أولاً. وثانياً- لأن «القوامة» الواردة في هذه الآية وبذلك السياق حكم خاص غير عام. وكتب التفسير تبين وتوضح هذه المعاني، وتجب -بذلك- عن هذه الأسئلة، وتشرح من المرأة المقصودة بحكم «القوامة»، ومن الرجل «القوام» على تلك المرأة:

أ- «فالقوامة» ليست للذكر على الأنثى؛ إنما هي للرجل على المرأة لأن الله جل ثناؤه قال: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾، ولم يقل: "الذكور قوامون على الإناث"؛ فقد يكون الذكر طفلاً ناقص الأهلية لا يملك حق القوامة على نفسه فضلاً عن غيره، ولا يستطيع القيام على شؤونه، فكيف يكون قواماً على المرأة؟ بل تكون المرأة -والحالة هذه- هي الوصي على الذكر؛ فقد اتفق الفقهاء على جواز أن تكون المرأة وصية على الصغار وناقصي الأهلية: "ويصح الإيصاء للمرأة في رأي أكثرية العلماء؛ لأن عمر رضي الله عنه أوصى إلى ابنته حفصة أم المؤمنين، ولأنه تصح شهادتها

وتصرفاتها المالية كالرجل، فتجوز وصايتها<sup>١</sup>، هذا بالنسبة للوصاية على المال، وكذا الأمر بالنسبة للوصاية على النفس فلم تشترط فيها الذكورة إنما البلوغ والعقل والإسلام والعدالة، وهذه الشروط يمكن توفرها -مجمعة- في المرأة: "الولاية على النفس (في مذهب الحنفية) تثبت عندهم على القاصر للعصبات بحسب ترتيب الإرث... فإن لم يوجد أحد من العصبات انتقلت ولاية النفس إلى الأم"<sup>٢</sup>.

يقول صاحب تفسير التحرير والتنوير: "وقيام الرجال على النساء هو قيام الحفظ والدفاع... (بسبب) حاجة المرأة إلى الرجل في الذب عنها وحراستها لبقاء ذاتها"<sup>٣</sup>، «القوامة» هي إنفاق ورعاية وحماية وإشراف، وهذه الصفات يفترض توفرها في كل رجل لا في كل ذكر.

ب- ولأن «القوامة» حق اكتسبه الرجل بسبب إنفاقه: ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ فإنها (أي القوامة) لا تكون إلا لمن ينفق على المرأة، والمعروف أن الزوج هو العائل لزوجته المنفق عليها فهو المقصود -إذن- بهذا الحكم.

ج- ويتضح هذا المعنى أيضاً في معاجم اللغة العربية، ففي المعجم الوسيط: "القوام الحسن القيام بالأمور. والقوامة: القيام على الأمر أو المال. وقام على أهله تولى أمرهم وقام بنفقاتهم"<sup>٤</sup>. وفي لسان العرب: "القيّم السيد وسائس الأمر... وقيم المرأة: زوجها لأنه يقوم بأمرها وما تحتاج إليه"<sup>٥</sup>.

«فالقوامة» كلمة عامة تعني القيام على الأمر، ثم خصصت بالمحجور

<sup>١</sup> وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته ج ٧ ص ٧٥٥.

<sup>٢</sup> وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته ج ٧ ص ٧٤٧.

<sup>٣</sup> ج ٥ ص ٣٨.

<sup>٤</sup> ص ٧٦٧.

<sup>٥</sup> ج ١٢ ص ٥٠٢.

بعدها «على النساء» فصارت محصورة بين الرجل وامراته، وجاء سياق الآية ليحدد وليؤكد أن هذه «القوامة» محصورة في الزوج، ويظهر هذا واضحاً في التفاسير. إلا أن بعضهم قال أن «ال» هنا لاستغراق الجنس فهي عامة غير مختصة وهي تشمل كل «الرجال» وكل «النساء» محتجاً بأن سبب نزولها الميراث. وهذا الكلام منطقي مقنع لو لم تخالفه تمة الآية: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ... وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ...﴾ فهل يهجر الرجل في المضجع غير زوجته؟ معاذ الله! والدليل الآخر متضمن في شرح القرطبي لمعنى «القوامة» الواردة في الآية: "أي يقومون بالنفقة عليهن والذب عنهن... وفيهم العلماء من قوله تعالى: ﴿وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ أنه متى عجز عن نفقتها لم يكن قواماً عليها، وإذا لم يكن قواماً عليها كان لها فسخ العقد".<sup>١</sup>

«فالقوامة» حكم خاص بالأزواج، وكل رجل قوام على زوجته فقط، بينما يسمى حكم الأب على ابنته أو على أولاده كلهم «ولاية».

\* \* \*

### فما هو الفرق بين «الولاية» و«القوامة»؟

الفرق بين «القوامة» و«الولاية» أن «القوامة» في الإسلام أشد قسوة، وأحكم قياداً، وأكثر أعباء من «الولاية». فالزوجة مضطرة إلى أخذ إذن زوجها عند الخروج من البيت، ولا يحق لها إدخال أحد إلى منزله دون إذنه، وعليها أن تطيعه... وقد تلخصت هذه المعاني في قوله ﷺ: "ألا واستوصوا بالنساء خيراً، فإنما هن عوان عندكم..."<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> ج ٥ ص ١٦٨.

<sup>٢</sup> الترمذي.

بينما لا نجد هذه التفصيلات ولا تلك القيود في العلاقة التي تحكم الأب بابنته، بل نجد علاقة الأب بابنته علاقة مفتوحة من دون قيود أو شروط تفصيلية، فعليه الإنفاق: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾<sup>١</sup>، وعليه أيضاً: "التأديب والتهديب، ورعاية الصحة، والنمو الجسمي، والتعليم والتثقيف في المدارس، والإشراف على الزواج"<sup>٢</sup>. وروى ابن حبان في واجبات الأب نحو بنيه: "الغلام يعق عنه يوم السابع ويسمى ويماط عنه الأذى، فإذا بلغ ست سنين عزل عن فراشه، فإذا بلغ ثلاث عشرة سنة ضرب على الصلاة والصوم، فإذا بلغ ست عشرة زوجة أبوه ثم أخذ بيده وقال: قد أدبتك وأعلمتك وأنكحتك، أعوذ بالله من فتنتك في الدنيا وعذابك في الآخرة". ف«الولاية» هي نوع من العناية والرعاية التي يقدمها إنسان صاحب خبرة وتجربة إلى من يحتاجها من بنين وبنات، وهي لا تعني أبداً إلغاء إرادة الفتى أو الفتاة أو التحكم بمصيرهما، بل يحق لهما أن يعترضا ويديبا ما بدا لهما.

ونلاحظ أن علاقة البنت بأبيها لا تختلف عن علاقة الصبي بأبيه، وهي أيضاً علاقة مفتوحة غير محكومة بشروط تفصيلية، إنما هي محكومة بشرطين رئيسيين: البر والطاعة في المعروف أولاً، وتحبب العقوق ثانياً.

وعلى الرغم من أن ولاية الأب تسقط بالبلوغ (على ما تفصله كتب الفقه)، فإن من البر أن يشاور الرجل والديه. وإنه وإن كانت طاعة الأب واجباً شرعياً على الأبناء، فإن الطاعة حكم عام -لا يختص بالنساء- بل يشترك فيه الأبناء ذكوراً وإناثاً، فيتوجب على الذكور والإناث طاعة والديهما بالمعروف مدة حياتهما. وطاعة الأم أوجب وبرها مقدم على بر الأب من

<sup>١</sup> البقرة: ٢٣٣.

<sup>٢</sup> الفقه الإسلامي وأدلته ج٧ ص٧٤٧.

أبنائها الذكور (ولو صاروا رجالاً) والإناث باتفاق الفقهاء، مع أنها امرأة! ف«القوامة» حكم خاص ينظم علاقة الزوج بزوجه فقط، بينما تختلف العلاقات الاجتماعية الأخرى، ولكل علاقة قوانينها وأحكامها. ولكن يحكم «القوامة» و«الولاية» قانون واحد، هو: أنهما لا تكونان -في نفس الوقت- إلا لشخص واحد وإلا تعارضت المصالح، وتعذرت الطاعة، فلا تجوز ولاية الأب مع الأخ مع العم...

\* \* \*

### القوامة قيد، نعم. ولكن هل هي عبودية؟

ورغم أن «القوامة» قد تكون قيداً، إلا أنها ليست رقاً فهي لا تعني قهر المرأة وإلغاء شخصيتها، وإهمال رغباتها وحاجاتها، يقول صاحب الظلال عن مفهوم «القوامة»: "ولكن ينبغي أن نقول: إن هذه القوامة ليس من شأنها إلغاء شخصية المرأة في البيت ولا في المجتمع الإنساني؛ ولا إلغاء وضعها (المدني)، وإنما هي وظيفة -داخل كيان الأسرة- لإدارة هذه المؤسسة الخطيرة، وصيانتها وحمايتها. ووجود القيم في مؤسسة ما، لا يلغي وجود ولا شخصية ولا حقوق الشركاء فيها، والعاملين في وظائفها. فقد حدد الإسلام في مواضع أخرى صفة قوامة الرجل وما يصاحبها من عطف ورعاية، وصيانة وحماية، وتكاليف في نفسه وماله، وآداب في سلوكه مع زوجته وعياله<sup>1</sup>، وقيل: "والنطاق الذي تشمله قوامة الرجل، لا يمس حرمة كيان المرأة، ولا كرامتها، وهذا هو السر العظيم في أن القرآن لم يقل "الرجال

<sup>1</sup> في ظلال القرآن ٢م ص ٦٥٢.

سادة على النساء" وإنما اختار هذا اللفظ الدقيق «قوامون» ليفيد معنى عالياً بناءً، يفيد أنهم يصلحون ويعدلون، لا أنهم يستبدون ويتسلطون، فنطاق القوامه محصور إذن في مصلحة البيت، والاستقامة على أمر الله، وحقوق الزوج، وأما ما وراء ذلك فليس للرجل حق التدخل فيه أبداً<sup>١</sup>، فالمرأة مثلاً حرة تصرف في مالها وحلها وتبيع وتشتري. والمرأة تحير من تشاء، وغيره مما هو معروف.

ومن حق الزوجة أن يشاورها زوجها في الأمر: ﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنِ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾<sup>٢</sup>: "فإذا كان هذا هو حق المطلقة في الشورى والتراضي والتفاهم على ما فيه مصلحة الطفل فأولى أن يكون هو حق الزوجة القائمة في البيت على رعاية جميع الشؤون"<sup>٣</sup>، والرسول ﷺ استشار أم سلمة في أمر يخص عامة المسلمين عند صلح الحديبية، ثم أخذ برأيها في هذا الأمر العام، فكيف لا يستشير الزوج زوجته إن كان الأمر يخصها؟ وما المانع أن يأخذ برأيها بعد ذلك؟ وقد قيل في قوله تعالى ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾<sup>٤</sup> ما يلي: "إن عموم الآية تتناول الأسرة والمجتمع فالقوامه للرجل لا تزيد عن أن له بحكم أعبائه الأساسية وبحكم تفرغه للسعي على أسرته والدفاع عنها تكون له الكلمة بعد المشورة ما لم يخالف بها شرعاً أو ينكر بها معروفاً أو يجحد بها حقاً...".

\* \* \*

<sup>١</sup> نور الدين عتر: ماذا عن المرأة؟ ص ١١٤.

<sup>٢</sup> البقرة: ٢٣٣.

<sup>٣</sup> فاطمة عمر نصيف: حقوق المرأة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة ص ٢٤٢.

<sup>٤</sup> الشورى: ٣٨.



## وأخيراً: ما هو مجال القوامة؟

نطاق «القوامة» ليس شاملاً لكل أمر وإنما هو محصور مقصور، فالقوامة لا تكون إلا داخل نطاق الأسرة، فلو كانت المرأة رئيسة لزوجها في العمل كانت هي القوامة عليه في مكان العمل، وخلال ساعات الدوام، ولا يجوز له استعمال سلطته، أو استغلال قوامته في أي أمر من أمور العمل، ولا يستطيع إجبارها على تنفيذ أو إقرار أمر لا تريده ولا يتماشى مع مصلحة العمل، وعليه الخضوع لها بالطاعة وتنفيذ أوامرها حسبما تقتضيه المصلحة وما تنظمه قوانين العمل، وعندما يغادران مكان العمل مع انتهاء الدوام تعود إليه «القوامة».

**وقوامة الزوج على الزوجة ليست مطلقة؛ فهي مقيدة بأمر منها**  
الشرع. وما هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه لا يستطيع منع زوجته من الخروج من البيت: "كانت امرأة لعمر تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد فقيل لها: لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويغار؟ قالت: وما يمنعه أن ينهاني؟ قال ابن عمر: يمنعه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تمنعوا إماء الله مساجد الله".<sup>1</sup> وقد استمرت على خروجها وهو كاره له حتى طعن عمر وإنها لفي المسجد تشهد الصلاة.

"فمن حقك على زوجتك أن تطيعك في المعروف ولكن لا يجوز لك أن تظلمها، ولا أن تتعسف في استخدام الحق بحيث يؤدي إلى الإضرار بزوجتك مادياً أو معنوياً، فالبعض يظن أن الطاعة مطلقة وأن له أن يمنعها مما يشاء ويأمرها بما يشاء وإن لم تطع كانت ناشزاً. هذا ما ورثناه من

<sup>1</sup> البخاري.

التقاليد التي تراكمت عبر القرون! ولكن الطاعة ليست مطلقة، والقوامة لها حدود، والطاعة في المعروف فقط. ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق".<sup>١</sup>

وقد سألت امرأة محمد الغزالي فقالت: "إذا غضب مني زوجي في حوار أكون فيه صاحبة الحق حرمت من رضوان الله تعالى ولعنتي الملائكة؟ فقاطعها على عجل (وأفهمها أن هذه الأحاديث إنما تقصد إجابة الزوجة دعوة الفراش)".<sup>٢</sup>

فيحوز للزوجة أن تراجع زوجها، وأن تهجره إلى الليل. وقد جاء في الأثر أن أهل مكة كانوا يغلبون نساءهم فلما استوطنوا المدينة وجدوا نساءها يغلبن رجالها فتعلمت المهاجرات منهن: "عن عمر بن الخطاب قال: ... وكنا معشر قريش نغلب النساء. فلما قدمنا على الأنصار إذا قوم تغلبهم نساؤهم، فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الأنصار، فصخبت على امرأتي فراجعتني، فأنكرت أن تراجعني، قالت: ولم تنكر أن أراجعك؟ فوالله إن أزواج النبي ﷺ ليراجعنه، وإن إحداهن لتهجره اليوم حتى الليل..."<sup>٣</sup> فخرج عمر غاضباً: "قال: ثم خرجت حتى دخلت على أم سلمة لقرابتي منها فكلمتها. فقالت أم سلمة: عجباً لك يا ابن الخطاب دخلت في كل شيء حتى تبغي أن تدخل بين رسول الله ﷺ وأزواجه؟! فأخذتني والله أخذاً كسرتني عن بعض ما أجد..."<sup>٤</sup>. وفي رواية أخرى عن عمر قال: "... فبينما أنا في أمر أتأمره، إذ قالت امرأتي: لو صنعت كذا وكذا. فقال لها: مالك ولما ها هنا؟ فيما تكلفك في أمر أريده؟ فقالت عجباً لك يا ابن الخطاب ما تريد أن تراجع أنت وإن

<sup>١</sup> خالد عاشور في خطبة الجمعة.

<sup>٢</sup> عبد الله مرعي بن محفوظ: حقوق وقضايا المرأة في عالمنا المعاصر ص ١٦٢.

<sup>٣</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٤</sup> البخاري ومسلم.

ابنتك لتراجع رسول الله؟" وفي رواية: "قالت ولم تنكر أن أراجعك؟ فوالله إن أزواج النبي ليراجعنه"<sup>١</sup>. فكذاك كانت زوجات النبي ﷺ يراجعنه وتهجره إحداهن إلى الليل، ولم يتهن الرسول ﷺ عن ذلك الفعل. وكذلك استدل الحافظ ابن حجر فقال: "... وفي الحديث أن شدة الوطأة على النساء مذموم لأن النبي ﷺ أخذ بسيرة الأنصار في نسائهم وترك سيرة قومه"<sup>٢</sup>.

وقيل أيضاً: "إن القوامه للرجل لا تزيد عن أن له بحكم أعبائه الأساسية... أن تكون له الكلمة الأخيرة - بعد المشورة - ما لم يخالف بها شرعاً أو ينكر بها معروفاً أو يجحد بها حقاً أو يجنح بها إلى سفه أو إسراف، ومن حق الزوجة إذا انحرف أن تراجعه وألا تأخذ برأيه، وأن تحتكم في اعتراضها عليه بالحق إلى أهلها وأهله أو إلى سلطة المجتمع الذي له وعليه أن يقيم حدود الله"<sup>٣</sup>. ولما اختلف النبي ﷺ مع عائشة دعا أباهما ليفصل بينهما ولم يستبد برأيه.

«والقوامه» لا تمنع الزوجة من أن تنتقد زوجها وتأخذ على يده ليعدل سلوكه ويتجه صوب الأحسن والأكمل: فالرجل بشر يخطئ ويصيب، ولما كان للمرأة الحق في أن تأمر الناس جميعاً - حتى غير المحارم لها - بالمعروف وتنههم عن المنكر (كما سيمر في المبحث التالي) أفلا يكون من واجبها أن تأمر زوجها بالمعروف؟ خاصة وأنه أقرب الناس إليها فهي ترى عيوبه وتعرف مواطن الضعف عنده وأماكن الخلل في تصرفاته، فيكون من واجباتها المسؤولة عنها أن تنهه إن أخطأ في قوامته عليها أو في حق من حقوقها أو في أي أمر، وعليه الاستجابة ولها الأجر.

<sup>١</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٢</sup> فتح الباري ج ١١ ص ٢٠٢.

<sup>٣</sup> قضايا المرأة ص ١٥٥.

وهكذا نجد أن الزواج - كما شبهه الكثيرون - مؤسسة مديرها الرجل، وتحكمها قوانين هي أوامر الله ورسوله، فاعلم أيها الزوج: أن المؤسسات لا تلغي شخصية مرؤوسيه بل تستفيد من خبراتهم وتشجعهم على التقدم وتمنحهم العلاوات، والقوامة تعني الإرشاد والمراقبة والملاحظة وأن يقوم الرجال على النساء بالحماية والرعاية، فكيف يظلمها وهو حاميتها ودافع الظلم والبأس عنها؟!!

ولكن الناس اختلفوا في فهم «القوامة» وعلى قدر ما أدركه الناس بعقولهم من مفهوم «القوامة» كان سلوكهم، الأمر الذي أدى إلى اختلاف أحوال النساء: فهن إما مظلومات، أو ظالمت مستبدات، أو متمتعات بحقوقهن الكاملة؛ مما يفسر تمني بعض النساء فقط أن يكن رجالاً، دون بعضهن الآخر.

\* \* \*

والخلاصة: هي أن «القوامة» لم تظلم المرأة، إنما الفهم الخاطي هو الذي ظلمها، وأساء إليها، فإن فهم الناس اليوم حقيقة «القوامة» كما نزلت، وكما أرادها الله عز وجل ظهرت لهم نتيجتان مفاجئتان:

الأولى: أن «القوامة» وإن قيدت المرأة فقد قيدت الرجل معها: فلا يجوز للزوج قوامة الأسرة حسب مزاجه وهواه، بل عليه أن يسوس الأسرة بالمعروف وبتقوى الله، فالزوج القوام خاضع للعرف المرعي بين الناس، ومحكوم بأوامر الشريعة ونواهيها، فعليه تجنب الظلم، والابتعاد عن التعسف في استعمال الحق. ولا يتحقق هذا إلا بالتقوى، والعلم الصحيح بما تعنيه «القوامة»، وبالتروي واجتناب الغضب والانفعال (خوفاً من عمل خاطئ متسرع)، وبالمدارسة الجيدة الشاملة المتوازنة لأي أمر قبل استخدام الزوج

سلطته واتخاذها قراراً بشأنه. فالزوج القوام مقيد بقوانين الشريعة الإسلامية، ويجب على الزوجة الامتناع عن طاعة الزوج في الأمور المخالفة للشرع؛ لأنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

**والثانية:** أن «القوامة» إن ظلمت أحداً فالمظلوم هو الرجل؟ ذلك أن الرجل يدين نفسه عندما يردد هذه الآية: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ كل حين، لأنها تلزمه بتحمل مسؤولية القوامة، والقيام بأعبائها، وقال الإمام محمد عبده: "﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ فهو يوجب على المرأة شيئاً وعلى الرجل أشياء، ذلك أن هذه «الدرجة» هي درجة الرياسة والقيام على المصالح المفسرة بقوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ﴾<sup>١</sup> فالقوامة ليست تحكماً وأمراً ونهياً، إنما هي مسؤولية تتضمن مهام عدة فهي رئاسة للأسرة، وإشراف عليها، وتوفير السكن واللباس والقوت والحماية والرعاية لها، وقال صاحب تفسير التحرير والتنوير: "القوامة: الذي يقوم على شأن شيء ويليه ويصلحه... وقيام الرجال على النساء هو قيام الحفظ والدفاع، وقيام الاكتساب والإنتاج المادي"<sup>٢</sup>.

وهذه الكلمات القليلة التي تبين ما هي «القوامة» تحمل في طياتها تكاليف متعددة، وتشير إلى معان عميقة، وتحمل الرجل مهام عظيمة، ومسؤوليات كبيرة، وتلزمه بواجبات كثيرة داخل البيت وخارجه، فهي تكاليف متنوعة يحتاج شرحها بتفصيل وتوضيحها بإسهاب إلى تأليف كتاب، وأقول هذا حقيقة لا مجازاً.

\* \* \*

<sup>١</sup> حقوق النساء في الإسلام ص ٣٦.  
<sup>٢</sup> ج ٥ ص ٣٨.

## كلمة أخيرة:

«القوامة» عبء معنوي ومادي، يتحمله الرجل في الدنيا، ثم يُسأل عنه يوم القيامة: "إن الله سائل كل راع عما استرعاه أحفظ أم ضيع؟ حتى يسأل الرجل عن أهل بيته"<sup>١</sup>، وفي رواية: "إن الله عز وجل سائل كل ذي رعية فيما استرعاه أقام أمر الله فيه أم أضاعه؟ حتى إن الرجل ليسأل عن أهل بيته". وبما أن العلاقات متشابكة متداخلة في الأسرة لدرجة يصعب فيها -أحياناً- اتقاء الله والابتعاد عن شبهة الظلم، فإنه لا بد أن يكون للمرأة حقاً على زوجها إن لم يتق الله. ومعلوم أن الظلم من أعظم الذنوب: "اتقوا الظلم، فإن الظلم ظلمات يوم القيامة..."<sup>٢</sup>، وفي الحديث القدسي: "يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرماً، فلا تظالموا"<sup>٣</sup>، ودعوة المظلوم مستجابة وليس بينها وبين الله حجاب: "واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب"<sup>٤</sup>. بل يقول صاحب المنار أن ظلم النساء تعجل عقوبته في الدنيا قبل الآخرة: "والظلم آفة العمران ومهلك الأمم وإن ظلم الأزواج للأزواج أعرق الإفساد وأعجل الإهلاك من ظلم الأمير للرعية فإن رابطة الزوجية أمتن الروابط وأحكمها فتلاً في الفطرة الإنسانية، فإذا فسدت الفطرة فساداً انتكث به هذا القتل وانقطع ذلك الحبل فأبى رجاء في الأمة من بعده يمنع غضب الله وسخطه. إن هذا التجاوز لحدود الله يشقي أصحابه في الدنيا كما يشقيهم في الآخرة"<sup>٥</sup>.

<sup>١</sup> النسائي.

<sup>٢</sup> مسلم.

<sup>٣</sup> مسلم.

<sup>٤</sup> متفق عليه.

<sup>٥</sup> عبد الله مرعي بن محفوظ: حقوق وقضايا المرأة في عالمنا المعاصر ص ١٦١.

فاليوم أنتِ آسفة متألّمة متمردة لأن الرجل قوّام عليك، وهو مسرور بسلطته تلك، أما يوم القيامة فستسرين أنت وتشكرين الله إذ أعفأك من مُساءلة إضافية تحاسبين عليها وقد تزيد في سيئاتك. قال عبد الله بن مسعود: "يؤتى بالعبد أو الأمة يوم القيامة فينادي مناد على رؤوس الأولين والآخرين: هذا فلان بن فلان، من كان له حق فليأت إلى حقه، فتنفّح المرأة أن يكون لها الحق على أبيها أو أمها أو أخيها أو زوجها"<sup>١</sup>. وسيأسف هو إن قصر في هذه القوامة أو ظلمك مثقال ذرة: "لتؤدّن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء"<sup>٢</sup>. والله سبحانه يغفر لعبده ويتلطف به إلا في حقوق الناس فهذه أمرها إليهم: "من كانت عنده مظلمة لأخيه؛ من عرضه أو من شيء، فليتحلل منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم؛ إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه"<sup>٣</sup> فيوم القيامة تكون «القوامة» للزوجة المظلومة على الزوج الظالم، فإن شاءت القصاص عُدّب جزاء ظلمه، وإن سامحت غفر الله له وعوض الزوجة خيراً.

لهذا نجد الوصايا الموجهة إلى الرجال بضرورة الإحسان إلى النساء غير قليلة، أذكر منها: ﴿وَعَاشِرُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾<sup>٤</sup>، وقال النبي ﷺ: "لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقاً رضي آخر"<sup>٥</sup>، "استوصوا بالنساء خيراً... فاستوصوا بالنساء خيراً"<sup>٦</sup> فهنا تكررت الوصية بالنساء مرتين في حديث واحد،

<sup>١</sup> مختصر ابن كثير ج ١ ص ٣٩١.

<sup>٢</sup> مسلم.

<sup>٣</sup> البخاري.

<sup>٤</sup> النساء: ١٩.

<sup>٥</sup> مسلم.

<sup>٦</sup> متفق عليه.

فبدأ الحديث بالوصية بهن وانتهى بها. ونجد الوصية بالنساء مرتبطة بتقوى الله: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِنْ تُصْلِحُوا وَاتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾<sup>١</sup>، وتزداد الوصية بالتقوى، ويعلو التحذير من الظلم في خواتيم الآيات التي تبحث أحكام الشقاق: ﴿فَإِنْ أَطَعْتُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾<sup>٢</sup>، وآيات الطلاق: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فِإِمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾ وكانت هذه خاتمة الآية: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾<sup>٣</sup>، ﴿وَلَا تُمَسِّكُوهُنَّ ضِرَارًا لَتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوعًا وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ، وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾<sup>٤</sup>، ﴿إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ﴾<sup>٥</sup>...

\* \* \*

لذا أوجه كلمة إلى اللاتي تمنين أن يكن رجالاً حتى تكون لهن «القوامة» على أزواجهن، أو لتكون لهن الولاية على اختلاف درجاتها: كان الصالحون والمتقون الله حق تقاته يتمنعون عن تولي المناصب، وكانوا يهربون منها، وكانوا يرفضونها عندما تعرض عليهم، قال جدي علي الطنطاوي -يرحمه الله- عن ذلك في حديثه: "وكان الشأن في المسلمين الأولين أنهم يفرون من الولاية ويخشونها، ولا سيما القضاء فربما عرض عليهم فأبوا، فنالهم

<sup>١</sup> النساء: ١٢٩.

<sup>٢</sup> النساء: ٣٤.

<sup>٣</sup> البقرة: ٢٢٩.

<sup>٤</sup> البقرة: ٢٣١.

<sup>٥</sup> الطلاق: ١.



أذى فصبروا واحتسبوا ولم يقبلوا. وحديث الأئمة في هذا الباب أبي حنيفة ومالك وغيرهما مشهور معروف، والأحاديث في التنفير من طلب الولاية كثيرة جداً حتى عقد لها الحافظ في «الترغيب والترهيب» باباً مستقلاً<sup>١</sup>.

وجاء في الحديث: "يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها، وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها"<sup>٢</sup>، وعن أبي ذر قال: "يا رسول الله ألا تستعلمني؟ فضرب بيده على منكبي، ثم قال: يا أبا ذر إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها"<sup>٣</sup>، وفي حديث: "إنكم ستحرصون على الإمارة، وستكون ندامة يوم القيامة"<sup>٤</sup>، "ما من عبد يسترعيه الله رعية، يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته، إلا حرم الله عليه الجنة"<sup>٥</sup>، وفي رواية: "فلم يحطها بنصحها (أي يصنها) لم يجد رائحة الجنة". هذه الأحاديث عامة تتحدث عن أي ولاية، ويدخل تحتها أي منصب، و«القوامة» ولاية من الولايات، ومنصب من المناصب، يفرح به الإنسان في هذه الحياة الدنيا، وينسى أنه مسؤول ومحاسب عنه يوم القيامة، فيكرر خطأه القديم مرة أخرى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾<sup>٦</sup>، «والأمانة» التكليف وقبول الأوامر والنواهي بشرطها، وهو أنه إن قام بذلك أتى، وإن تركها عوقب، فقبلها الإنسان على ضعفه وجهله وظلمه، إلا من وفق الله... (وفي الحديث): "القتل في سبيل الله يكفر الذنوب كلها إلا الأمانة، يؤتى بصاحب الأمانة

<sup>١</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٢</sup> مسلم.

<sup>٣</sup> البخاري.

<sup>٤</sup> متفق عليه.

<sup>٥</sup> الأحزاب: ٧٢.

فيقال له: أدامتلك فيقول: أنى يا رب وقد ذهبت الدنيا؟!... (يكررها ثلاث مرات) فيقول: اذهبوا به إلى أمه الهاوية...<sup>١</sup>.

لقد رفضت الكائنات تحمل الأمانة حتى على نفسها خوفاً من التقصير في أداؤها، وقبل الإنسان أن يتحمل الأمانة عن نفسه، ثم سعى -بقوة وجهد- لتحمل أي أمانة إضافية! فهو يفرح أن يكون زوجاً قواماً، أو مديراً مسؤولاً، أو ملكاً متوجاً... واضعاً نصب عينيه الحقوق التي سيمتيز بها، والسلطة التي سيمتتع بها، ومسروراً بأمره المطاع، وكلمته النافذة؛ الأمر الذي يؤدي بالبعض إلى التحجير والتكبير والظلم متناسين قدرة الله تعالى عليهم في الدنيا والنار التي تنتظرهم في الآخرة؛ لذلك كثر التذكير والتحذير في الآيات والأحاديث.. وكذلك كان ختام آية «القوامة»: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً﴾، وكذلك كان تفسيرها: "فاحذروه واعلموا أن قدرته عليكم أعظم من قدرتكم على من تحتكم"، فهي تذكرة سريعة مؤثرة، وتحذير مبطن مخيف.. قال السيد رشيد رضا: "إنما يبغى (الرجل) على المرأة بما يحسه في نفسه من الاستعلاء عليها، وكونه أكبر منها وأقدر، فذكره تعالى بعلوه وكبريائه وقدرته عليه ليتعظ ويخشع ويتقي الله فيها"<sup>٢</sup>. وقال أبو سليمان الدمشقي: "لا تبغوا على أزواجكم، فهو ينتصر لهن منكم"<sup>٣</sup>.

فاتقوا الله أيها الرجال، ودعن تمنى القوامة أيتها النساء.

\* \* \*

<sup>١</sup> مختصر ابن كثير ج ٣ ص ١١٧.

<sup>٢</sup> حقوق النساء في الإسلام ص ٥٥.

<sup>٣</sup> زاد المسير في علم التفسير ج ٢ ص ٧٧.

السبب الثالث في تمني بعض النساء الذكورة:

الحرمان من مكاسب دنيوية متنوعة

وتمنت بعض النساء أن يكن رجالاً كي يتساوين مع الرجال في مسائل كثيرة، وحتى يتخلصن من قيود وتبعات الأنوثة؛ فتمنين الذكورة تخلصاً من الشعور بالحرمان وبأنهن الأقل في الحظوظ والمواهب. وتمنين الذكورة حتى يكن من الجنس المفضل، فيلن النصيب الأكبر من الميراث، ويتمتعن ببعض الميزات المتنوعة التي ظنن أنفسهن محرومات منها لكونهن إناثاً، كالحق في تطليق المرأة نفسها، واعتبار شهادتها نصف شهادة الرجل، وسوى ذلك.

فهل هذا المفهوم صحيح؟!

لو أخذنا الأمور على ظواهرها (أي كما يبدو حال المرأة في مجتمعاتنا الإسلامية اليوم) لوجدنا بعض الحقيقة في هذا الظن؛ فالمرأة تبدو أقل من الرجل بدرجات في المكانة، وتبدو مقيدة وحدها بالضوابط والتقاليد الكثيرة، وتبدو مظلومة ومحرومة من حقوق كثيرة يتمتع بها الرجل. والسبب ليس الإسلام بالطبع، فالإسلام لا يكيل النساء بهذا الشكل وهو لا يقيدهن وحدهن وقد نزل التشريع لهن ولأشقائهن، وهو لا يرضى للنساء بالظلم؛ إنما السبب في ذلك هو تناقل الناس مجموعة صغيرة من الآيات والأحاديث المختارة بعناية

والتي تبرهن على صحة هذا الوضع، وتوثق هذا الواقع، وتؤكد مقدار التباين الشاسع بين الذكر والأنثى، وما يتبعه بالتالي من تباين في الحقوق الممنوحة للذكر والمنزوعة - بالمقابل - من الأنثى. ويتولى الناس بهذه الأحاديث والآيات القليلة (التي يتناقلونها) إخراج الأمور بحيث تظهر وكأنها منظومة لا تقبل الجدل، وواقع غير قابل للنقاش، وحقيقة نزل بها الإسلام. وكان موقف النساء سلبياً من هذا الوضع المنحرف (مما زاد الأمر سوءاً)، فقد استسلمن، وجعلن المخرج الوحيد لهن في مقت الأنوثة وتمني الذكورة، وهو الأمر الذي لن يتحقق ولن يغير الواقع الظالم.

والمؤسف أن هذا الواقع وما يتبعه من اعتقادات غير صحيح تماماً، والتباين والفروق بين الذكر والأنثى ليست شاسعة إلى هذا الحد، خاصة في الحقوق والمكاسب بل هذا الاعتقاد فيه مجانية للصواب، وبعد عن الحق، واتباع للهوى. فالحقيقة مختلفة، وفي شريعتنا عدل وموازنة بين الذكر والأنثى، وفي القرآن والسنة سعة ومرونة في الأحكام وفي تطبيقاتها، وهذا هو ما فوجئ به عبد الحليم أبو شقة عندما عاد إلى كتب السنة الستة الصحيحة، وبحث وراجع، فكتب يقول: "ولكنني أثناء استعراض الأحاديث وتصنيفها فوجئت بأحاديث عملية تطبيقية تتصل بالمرأة، وبأسلوب التعامل بين الرجال والنساء في مجالات الحياة المختلفة. وكان سبب المفاجأة أن هذه الأحاديث تغاير تماماً ما كنت أفهمه وأطبقه، بل ما تفهمه وتطبقه جماعات من المتدينين الذين اتصلت بهم وهم من اتجاهات مختلفة... ولم يقف الأمر عند المفاجأة، بل شدتني تلك الأحاديث -لخطورتها وأهميتها- إلى تصحيح تصوراتنا عن شخصية المرأة المسلمة ومدى مشاركتها في مجالات الحياة في عصر الرسالة<sup>1</sup>. فالعلة والسبب فيما تتعرض له المرأة من

<sup>1</sup> تحرير المرأة في عصر الرسالة ج ١ ص ٢٨.

التهميش والظلم والحرمان من المكاسب (وهو ما لاحظته عبد الحليم) هو عدم الإحاطة الكاملة الشاملة المتعمقة للأحكام الخاصة بالمرأة كما وردت في القرآن والسنة؛ فجهل الرجل والمرأة لبعض الأحكام أدى إلى التصورات الناقصة، والتطبيقات الخاطئة التي أدت بدورها إلى الانتقاص من المرأة وإلى ظلمها وحرمانها من حقوق كثيرة.

\* \* \*

والخلاصة: هو أن المسلمين تمسكوا بآيات وأحاديث معينة محددة، فصاروا يرددونها ويعتبرونها دستوراً يحدد العلاقة بين الرجل والمرأة، وأهملوا في المقابل آيات وأحاديث وأحكاماً توضح وضع المرأة ودورها، أو تبين رأي الشرع في تلك الحقائق أو تعللها، أو تظهر الحكمة منها، أو على الأقل تدفع شبهة ظلم المرأة وحرمانها من حقوقها والانتقاص منها. فترى حديث: "ناقصات عقل ودين..." (الذي قاله سيدنا محمد ﷺ مرة واحدة في يوم العيد وهو يعظ النساء، وأوَّله العلماء - لأجل ذلك - تأويلات شتى تغاير ما فهمه العامة منه) نراه حديثاً معروفاً مشهوراً هو وأمثاله: "خلقن من ضلع أعوج..."، يعرفه ويردده الجميع دائماً حتى الصغار منهم، مقطوعاً عما قبله وعما بعده كمن يقول: ﴿لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ﴾.

ويقابل التمسك بهذه الأحاديث إهمالاً لأحاديث صحاح وترك العمل بما جاء فيها، كحديث: "لا يفرك مؤمن مؤمنة"<sup>١</sup>، وحديث: "استوصوا بالنساء خيراً..."<sup>٢</sup>، مع أنه تكرر بروايات صحيحة، وبمناسبات عدة، إلا

<sup>١</sup> مسلم.  
<sup>٢</sup> متفق عليه.

أنا -نحن النساء- نكاد لا نسمع رجلاً يردده! وأما حديث: "رفقاً بالقوارير"<sup>١</sup> فإنني أشهد أنني سمعت بعض الرجال يرددونه إنما على سبيل الاستهزاء والانتقاص! بل نجد إهمالاً لتطبيق آيات محكمة، ذات دلالة واضحة لا لبس في تفسيرها: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾<sup>٢</sup>، ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ﴾<sup>٣</sup>، ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ﴾<sup>٤</sup>.

\* \* \*

ولذلك ينبغي علينا أن لا نثق بما يقوله العامة، ولا بالواقع المنحرف، بل يجب علينا أن نلجأ إلى علمائنا وإلى الكتب المختصة لنبحث عندها عن الحقيقة. إذ توجد أمور مهمة تختص بالمرأة، بعضها في التفاسير، وبعضها في كتب الحديث، وبعضها في كتب الفقه، وبعضها في كتب السيرة... توضح غامضاً، أو تزيل شبهة، أو تعلل حكماً، أو تظهر السعة في الدين، أو تؤكد المساواة في الأحكام بين الجنسين، ويجهلها بعض النساء وبعض الرجال؛ الأمر الذي شجعني على البحث عن بعضها وسردها في هذا الكتاب. وهي متنوعة إلى درجة تجعلها تباين في أهميتها، وتختلف في مدلولاتها. وهي من السعة بحيث أنني لم أتمكن من حصرها كلها في باب واحد، من أجل ذلك فرقت ما عثرت عليه منها على فصول الكتاب كلاً في موضعه المناسب، ثم استقيت قسماً منها -مما يصلح ضم بعضه إلى بعض- فجمعته وسردته في هذا الباب تحت عنوان: «هل تعلمين؟» وكلني أمل أن تجد المرأة في هذه النقول الموثقة مخرجاً لمعاناتها، وهدىً لتساؤلاتها، وأن تعلم أن نسي

<sup>١</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٢</sup> النساء: ١٩.

<sup>٣</sup> البقرة: ٢٢٨.

<sup>٤</sup> النساء: ١٢٩.

الإسلام سعة ومرونة وعدلاً، فتصم أذنيها عن الشبهات التي تسمعها، وتغمض عينيها عن الأذى الذي تراه، وتعود هي والرجل إلى القرآن وتفسيره، وإلى الأحاديث الصحاح وتأويلها، وإلى الكتب الموثوقة الخاصة بالمرأة، وإلى أقوال العلماء العدول، وتبحث وتقرأ وتساءل. وتستجد عند أولئك ما تبحث عنه من العدل والإنصاف، والحقوق الكاملة، والمساواة التامة. ولعلها تقنع وترضى بعدها بالأئمة!

وقد كان في هذه «النقول» ما اتفق عليه الفقهاء. وكان من بينها ما انفرد به قلة من العلماء. وكان منها ما لا يبني عليه حكم شرعي أو عمل فعلي وإنما ذكرته في هذا الباب على سبيل الاستئناس. وقد بينت لك كل هذا في موضعه فانتبه.

\* \* \*

فهل تعلمين ما وراء النصوص التي يحتجون بها للانتقاص من الأئمة:

١- هل تعلمين ما الذي جاء قبل قول النبي ﷺ: "خلقن من ضلع أعوج" وما الذي بعده؟ إن صدر هذا الحديث وعجزه فيهما أمر واضح صريح لا لبس فيه بالوصاية بالنساء: "استوصوا بالنساء خيراً؛ فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج ما في الضلع أعلاه... فاستوصوا بالنساء"<sup>١</sup>، لكن الناس

<sup>١</sup> متفق عليه.

أهملوا البداية والنهاية وتمسكوا بعبارة: "خلقن من ضلع أعوج"! مع العلم أن الحديث إنما جاء ليوصي بالنساء وليبالغ في الوصاية، وما كان ذكر «الضلع الأعوج» في هذا الموضوع إلا لتعليل السبب في هذه الوصاية المشددة بالنساء دون سواهن. ولكن حفظ الناس هذه العبارة "خلقن من ضلع أعوج" وتمسكوا بها، واكتفوا بها عن بقية الحديث؛ فبقي الانتقاص والتعير للنساء، وذهبت الوصاية التي كانت هدف الحديث! فاتتوها؛ لأن الأمر إذا وصل إلى تجزئة الحديث الواحد، وأخذ بعض كلماته دون بعضها الآخر، فكل خطأ وانحراف عن المعنى الأصلي المقصود بعدها ممكن.

٢- وهل تعلمين أن ترك المرأة للصلاة ليس نقصاً في حقيقة الدين كما يُظن بناء على حديث: "ناقصات عقل ودين"؟ فقد نقل عن أحد علماء الأزهر ما يلي: "ولو كان الأمر نقصاً في حقيقة الدين ونور اليقين لكان المريض والمسافر من الرجال يتركان الصيام ناقصين في الدين. وكان الفقير يعجز عن الزكاة، والمريض يعجز عن الجهاد، كل منهما ناقص الدين، ولم يقل بذلك أحد من المسلمين"<sup>١</sup>، وهذه حجة قوية يستشهد بها لصالح المرأة.

وهل تعلمين أن حديث ناقصات عقل ودين إنما هو مدح ولكنه جاء بصيغة الذم! وهذا ما بينه البوطي: "إن من أوضح ما يدل عليه سياق الحديث، أنه صلى الله عليه وسلم وجه إلى النساء كلامه هذا على وجه المباشرة التي يعرفها ويمارسها كل منا في المناسبات، لا أدل على ذلك من أنه جعل الحديث عن نقصان عقولهن توطئة وتمهيداً لما يناقض ذلك من القدرة التي أوتيتها، وهي خلب عقول الرجال والذهاب بلب الأشداء من أولي العزيمة والكلمة النافذة منهم. فهو كما يقول أحدنا لصاحبه: قصير، ويتأتى

<sup>١</sup> وهي سليمان غاوجي الألباني: المرأة المسلمة ص ١١٠.



منك كل هذا الذي يعجز عنه الآخرون!!.. إذن فالحديث لا يركز على قصد الانتقاص من المرأة، بمقدار ما يركز على التعجب من قوة سلطانها على الرجال... إذن فقد وصف رسول الله المرأة بواقع، لا تبعة عليها فيه، وليس فيها أي منقصة لها أو مسؤولية عليها<sup>١</sup>.

وهل تعلمين أن هذا النقص في دين وعقل المرأة يقابله نقص في دين وعقل الرجل؟! وهذا ما قيل: "وإذا كانت هذه المظاهر نقصاً في العقل ونقصاً في الدين، كما ورد في الحديث، فإن الحديث نفسه أشار إلى نقص في عقل الرجل ودينه ويؤخذ عليه ويحاسب به، وينقص من قدره ومنزته: "... ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذي لب منكن..". فبالرغم من هذا النقص تستطيع النساء بما جعل الله لهن من قدرات أخرى أن يغلبن الرجال ويذهبن بألبابهم. وكم اعترف الرجال بهذه الحقيقة عبر التاريخ. وحين يغلب الرجل على عقله ولبه من امرأة فإنه يفقد شيئاً من منزلته ويؤخذ على ذلك ويحاسب عليه، لأن الغلبة هنا تعني تقصيراً في الوفاء ببعض المسؤوليات والتكاليف"<sup>٢</sup>.

٣- ينتقد بعضهم المرأة على الاهتمام بزینتها، ويعتبرون اعتناءها بمظهرها سخافة ومضيعة للوقت والمال، فهل تعلمين أن الرجل يهتم بزینته ومظهره كما تهتم المرأة؟ وهل تعلمين أن الإسلام يشجع هذا المنحى؟ "قال رجل للنبي ﷺ: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة. قال: إن الله جميل يحب الجمال"<sup>٣</sup>.

ويحب الرجل أن يتعطر وهذا من الزينة والتجمل: "كان ابن عمر إذا استحمر استحمر بالأثوة (وهي عودٌ يُبخَّرُ به) غير مطرأة، وبكافور يطرحه

<sup>١</sup> المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني ١٧٣.  
<sup>٢</sup> علي رضا النحوي: المرأة بين نهجين الإسلام أو العلمانية ص ١٥٦.  
<sup>٣</sup> مسلم.

مع الألو، ثم قال: هكذا كان يستحجر رسول الله ﷺ<sup>١</sup>. ويغير الشيب: "إن أحسن ما غير به هذا الشيب، الحناء والكنم"<sup>٢</sup>. ويلبس الخاتم: "...ثم اتخذ رسول الله ﷺ خاتماً من فضة، فاتخذ الناس خواتيم الفضة"<sup>٣</sup>، "كان خاتمته ﷺ من فضة وكان فصبه منه"، وفي رواية: "كأنني أنظر إلى ويبص خاتمته"<sup>٤</sup>... (ولكن يجب أن لا ننسى أن الإسلام قد نهى الرجل والمرأة عن الإسراف والعلو في أي أمر، حتى في المباحات).

٤- وهل تعلمين أن العاطفة التي ذمت في المرأة عند المقارنة بينها وبين الرجل (ناقصات عقل) قد مدحت في موضع آخر: "خير نساء ركبهن الإبل صالحو نساء قريش أحناه على ولد في صغره وأرعاه على زوج في ذات يده"<sup>٥</sup>? وتقول فاطمة نصيف عن واجبات الأم: "أن تغدق عليه من حنانها وعطفها: فهو في حاجة إليه كالطعام والشراب تماماً، وغالباً ما تفعل ذلك الأمهات بحكم ما جبلن عليه من عاطفة الأمومة. وقد اعتبر الرسول الكريم «الحنان» صفة خيرة في الأم... والإسلام دين الرحمة والتراحم لذلك يقول ﷺ: من لا يرحم لا يُرحم"<sup>٦</sup>. وقد احتاج النبي ﷺ إلى تعليم أصحابه من الرجال الرحمة واضطر إلى حثهم على ذلك، بينما لم تحتج النساء إلى مثل هذا التنبيه، بل عملته وحدهن دون إيعاز وتلقين الأجر عليه. روى مسلم: "عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءني مسكينة تحمل ابنتين لها فأطعمتها ثلاث تمرات، فأعطت كل واحدة منهما ثمرة، ورفعت إلى فمها ثمرة لتأكلها

١ مسلم.

٢ أبو داود.

٣ البخاري.

٤ البخاري.

٥ البخاري.

٦ حقوق المرأة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة ٢٦٣.

فاستطعمتها ابتها، فشقت التمرة التي تريد أن تأكلها بينهما. فأعجبنى شأنها، فذكرت الذي صنعت لرسول الله ﷺ فقال: إن الله قد أوجب لها بها الجنة أو أعتقها من النار<sup>١</sup>. بل اعتبر فقد هذه العاطفة عند الذكور نقصاً وعبأً ينبغي على الرجل تداركه: "قبل رسول الله الحسن بن علي وعنده الأقرع بن حابس التميمي جالساً فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً. فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال: من لا يرحم لا يُرحم"<sup>٢</sup>. و"جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: تقبلون الصبيان؟ فما نقبلهم. فقال النبي ﷺ: أو أملك لك أن نزع الله من قلبك الرحمة؟"<sup>٣</sup>.

٥- وهل تعلمين أن بعض الصفات الخاصة بالمرأة والداخلية في تكوينها محببة في المرأة ومحبة في الرجل أيضاً! بل يستحب ويتوجب أن يتشبه الرجل بها بالمرأة ويتخلق بصفاتهما! من مثل «الحياء»: "كان رسول الله ﷺ أشد حياءً من العذراء في حدرها"<sup>٤</sup>، ولم يكن ضمير ولا عيب في أن يتشبه أفضل الناس بصفة أنثوية، بل كان فخراً ومدحاً لأن العبرة بقيمة هذه الصفة وبأهميتها عند الله وفي ميزانه، والحكمة ضالة المؤمن أنى وجدها فهو أحق بها.

وهل تعلمين -بالمناسبة- أن المرأة تمتعت بحملة من المزايا التي قد يتمناها كثير من الذكور؟ إليك ما جمعه عمر التلمساني: "إن الإسلام أثبت للمرأة كثيراً من المزايا، لا يتمتع بها الكثير من الرجال. ويقول بعض العلماء أن القرآن أثبت للمرأة فُرَاسة، عندما تحدث عن ابنتي شعيب وسيدنا موسى عليهما الصلاة والسلام: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: ﴿١٠٠﴾

١ مسلم.  
٢ البخاري.  
٣ البخاري.  
٤ متفق عليه.

استأجرت القوي الأمين، فكانت بهذه النظرة الفاحصة العميقة، زوجة لرسول من أولي العزم. وأثبت لها القرآن حسن الحيلة عندما قالت أخت سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام: ﴿هَلْ أَذِلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ يَسْتِ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ﴾ فردت بذلك الوليد إلى أمه الوالهة، بلباقتها. وأثبت لها بعد نظرها وكيافتها في حسن إدارة شؤون الحكم، وأخذها بالشورى فهماً وتطبيقاً، في أدق الأمور، وذلك بقول الله تبارك وتعالى في قرآنه العظيم عن ملكة سبأ المعروفة باسم بلقيس: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَتَوْنِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُون﴾ فلما أكبروا شأنها، وأيقنوا بسلامتها تصرفها، ردوا الأمر إليها، فمضت في بعد نظرها قائلة: ﴿وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِمْ بِهَدِيَّةٍ فَنَظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾ وهكذا تكون المعرفة الحقبة بإدارة شؤون السياسة في الأمم. وإنها في تصرفها هذا لخير ألف مرة من كثير من الحكام الذين يستبدون برأيهم، ويتصرفون وفق أهوائهم حتى ولو أوردوا شعوبهم موارد الهلكة والوبار<sup>١</sup>. وفي «الظلال» ثناء أكبر على الملكة بلقيس: "انتهت إلى جواب ذكي أريب: ﴿قَالَتْ كَأَنَّهُ هُوَ﴾ لا تنفي ولا تثبت، وتدل على فراسة وبديهة في مواجهة المفاجآت العجيبة"<sup>٢</sup>، وهذه أقوال أخرى: "وقال الحسن البصري: فوضوا أمرهم إلى (امرأة) فلما قالوا لها ما قالوا كانت هي أحزم رأياً منهم وأعلم بأمر سليمان، وأنه لا قبل لها بجنوده وجيوشه وما سخر له من الجن والإنس والطير... وقال قتادة: ما كان أعقلها في إسلامها وفي شركها"<sup>٣</sup>.

٦- وهل تعلمين أمراً مهماً جداً؟ إن المرأة إنما منعت من ممارسة

<sup>١</sup> الإسلام ونظراته السامية للمرأة ص ٤٧.

<sup>٢</sup> ص ٥٢ ص ٢٦٤٢.

<sup>٣</sup> مختصر تفسير ابن كثير ٢٢ ص ٦٧١.

بعض الأعمال الشرعية خوفاً من فتنها الرجال وليس لأي سبب آخر مما قد يظنه الرجال ثم يبدونه للمرأة (كالتحقير والانتقاص) أو توهمه النساء فيحزنهن (كالتهميش والتقييد): والأذان والإقامة مثال حي على ذلك، حتى أن الحنفية قالوا بصحة أذان المرأة حين لا تكون فتنة! وعللوا: بأن صوتها العادي ليس بعورة على المعتمد، وهذا قولهم: "يصح أذان المرأة" ثم عقبوا: "أما أذان المرأة، فإنه يمتنع إن ترتب عليه إثارة شهوة من يسمع صوتها".<sup>١</sup>

٧- تعلمين أنه لا ينبغي للمرأة أن تسافر دون محرم، فهل تعلمين أنه مكروه للرجل أن يسافر وحده وأنه يستحب له أن يصحب رجلين معه؟! "لو أن الناس يعلمون من الوحدة ما أعلم ما سار راكب ليليل وحده"، "الراكب شيطان، والراكبان شيطانان، والثلاثة ركب".<sup>٢</sup>

٨- تعلمين أن الله قد فرق في بين الذكر والأنثى في بعض المظاهر فالأنثى يلبس عليها آثار الزنا في حين لا يلبس شيء على الذكور، فهل تعلمين أن الإسلام رغم ذلك لم يفرق بين الذكر والأنثى في الحكم، وفي الحدود؟! فالزانية خبيثة والزاني أيضاً خبيث مثلها، ولا يصح أن تزوج الزانية محصناً، ولا يصح أن يتزوج الزاني محصنة (وهذا بعكس ما يفعله الناس): ﴿الْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ﴾<sup>٣</sup>، ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً﴾<sup>٤</sup>. والجلد للأنثى مئة (عند عدم الإحصان) والرجم حتى الموت لهما معا (حال الإحصان).

وهل تعلمين أن الإسلام لمَّا فرق بينهما كان التفريق لصالح المرأة وليس

<sup>١</sup> عبد الرحمن الجزيري: كتاب الفقه على المذاهب الأربعة ج ١ ص ٣١٥.

<sup>٢</sup> البخاري.

<sup>٣</sup> أبو داود والترمذي والنسائي.

<sup>٤</sup> النور: ٢٦.

<sup>٥</sup> النور: ٣.

العكس؟! حيث جعل التغريب والمعاناة للرجل، وأبقى المرأة في رعاية أهلها. وأمر برجم الزاني المحصن فوراً، في حين لم يرحم المرأة الزانية الحامل إلا بعد الولادة وانتهاء الرضاعة وفي هذه المدة الطويلة فسحة لها لتستزيد من العمل الصالح وتستغفر وهي تعلم أنها ستموت بعد أجل مسمى قريب.

\* \* \*

### وهل تعلمين ما يلي عن صفات الرجولة؟

هل تعلمين أن الصفات التي خصص الله بها الرجل وميزه بها عن المرأة (والتي تحزن المرأة)، كالقوة العضلية وتغلب العقل عنده على العاطفة والميراث والشهادة... إنما جعلت له في هذه الحياة الدنيا فقط؟ فهي لا تنزل يوم القيامة في ميزان حسناته، ولا تشفع له، ولا تسهل عليه الحساب، وهذا ما أكده السيد رشيد رضا بقوله: "وأما ما يفضل به الرجال النساء في الجملة من العلم والعقل وما يقومون به من الأعمال الدنيوية الذي ربما كان سببه ما جرى عليه الناس من أحوال الاجتماع وكذا جعل حظ الرجل من الإرث حظ الأثنيين لأنه يتحمل نفقتها ويكلف ما لا تكلفه فلا دخل لشيء من ذلك في التفاضل عند الله تعالى في الثواب والعقاب والكرامة وضدها"<sup>١</sup>.

والدليل في قوله تعالى: ﴿وَمَا أُوْتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَّاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾<sup>٢</sup> إذ يقول تعالى مخبراً عن حقارة

<sup>١</sup> المنار ج ٤ ص ٣٠٤.

<sup>٢</sup> القصص: ٦٠.

الدنيا وما فيها من الرينة الدنيئة والزهرة الفانية، بالنسبة إلى ما أعده الله لعباده الصالحين في الدار الآخرة، من النعيم العظيم المقيم<sup>١</sup>. وتقويها آية أخرى في سورة الشورى: ﴿فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَّاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾<sup>٢</sup> أي مهما حصلتم وجمعتم فلا تغتروا به، فإنما هو متاع الحياة الدنيا، وهي دار دنيئة فانية زائلة لا محالة، ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى﴾ أي وثواب الله تعالى خير من الدنيا وهو باق سرمدى، فلا تقدموا الفاني على الباقي<sup>٣</sup>.

فكل ما خص الله به الرجل كالقوامة وما يشابهها من سلطات، والميراث وما يشابهه من منح وعطايا، وتعدد الزوجات، وما يشابهه من استثناءات... كل هذا إنما هو متاع من متاع الحياة الدنيا يهبه الله لعبده -الرجل- ليستفيد منه في قضاء حوائجه، وليقوم بواجبه الذي خلقه الله من أجله في الدنيا، وليستعين به على العمل للآخرة والوصول إلى الجنة لأن الدنيا مزرعة للآخرة. فإن استغل الرجل هذه المواهب في العمل النافع المفيد الصالح وسعى للآخرة سعيها فاز ونجح، وإن لم يفعل خاب وخسر. ومثاله كمن خصه الله بقدرة خارقة، أو ذكاء متميز، أو سلطة قاهرة، أو بمل وفير... فصاحب المال -مثلاً- لا يستفيد من ماله شيئاً يوم القيامة، ولا ينجيه ماله من عذاب الله، ولا يزن ماله شيئاً في ميزان حسناته يوم القيامة إلا إذا تصدق وأطعم وأحسن، بل قد يكون المال نقمة عليه وسبباً في زيادة سيئاته إن امتنع عن الزكاة، أو قصر في النفقة على أهله، أو بخل بالصدقة، أو اشترى به المحرمات، أو انشغل به عن العمل للآخرة... وكذلك الرجل فقد تكون هذه المزاي التي يفرح بها اليوم

<sup>١</sup> مختصر ابن كثير ج ٣ ص ٢٠.

<sup>٢</sup> الشورى: ٣٦.

<sup>٣</sup> مختصر ابن كثير ج ٣ ص ٢٨٠.

في الدنيا نعمة عليه في الآخرة إن لم يتق الله فيها ويحسن بفضلها إلى عباده،  
وينميها بالشكر بالعمل والحمد باللسان.

\* \* \*

## وهل تعلمين هذه الفتاوى المتعلقة بالزواج؟

١- تعلمين حديث "لا نكاح إلا بولي" فهو معروف مشهور والناس يعملون به، فهل تعلمين أن الأحناف أجازوا أن تزوج المرأة من غير ولي؟ أي سمحوا بأن تزوج البنت نفسها بنفسها، وإليك ما قالوه: "إن كل الأحاديث التي يفيد ظاهرها اشتراط الولي في التزويج فهي خاصة بالصغيرة التي لا يصح لها أن تتصرف، وذلك مؤيد بقواعد الدين العامة، فإن النكاح عقد من العقود كالبيع والشراء ومعلوم أن للمرأة الحرة المطلقة في بيعها وشرائها متى كانت رشيدة، فكيف يحجر عليها في عقد زواجها وهو أهم العقود التي تتطلب حرية لما يترتب عليها من مهام الأمور".<sup>١</sup> فمذهب أبي حنيفة أن الفتاة تستطيع أن تباشر عقد زواجها ممن تحب بشرط أن يكون كفاءً لها.

بل هل تعلمين أن الأحناف أجازوا ولاية المرأة في الزواج، فتقوم المرأة بتزويج غيرها فضلاً عن نفسها؟ "المرأة تلي أمر نكاح الصغيرة والصغير ومن في حكمهما من الكبار... عند عدم وجود الأولياء من الرجال".<sup>٢</sup>

<sup>١</sup> عبد الرحمن الجزيري: الفقه على المذاهب الأربعة ج ٤ ص ٤٦.

<sup>٢</sup> عبد الرحمن الجزيري: الفقه على المذاهب الأربعة ج ٤ ص ٥٣.



وتعلمين أن: "الأم أحق بنفسها من وليها"<sup>١</sup>، "ليس للولي مع الثيب أمر"<sup>٢</sup>. فهل تعلمين ما قاله أبو حنيفة أيضاً؟ البنت متى بلغت لا يستطيع أبوها أو أولياؤها إجبارها على قبول الزواج بل لا بد من رضاها: "البالغة العاقلة سواء كانت بكرًا أو ثيبًا فإنها صاحبة الحق في زواج نفسها ممن شاء"<sup>٣</sup>.

٢- وهل تعلمين أنه يجوز للمرأة أن تشتترط على زوجها ألا يتزوج عليها؟ وأن تجعل العصمة في يدها؟ فتشترط ذلك في عقد النكاح، وتستطيع بهذا الشرط تطبيق نفسها متى شاءت؟ إليك أقوال المذاهب في هذا: "إذا اشترطت هي (أي المرأة) أن يكون الطلاق بيدها (عند عقد النكاح)، فإن الشرط يكون صحيحاً ويعمل به... ولَمَّا كان قبول مثل هذا الشرط قد يترتب عليه مصلحة الزوجية وحسن المعاشرة، ودوام الرابطة أحياناً اعتبره المشرع صحيحاً مقبولاً، خصوصاً إذا لوحظ أنه في كثير من الأحيان تخشى المرأة الاقتران بالرجل عند عدم وجود ضمان كهذا، فيكون مثل هذا الشرط من مصلحة الزوجين معاً فيكون صحيحاً... الحنابلة قالوا: الشروط في النكاح تنقسم إلى ثلاثة أقسام: القسم الأول: شروط صحيحة، وهي ما إذا اشترطت المرأة أن لا يتزوج عليها. أو أن لا يخرجها من دارها، أو بلدها. أو أن لا يفرق بينها وبين أولادها، أو أبويها، أو أن ترضع ولدها الصغير من غيره. أو شرطت نقداً معيناً تأخذ منه مهرها، أو اشترطت زيادة في مهرها. فإن هذه الشروط كلها صحيحة لازمة ليس للزوج التخلص منها، فإن خالفها كان لها الحق في فسخ العقد متى شاءت. فلا يسقط حقها بمضي مدة معينة... المالكية قالوا: إذا اشترطت أن لا يتزوج عليها. أو أن لا يخرجها من مكان

<sup>١</sup> رواه الجماعة إلا البخاري.

<sup>٢</sup> النسائي، وأبو داود.

<sup>٣</sup> عبد الرحمن الجزيري: الفقه على المذاهب الأربعة ج ٤ ص ٥١.

كذا، أو أن لا يخرجها من بلدها، أو نحو ذلك، وهذه الشروط لا تضر العقد، فيصح معها، ولكن يكره اشتراطها، فإن اشترطت، ندب الوفاء بها<sup>١</sup>. وفي هذا فسحة لك -يا أختي- إن خشيت على نفسك عنت الزوج أو ظلمه، فيكون لك من حق الطلاق مثل حق الرجل، وتستطيعين استعمال هذا الحق لتطبيق نفسك منه متى شئت.

٣- وهل تعلمين أنه يجوز للزوجة أن تشترط ما تشاء في عقد الزواج: "القانون قد أعطى الزوجة حق اشتراط ما تشاء من الشروط التي لا تنافي نظام عقد الزواج، وأن هذه الشروط منها ما تستطيع أن تجبر الزوج على تنفيذه بسلطة القضاء، ومنها ما يعطيها الحق بطلب فسخ النكاح إذا نكل الزوج عن الوفاء به"<sup>٢</sup>، والتفاصيل في كتب الفقه، وإن كنت قد سردت لك بعضها في البند السابق.

٤- وهل تعلمين أن «بيت الطاعة» لا أصل له في الشريعة الإسلامية، يقول الغزالي: "عاصرت عهداً كان القضاء (الشرعي) يأمر بإرسال الشرطية إلى أسرة الزوجة لإرغامها على الذهاب إلى بيت الطاعة كي تعاشر زوجها... لماذا بالله نستبعد حكم الخلع من شريعتنا -وهو حق- ونزعم أن المرأة يقبض عليها لتساق إلى بيت هي له مبغضة؟... المرأة إذا أبت إلا الفراق، وردت ما سبق إليها من مال فلا بد من تسريحها والاعتراف بمشاعرها، وليس لنا أن نسأل عن الأسباب الخفية لهذه الرغبة، لنقبلها أو نرفضها! إن النبي عندما رق لزوج بريرة، وقدر محبته لها، ذهب إليها يحدثها في أن تعود إليه! فسألته: جئت أمراً أم شافعاً؟ قال: جئت شافعاً..! قالت: فلا أعود! ولم يتهمها النبي -عليه الصلاة والسلام- في دينها، ولا في طاعتها لله ورسوله... إن الإسلام

<sup>١</sup> عبد الرحمن الحزيري: الفقه على المذاهب الأربعة ج ٤ ص ٨٥.

<sup>٢</sup> مصطفى السباعي: المرأة بين الفقه والقانون ص ٦٩.

دين العدالة والمرحمة، ومن تصور أنه يأمر باسترقاق الزوجة والإطاحة بكرامتها فهو يكذب على الله ورسوله<sup>١</sup>. فالمرأة لها الحق في الخلع إن أبت استمرار الزواج، ولها الحق في التحكيم، ولها الحق في أن تنظلم إلى القاضي. والشرع لا يجبرها أن تعاشر زوجها هي له كارهة.

٥- وهل تعلمين ما نقله السيد رشيد رضا عن المحدثين والفقهاء؟ إليك ما نقله: "إن المرأة لا يجب عليها للرجل غير الطاعة في نفسها وحفظ نفسها وماله دون خدمة الدار... إن يجب عليهن إلا المكث في البيت والتمكين من الاستمتاع، وهذان الأمران عديمان، أي عدم الخروج من المنزل بغير إذن وعدم المعارضة بالاستمتاع، فالمعنى أنه لا يجب عليهن للرجال عمل قط بل ولا للأولاد مع وجود آبائهم"<sup>٢</sup>. فالزوجة في الإسلام سيدة مكرمة، وما عليها إلا طاعة زوجها وحفظه.

٦- تعلمين أن الرجل يتميز بإباحة زواجه من أهل الكتاب، فهل تعلمين أن الصحابييات قد تجاوزن هذه العقبة بيسر وتزوجن غير المسلمين؟! لقد كان ذلك (بالطبع) بعد أن استجاب هؤلاء الرجال للإسلام: فأبو العاص أسلم حباً بالبقاء مع زينب بنت رسول الله ﷺ (مع ما دخل قلبه من الإيمان). وروي أيضاً ما يلي: "خطب أبو طلحة أم سليم فقالت: والله ما مثلك يا أبا طلحة يرد، ولكنك رجل كافر وأنا امرأة مسلمة ولا يحل لي أن أتزوجك، فإن تسلم فذاك مهري ولا أسألك غيره... فأسلم... فقال ثابت (راوي الحديث) فما سمعت بامرأة قط كانت أكرم مهراً من أم سليم: الإسلام"<sup>٣</sup>. هذا بالإضافة للأجر العظيم الذي ينال المرأة جراء أن هدى الله بها رجلاً.

<sup>١</sup> قضايا المرأة ص ١٧٨.

<sup>٢</sup> حقوق النساء في الإسلام ص ٣٥.

<sup>٣</sup> النسائي.

٧- وهل تعلمين أن أبناء البنات يعتبرون في الإسلام من ذرية الرجل؟  
وإن كانت العامة من الناس لا تتقبل ذلك أبداً، لأن الشاعر قال:

بنونا بنو أبنائنا، وبناتنا بنوهن أبناء الرجال الأباعد

ولكن ورد في تفسير آية ﴿وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ﴾<sup>١</sup> ما يخالفه: "وفي ذكر عيسى عليه السلام في ذرية إبراهيم أو نوح على القول الآخر دلالة على دخول ولد البنات في ذرية الرجل، لأن عيسى عليه السلام إنما ينسب إلى إبراهيم عليه السلام بأمه (مريم) عليها السلام... فلهذا إذا أوصى الرجل لذريته أو وقف على ذريته، أو وهبهم دخل أولاد البنات فيهم... (وفي البخاري) أن رسول الله ﷺ قال للحسن بن علي: "إن ابني هذا سيد... فسماه ابناً، فدل على دخوله في الأبناء"<sup>٢</sup>. وقال القرطبي: "وعد عيسى من ذرية إبراهيم وإنما هو ابن البنت. فأولاد فاطمة رضي الله عنها ذرية النبي ﷺ. وبهذا تمسك من رأى أن ولد البنات يدخلون في اسم الولد... ولا تعلم أحداً يتمتع أن يقول في ولد البنات إنهم ولد لأبي أمهم. والمعنى يقتضي ذلك؛ لأن الولد مشتق من التولد وهم متولدون عن أبي أمهم لا محالة؛ والتولد من جهة الأم كالتولد من جهة الأب... فجعل عيسى من ذريته وهو ابن ابنته"<sup>٣</sup>.

٨- وهل تعلمين أن الإسلام لم يأت بالتعدد وإنما وجده نظاماً قائماً متعارفاً عليه، فكان أن قيده بأربع؟ وهل تعلمين ما أحجاب به مصطفى الزرقا -رحمه الله- لما سئل عن التعدد؟ حيث قيل له: "هل يشجع الإسلام الرجل المقننر ذا الذرية من زوجة صالحة معافاة، على التعدد، أم يفضل الإسلام وحدة الزوجة؟" فأجاب: "ليس في النصوص ما يفيد أن الإسلام يشجع على

<sup>١</sup> الأنعام: ٨٥.

<sup>٢</sup> مختصر تفسير ابن كثير ١٢ ص ٥٩٧.

<sup>٣</sup> الحاام لأحكام القرآن ٧٢ ص ٣١.

التعدد أو يفضل عدمه، وإنما أباح الإسلام التعدد المحدود بإباحة فقط... ولكن الإسلام أوجب على من لا يثق بأنه سيعدل العدل الشرعي التام إذا عدد، أوجب عليه الاقتصار على زوجة واحدة<sup>١</sup>

٩- وهل تعلمين أن على الرجل عدة أحياناً؟! أي يحظر عليه الزواج مدة محددة وتكون تارة ثلاثة قروء وأخرى أربعة أشهر وعشراً! فهو تابع في عدته لعدة مطلته أو أرملته؛ ويكون ذلك عند وجود مانع شرعي: "كالتزوج بمن لا يحل له الجمع بين زوجته الأولى وبين قريباتها المحارم كالأخت، والعممة، والخالة، وبنات الأخ، وبنات الأخت ولو من زواج فاسد أو في شبهة عقد. وتزوج امرأة خامسة في أثناء عدة المرأة الرابعة التي فارقتها حتى تنقضي عدتها، ونكاح المطلقة ثلاثاً قبل التحليل"<sup>٢</sup>.

\* \* \*

### وهل تعلمين هذه الحقائق المتعلقة بالميراث؟!!

كل الناس يعرفون أن آية الميراث: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾<sup>٣</sup> هي الآية المختصة بتوزيع الميراث بين الأبناء ذكوراً وإناثاً، وهي القاعدة العامة في توزيع الميراث بين الأخوة والأخوات، فيأخذ الذكر ضعف ما تأخذه أخته الأنثى. ولكن هل تعلمين أنها لا تعني ما يظنسه الناس من أن الذكر يأخذ -دائماً- ضعف ما تأخذه الأنثى؟ فعلى الرغم من

<sup>١</sup> فتاوى مصطفى الزرقا ص ٢٤٨.

<sup>٢</sup> وهبي الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته ج ٧ ص ٦٢٦.

<sup>٣</sup> النساء: ١١.

سريان هذه القاعدة في الشرع على الزوج والزوجة (حصة الزوج على الضعف من حصة الزوجة) وعلى غيرهما، إلا أن هذا لا يعني أنها قاعدة شرعية عامة تسري على كل ذكر، وعلى كل أنثى، وعند توزيع أي ميراث. فهل تعلمين أن حصة الذكر تختلف حال كونه أباً أو زوجاً أو ابناً؟ فالحصة تتغير تبعاً لأمر منها درجة القرابة، وعدد الوارثين... إذن مسائل الميراث متنوعة، ولها أحوال:

(١) فمن الحالات ما يتساوى فيها الذكر مع الأنثى: فتساوى الأم مع الأب إذا كان للمتوفى أبناء ذكور، ويتساوى الإخوة لأم ذكوراً وإناثاً في الميراث.

(٢) وأحياناً يقل نصيب الذكر عن نصيب الأنثى: عندما يكون عصبية (العصبية: هم الذكور من ولد الميت وآبائه وأولادهم، وهؤلاء ما لهم إرث مقدر إنما يأخذون ما يبقى من التركة) لأن القاعدة الشرعية التي وردت في الحديث تقول: "ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر"<sup>١</sup>، فالأنثى تأخذ أولاً لأنها على الأغلب من أهل الفرائض فتعطي فرضها، وما بقي يكون للأولى من العصبات. مثلاً: رجل مات عن بنت وخمسة إخوة: تأخذ هي نصف المال وحدها، ويتشارك الإخوة الخمسة بالنصف، فيكون نصيبها أضعاف نصيبهم.

(٣) وفي بعض المسائل ترث المرأة ولا يرث الذكر العصبية شيئاً كما ورد في المغني: "العصبات) ليس لهم إرث مقدر، بل إذا كان معهم ذو فرض أخذوا ما فضل عنه، قل أو أكثر... وإن استغرقت الفروض المال سقطوا ولم يأخذوا شيئاً"<sup>٢</sup>.

<sup>١</sup> الشيخان.

<sup>٢</sup> ج ١١ ص ٣٣ المسألة ٤٨١٧.

(٤) والذكر الكافر والمرتد لا يرث أصلاً، والقاتل لا يرث تركة مقتوله.

(٥) وهل تعلمين أن النساء يكن في بعض الأحوال عصابات، فيحجبن بذلك بعض الذكور، فلا يرثون شيئاً ولو كانوا ذوي قربي؟

فمسائل الميراث متنوعة، وأحوالها متعددة، وليس فيها ما تعتقده المرأة من المحاباة الدائمة للذكور، حتى قيل: "وإذا أضفنا إلى هذا ما تستحقه من المهر، وأنصبة الميراث، وما تملكه بوسائل التملك، نجد أنها أرجح كفة من الرجل في ميزان الاقتصاد، وأكثر أمناً على نفسها وعلى حياتها ومستقبلها. وقال السيد رشيد رضا: "فإنها (أي المرأة) إذا تزوجت كما هو الغالب فإنها تأخذ مهراً من زوجها وتكون نفقتها عليه فيمكنها أن تستغل ما ورثته من أبيها وتنمي لنفسها وحدها، فلو لم يكن للوارثين إلا ما يرثونه من أمواتهما لكانت أموال النساء دائماً أكثر من أموال الرجال، إذا اتحدت وسائل الاستغلال، فيكون إعطاؤهن نصف الميراث تفضيلاً لهن عليهم في أكثر الأحوال"، وقال (ما معناه): "لقد أعطي المال للأخت على سبيل الاحتياط، لها وحدها.. لتنفق منه عند الحاجة أو فقد الزوج، بينما أعطيه الرجل لأنه مكلف بالمهر وبالإنفاق، فيكون المال له ولزوجته لا يستطيع الاستئثار به وحده، ويكون نصيبه بالتالي -بالفعل- مساوياً لنصيب أخته أو أقل منه".<sup>٢</sup>

فلماذا توجهت أنظار النساء إلى الميراث وطمعن به مع أن حقوقهن مضمونة أكثر ومستقرة أكثر بالمهر والنفقة، فالمهر والنفقة حقان واجبان لكل زوجة ولا يسقطان أبداً؛ فالمهر لا بد أن يدفع للمرأة ولو كان خاتماً من حديد، والنفقة واجبة على الزوج لزوجته ولو كان فقيراً وبحيث تتساوى

<sup>١</sup> السيد رشيد رضا: حقوق النساء في الإسلام ص ٢١.

<sup>٢</sup> السيد رشيد رضا: حقوق النساء في الإسلام ص ٢٢.

مع نفقة أمثالها. بينما صار الميراث عملة نادرة هذه الأيام، فهو لا يتوفر دائماً وأغلب الناس يموتون فقراء أو متوسطي الحال... حسبما تظهره الإحصاءات، وما يشتهه الواقع!

\* \* \*

ثم هل تعلمين أن هذه الأحكام تطبق -فقط- بعد الوفاة؟ وأنه لا يدخل فيها ما يهبه الأب لأولاده أثناء حياته؟ بل أمير الأب أن يسوي في العطاء بين الذكر والأنثى لقوله ﷺ: "اتقوا الله واعدلوا في أولادكم"<sup>1</sup>، وقال الفقهاء: "يسوي -على الراجح- بين الذكر والأنثى في الهبة"، وجاء في المغني: "ولا خلاف بين أهل العلم في استحباب التسوية وكراهة التفضيل... وقال أبو حنيفة ومالك والشافعي وابن المبارك: تعطى الأنثى مثل ما يعطى الذكر لأن النبي ﷺ قال: "سو بينهم"، وعلل ذلك بقوله: "أيسرك أن يستووا في برك؟" قال نعم. قال: "فسو بينهم". والبنت كالابن في استحقاق برها وكذلك في عطيتها. وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "سووا بين أولادكم في العطية ولو كنت مؤثراً لأثرت النساء على الرجال" رواه سعيد في سنته. ولأنها عطية في الحياة فاستوى فيها الذكر والأنثى كالنفقة والكسوة"<sup>2</sup>.

وهذا هو الصحيح المشهور لظاهر الحديث الذي لم يفرق بينهما، والذي روي بطريق آخر: "ساووا بين أولادكم في العطية، فلو كنت مفضلاً أحداً على أحد لفضلت النساء"، ولحديث النعمان: "أن أباه أتى به رسول الله ﷺ فقال: إني نحلته ابني هذا غلاماً كان لي، فقال رسول الله: "أكل ولدك نحلته مثل هذا؟" فقال: لا، فقال رسول الله ﷺ: "فأرجعه". وفي رواية: فقال

<sup>1</sup> متفق عليه.

<sup>2</sup> ج ٥ ص ٣٨٨ المسألة ٤٤٦١.



رسول الله ﷺ: "يا بشير ألك ولد سوى هذا؟" قال: نعم، قال: أكلهم وهبت له مثل هذا؟" قال: لا، قال: "فلا تشهدني إذن فإني لا أشهد على جور".<sup>١</sup>

وهل تعلمين -بالمناسبة- أن الأب أمر أيضاً بالمساواة بين أولاده الذكور والإناث في المعاملة المعنوية؟ إليك ما قاله النبي ﷺ: "من كانت له أنثى لم يدها ولم يهتها ولم يؤثر ولده عليها أدخله الله تعالى الجنة"<sup>٢</sup>، وروى البزار (ورجاله ثقات): "روي أن رجلاً كان عند النبي ﷺ فجاء ابن له قبله وأجلسه على فخذه، وجاءت ابنة له فأجلسها بين يديه فقال النبي ﷺ ألا سويت بينهما؟".

\* \* \*

### وهل تعلمين هذه المعلومات عن دية المرأة؟

تعلمين أن دية المرأة نصف دية الرجل، وتعريف السبب بالتأكيد وهو: أن الدية ليست تقديراً لقيمة المقتول الإنسانية إنما هي تعويض مادي لا معنوي لأهل القتل جزاء ما لحق بهم من ضرر مادي. ونظراً لأن الرجل هو المعيل والمنفق على الأسرة تضاعف ديته عن دية المرأة. فهل تعلمين ما يلي:

١- هل تعلمين أن الدية لا تغني عن العقوبة الدنيوية شيئاً؟ فلا بد من موت من تعمد القتل: "رضٌ يهودي رأس جارية بين حجرين... فلم يزل به النبي ﷺ حتى أقره فرضاً رأسه بالحجارة"<sup>٣</sup>. وهل تعلمين أن عقوبة القتل هذه

<sup>١</sup> متفق عليه.

<sup>٢</sup> أبو داود.

<sup>٣</sup> البخاري.

نافذة في قتل الرجل والمرأة على السواء؟ فتقتل المرأة بالرجل، ويقتل الرجل بالمرأة مع أنها امرأة وهو رجل! قال بهذا أهل العلم ومنهم مالك والشافعي وأحمد وإسحاق والثوري وأبو ثور، وذهب الجمهور إلى أنه يقتل الرجل بالمرأة، وقد بسط الشوكاني البحث في نيل الأوطار، وعلق الحافظ ابن حجر: "أراد بأهل العلم الجمهور، قال ابن المنذر: أجمعوا على أن الرجل يقتل بالمرأة"<sup>١</sup>، وذلك لأن المسلمين -ذكوراً وإناثاً- سواء في الإنسانية ولهذا تتكافأ دماؤهم: "المؤمنون تكافأ دماؤهم، وهم على يد من سواهم، ويسعى بدمتهم أذناهم، ألا لا يقتل مؤمن بكافر"<sup>٢</sup>.

وهل تعلمين -بمناسبة الكلام عن «القتل» - ما خصت به المرأة وما امتازت به عن الرجل (وإن كان هذا خارجاً عن موضوع الدية)؟ لقد كرم الإسلام المرأة -مشركة ومسلمة- وكان ذلك حين منع إهدار دمه، وأمر بعدم التعرض لها، إذ جاء النهي عن قتلها عند الغزو، قال بهذا مالك وأصحاب الرأي مستدلين بأحاديث منها: "وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله ﷺ فنهى عن قتل النساء والصبيان"<sup>٣</sup>، وقال عليه السلام: "لا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً ولا امرأة"<sup>٤</sup>. وذلك لعظم حرمة دماء المسلمين والمسلمات، وإن قتل مسلم واحد (ظلماً وعدواناً) يعدل عند الله قتل الناس جميعاً: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾<sup>٥</sup>. وقد بالغ الإسلام في حفظ حياة المرأة وإن كانت مشركة: "حتى قال مالك والأوزاعي: لا يجوز قتل النساء والصبيان بحال، حتى لو ترس أهل الحرب بالنساء

<sup>١</sup> فتح الباري ج ١٢، ص ٢٢٣.

<sup>٢</sup> أبو داود.

<sup>٣</sup> إرشاد الساري ج ٥ ص ١٤٧

<sup>٤</sup> أبو داود.

<sup>٥</sup> المائدة: ٣٢.

والصبيان، أو تحصنوا بحصن أو سفينة وجعلوا معهم النساء والصبيان لم يجوز  
رميهم ولا تحريقهم. وعلق محمد رشيد العويد على هذا بقوله: أليس للمرأة  
غير المسلمة، بعد هذا، أن تفخر على قومها بأنها سبب لحمايتهم وحفظهم؟  
وإذا كان الإسلام يحفظ حياتها ويحميها، وهي غير مسلمة، فإنه أكثر حفظاً  
لها وحماية لحياتها وهي مسلمة<sup>١</sup>.

٢- وهل تعلمين أن المرأة لا تكلف -مقابل تنصيب ديتها- بالمساهمة  
في أداء الدية إلى أهل القتل، بل يكلف به العاقلة من الرجال، والغريب أن  
هذا الحكم يسري ولو كانت هي القاتلة: "لا تدخل (المرأة) مع العاقلة فلا  
شيء عليها من الدية لو قتلت خطأ بخلاف الرجل فإن القاتل كأحدهم"<sup>٢</sup>.

٣- وهل تعلمين أن المرأة التي أعفيت من أداء الدية تشارك مع العاقلة  
في الإرث! فترث من دية قريبها المقتول.

٤- وهل تعلمين أنه لا توجد قيمة معينة موحدة للدية؟ وذلك لأنها  
-وكما مر- تعويض مادي، والتعويض المادي يقدر بقدره فتفرضه الظروف  
وتغيره أحوال الناس، وهذا ما قيل: "ومما يؤكد هذا المعنى أن قوانيننا  
الحاضرة جعلت للدية حداً أعلى وحداً أدنى، وتركت للقاضي تقدير الدية  
بما لا يقل عن الأدنى ولا يزيد عن الأعلى، وما ذلك إلا لتفسيح المجال  
لتقدير الأضرار التي لحقت بالأسرة من خسارتها بالقتيل، وهي تفاوت بين  
كثير من الناس ممن يعملون ويكدحون فكيف لا تفاوت بين من يعمل وينفق  
على أسرته، وبين من يعمل ولا يكلف بالإنفاق على أحد، بل كان ممن ينفق  
عليه؟".

<sup>١</sup> أحاديث المرأة في الصحيحين.

<sup>٢</sup> السيد محمد صديق حسن خان بهادر: حسن الأسوة بما ثبت من الله ورسوله في النسوة  
ص ٤١٢.

وهل تعلمين ماذا ينبغي على تلك المقدمة؟ يتابع المؤلف السابق كلامه لبيّن أمراً مهماً جداً: "أما في المجتمعات التي تقوم فلسفتها على عدم إعفاء المرأة من العمل لتعيل نفسها وتسهم في الإنفاق على بيتها وأطفالها، فإن من العدالة حينئذ أن تكون ديتها إذا قتلت معادلة على العموم لدية الرجل القاتل".<sup>١</sup>

٥- وهل تعلمين ما توصل إليه الباحث مصطفى عيد الصياصنة، ومن ثم ألف كتاباً سماه "دية المرأة، في ضوء الكتاب والسنة (تمام دية المرأة، وتهافت دعوى التنصيف)؟" لقد توصل هذا الباحث في الصفحة ١٤٥ وما بعدها إلى ما يلي: "من دراستنا الموسعة والمستفيضة، لمسألة دية المرأة في الكتاب والسنة، والآثار الواردة عن بعض أفراد الصحابة والتابعين، إضافة إلى معالجتنا لطبيعة دعوي الإجماع والقياس، بخصوص هذه المسألة، فإننا نستطيع القول -وبكل الاطمئنان والثقة-: إن دية المرأة على مثل دية الرجل سواء بسواء وذلك لتضافر الأدلة والمرجحات، التي تؤكد هذه الحقيقة، وهي مجموعة أدلة ومرجحات يمكن إجمالها في الآتي: (١) إن الآية التي أثبتت مشروعية الدية في القرآن الكريم، شملت بإجماع الفقهاء والمفسرين الرجل والمرأة على حد سواء، ولم تفرق بينهما بشيء: ﴿وَدِيَّةُ مُسَلِّمَةٍ إِلَىٰ أَهْلِهَا...﴾ (٢) لم يثبت -في السنة المطهرة- حديث واحد صحيح صريح، يدل على تنصيف دية المرأة.. فقد احتجوا بحديث معاذ بن جبل رضي الله عنه، الذي يقول: "دية المرأة على النصف من دية الرجل"، وقد حكم العلماء بضعفه (وذكر حديثين آخرين ثم تابع)، فتبين من ذلك كله، أن قولهم بتنصيف دية المرأة، لا يعتمد على حديث صحيح بالمرّة، وهذه كتب السنة بين أيديهم فإن وجدوا فيها حديثاً صحيحاً صريحاً -واحداً فقط-

<sup>١</sup> مصطفى السباعي: المرأة بين الفقه والقانون ص ٣٨.

يقول بتصنيف دية المرأة، رجعنا إلى قولهم، وإن لم يجدوا - ونحن متأكدون أنهم لن يجدوا - فالحق أولى أن يتبع، والدليل أجدر وأحق أن يقتفى... (٣) ليس في الآثار الواردة عن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، أثر واحد صحيح صريح، ينص على أن دية المرأة على النصف من دية الرجل... وقد وقفنا عليها واحداً واحداً، وعالجنا أسانيدها، ولمسنا ما هي عليه من الضعف والوهي، وما قاله العلماء المحققون في توهينها والحكم بردها.. فتبين لنا من ذلك كله، أن القول بتصنيف دية المرأة لا يعتمد ولو على أثر واحد صحيح منقول عن الصحابة، فكيف بعامتهم ينسب إليهم أنهم قضوا بنحو ذلك؟! (٤) إن ادعاء الإجماع على تصنيف دية المرأة، إنما هو مجرد دعوى لا أكثر، إذ هو منقوض بالآتي: أ- عدم وجود نقل صحيح ثابت عن حصول مثل هذا الإجماع، ومتى كان وممن كان؟؟.. ب- تعذر إجماع الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين - بعد وفاة النبي ﷺ وفي أواخر العصر الأول - على شيء من ذلك، لكثرتهم أولاً ولتفرقهم في الأمصار المتباعدة ثانياً، ولصعوبة الاتصال بهم ثالثاً.. لقد تبين لنا أنه لم يثبت عن بعض أفراد الصحابة أنهم قالوا بذلك، فكيف يمكن إذن أن يقال باجتماعهم جميعاً عليه؟؟.. ج- نقض دعوى انعقاد إجماع العلماء على تصنيف دية المرأة، بوجود المخالف، الذي يعتد بمخالفته، ويرجع إلى اجتهاده... وابن حزم ومن ورائه المدرسة الظاهرية.. فقد قال هؤلاء بمساواة دية المرأة بدية الرجل في النفس والأعضاء... (١١) إن الأحاديث الصحيحة التي وردت في الدية، إنما جاءت شاملة للرجال والنساء دون تمييز، وكذلك الأحاديث الواردة في الجراحات...: "وفي النفس المؤمنة مئة من الإبل، وفي العين خمسون، وفي اليد خمسون، وفي الرجل خمسون"¹... فإذا كان الرجل يقتل بالمرأة،

¹ النسائي.

ويقاد بها عيناً بعين، وأذناً بأذن، وسناً بسن، ويقتصر لها منه في كل الجراحات، فما الذي يمنع من أن تكون دينها كديته؟؟... قلت: ومن الغريب أن النصوص صريحة في عدم قتل المسلم بالكافر، وفي جعل دية الكافر الكفاية على النصف من دية المسلم، ومع ذلك لم يأخذوا بها وقالوا بخلافها، في حين لم يثبت حديث واحد صحيح يصرح بتصنيف دية المرأة، ومع ذلك تمسكوا بهذا القول ولا دليل معه<sup>١</sup>.

وقد أكد القرضاوي ما توصل إليه هذا الباحث فقال: "وأما الدية فليس فيها حديث متفق على صحته، ولا إجماع مستيقن... وإذا لم يصح حديث في القضية يحتج به، فكذلك لم يثبت فيها إجماع... بل ذهب ابن علي والأصم -من فقهاء السلف- إلى التسوية بين الرجل والمرأة في الدية، وهو الذي يتفق مع عموم النصوص القرآنية والنبوية الصحيحة وإطلاقها. ولو ذهب إلى ذلك ذاهب اليوم، ما كان عليه من حرج... وهو ما ذهب إليه شيخنا الشيخ محمود شلتوت في كتابه «الإسلام عقيدة وشرعة». قال تحت عنوان «دية الرجل والمرأة سواء»: "وإذا كانت إنسانية المرأة من إنسانية الرجل، ودمها من دمه، والرجل من المرأة والمرأة من الرجل، وكان «القصاص» هو الحكم بينهما في الاعتداء على النفس، وكانت جهنم والخلود فيها، وغضب الله ولعنته، هو الجزاء الأخروي في قتل الرجل، فإن الآية في قتل المرأة خطأ، هي الآية في قتل الرجل خطأ. ونحن ما دمنا نستقي الأحكام أولاً من القرآن، فعبارة القرآن في الدية عامة مطلقة لم تخص الرجل بشيء منها عن المرأة: ﴿وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾<sup>٢</sup>. وهو واضح في أنه لا فرق في وجوب الدية بالقتل الخطأ بين الذكر والأنثى<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> مصطفى عبد الصياصنة: دية المرأة في ضوء الكتاب والسنة ص ١٤٥.

<sup>٢</sup> النساء: ٩٢.

<sup>٣</sup> مركز المرأة في الحياة الإسلامية ص ٢٥.

٦- ولكن هل تعلمين أهم شيء في الأمر كله؟: إن تصنيف دية المرأة لا ينصف أجرها، ولا ينقص من حسناتها شيئاً، ولا يقلل من ثوابها مثقال ذرة عن ثواب الرجل في مثل وضعها وظروفها (أي عندما تقتل)، فهي شهيدة إن ماتت دون نفسها أو مالها... ولها ثواب وأجر الشهادة كاملاً كالرجل سواء بسواء، ولها منزلة الشهيد في الجنة ولها ما وعد به من الدرجات والمغفرة...

فهل ترين بعد هذا في قضية «الدية» ظلماً أو هضماً؟!

\* \* \*

### وهل تعلمين ما يلي عن قضية الشهادة؟

لقد أثارَت هذه الآية ﴿وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾<sup>١</sup> وحديث "ناقصات عقل ودين" حفيظة الرجال، وجعلتهم يترددون في معاملة النساء إنساناً كامل الأهلية، تام القدرات العقلية والفكرية! فكانت بالتالي قضية الشهادة من القضايا المهمة التي أحرزت النساء، وأثارت شجونهن، وجعلتهن هن الأخريات يتشككن في قدراتهن وتعام عقولهن مقارنة بالرجال! وأدت إلى تمنيهن الذكورة:

١- فهل تعلمين أن شهادة المرأة وحدها تقبل في هلال رمضان شأنها

شأن الرجل؟

<sup>١</sup> البقرة: ٢٨٢.

٢- وهل تعلمين أن شهادة المرأة قبلت في الأمور الخاصة بالنساء؟ قال ابن قدامة في المغني: "ويقبل فيما لا يطلع عليه الرجال مثل الرضاعة والولادة والحيض والعدة وما أشبهها شهادة امرأة عدل. ولا نعلم بين أهل العلم خلافاً في قبول شهادة النساء المنفردات في الجملة"<sup>١</sup>، ويوضح الحكم في موضع آخر فيقول: "تقبل شهادة النساء وحدهن -منفردات عن الرجال- في خمسة أشياء: ١- الولادة، ٢- الاستهلال، ٣- الرضاع، ٤- العيوب التي تحت الثوب كالرتق، والقرن، والبكارة، والثيبوية، والبرص، ٥- انقضاء العدة... وعن أحمد رواية أخرى: أنه لا يقبل في الرضاع إلا امرأتان. فإن شهد الرجل بشيء من ذلك فقد تقبل شهادته وحده"<sup>٢</sup>.

٣- وهل تعلمين أنه تقبل شهادة المرأة الواحدة؟ قال ابن قدامة: "وكل موضع تقبل فيه شهادة النساء المنفردات فإنه تقبل فيه شهادة المرأة الواحدة"<sup>٣</sup>. وجاء في حاشية ابن عابدين ما يلي: "(وتقبل في البكارة وعيوب النساء وما لا يطلع عليه الرجال) امرأة واحدة حرة مسلمة والثنتان أحوط". ويقول وهبي سليمان غاوجي الألباني: "أما ما يتعلق بأمر المرأة فشهادة المرأة فيه مقبولة، بل شهادتها وحدها كافية حيث لا تقبل شهادة الرجل وحده"<sup>٤</sup>. وجاء في الحديث: "سأل عقبة بن الحارث النبي ﷺ فقال: إني تزوجت امرأة. فجاءت أمة سوداء فقالت: إنها أرضعتنا؟ فأمره بفراق امرأته. فقال: إنها كاذبة. فقال النبي ﷺ: دعها عنك"<sup>٥</sup>، وقد علق ابن القيم فقال: "ففي هذا قبول شهادة المرأة الواحدة، وإن كانت أمة وشهادتها على فعل نفسها"<sup>٦</sup>.

<sup>١</sup> ج ١٠ ص ١٦١ المسألة ٨٣٤٥.

<sup>٢</sup> المغني ج ١١ ص ٥٠١ المسألة ٨٣٤٥ و ٨٣٤٦.

<sup>٣</sup> المغني ج ١١ ص ٥٠١ المسألة ٨٣٤٥ و ٨٣٤٦.

<sup>٤</sup> المرأة المسلمة ص ١٠٨.

<sup>٥</sup> البخاري.

<sup>٦</sup> إعلام الموقعين عن رب العالمين ج ١ ص ٧٧.



وقد علق معروف الدواليبي بكلام جميل على هذا فقال: "إن الشريعة الإسلامية اتجهت إلى تعزيز الشهادة في القضايا المالية بصورة مطلقة بشهادة رجل آخر، إلى جانب الرجل الأول، حتى لا تكون الشهادة عرضة للاتهام. ولم يعتبر أحد تنصيف شهادة الرجل هنا وتعزيزها بشهادة رجل آخر ماساً بكرامته ما دام ذلك التعزيز أضمن لحقوق الناس. وزيادة على ذلك فإن شهادة الرجل لم تقبل قط «وحده» حتى في أئفه القضايا المالية. غير أن المرأة قد امتازت على الرجل في سماع شهادتها «وحدها»، دون الرجل، فيما هو أخطر من الشهادة على الأمور التافهة، وذلك كما هو معلوم في الشهادة على الولادة وما يلحقها من نسب وإرث، بينما لم تقبل شهادة الرجل «وحده» في أئفه القضايا المالية وفي هذا رد بليغ على من يتهم الإسلام بتمييز الرجل على المرأة في الشهادة"<sup>١</sup>. فلماذا لم يعتبر الرجل عدم قبول شهادته منفرداً عيباً فيه ونقصاً في كمال عقله؟ ولماذا لم يعترض؟ وكذلك المرأة ينبغي أن تتق بنفسها وترضى بحكم ربها.

وهل تعلمين -إذن- أن في قبول شهادة المرأة في أمور النساء، وقبول شهادة المرأة الواحدة دليلاً قوياً على كامل أهليتها؟ ولو كان النقص في تمام عقل المرأة حقيقياً لا مجازياً لما أجاز الإسلام شهادتها في أي أمر من الأمور، لكن الإسلام قبل شهادة المرأة في شؤون النساء مع ما للشهادة من أهمية، ومع ما قد تحر إليه من أحكام وأحوال، فشهادة الزور أو الشهادة غير الموثقة في مثل هذه الأمور قد يترتب عليها ضرر كبير لأنها قد تؤدي إلى طلاق أو تمنع زواجاً، أو تؤدي إلى خطورة بالغة لو حدث فيها خطأ فتخلط أنساباً، وتحرم إرثاً...

٤- وهل تعلمين أن الأولوية في الشهادة تكون للنساء في أمورهن؛

<sup>١</sup> المرأة في الإسلام ٧١.

فبعد أن تحدث محمد سعيد رمضان البوطي عن شهادة الرجلين في الأمور الجنائية قال: "وعلى العكس من ذلك شهادة المرأة في أمور الرضاع والحضانة والنسب ونحو ذلك، فإن الأولوية الشرعية فيها لشهادة المرأة، إذ هي أكثر اتصالاً بهذه المسائل من الرجل، كما هو واضح ومعروف. بل روي عن الشعبي أنه قال: من الشهادات ما لا يجوز فيه إلا شهادة النساء. (نقلًا عن الطرق الحكمية لابن القيم: ص ١٤٥)".<sup>١</sup> ويضيف في نفس الكتاب: "لو كان الأمر كذلك (يقصد الهبوط بالمرأة عن الرجل) لما كانت الأولوية لشهادة المرأة في أمور الرضاعة والحضانة والنسب، وغيرها مما تقوم الصلة فيه مع النساء أكثر من الرجال؛ ولما كانت الأولوية لشهادة النساء في كل خصومة جرت بين النساء بعضهن مع بعض، أياً كان سببها".<sup>٢</sup>

٥- وهل تعلمين أن شهادة المرأة تقدم أحياناً على شهادة الرجل بعد سماع الشهادتين: "يثبت خيار الفسخ لكل واحد من الزوجين لعيب يجده في صاحبه... وإن اختلفا في عيوب النساء أريت النساء الثقات ويقبل فيه قول امرأة واحدة، فإن شهدت بما قال الزوج وإلا فالقول قول المرأة".<sup>٣</sup>

٦- وهل تعلمين أن شهادة النساء تقبل أحياناً في الأمور الجنائية في حين لا يلتفت إلى شهادة الرجال؟! وذلك في الحالات التي ذكرها مصطفى الزرقا: "شهادة المرأة وحدها) تقبل في بعض الحالات هي: أن يكون الحدث الذي ستشهد عليه المرأة يقع في مكان لا يوجد فيه رجال كحمامات النساء... فتقبل شهادة النساء وحدهن في الجرائم التي تقع في حماماتهن".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني ص ١٤٨.

<sup>٢</sup> المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني ص ١٤٩.

<sup>٣</sup> المغني ج ١٢ ص ١٠٠٣ المسألة ٥٤٩٨.

<sup>٤</sup> فتاوى مصطفى الزرقا ص ٢٤٨.

٧- وهل تعلمين أن العلة -في تنصيف شهادة المرأة في بعض القضايا- ليست في عقل المرأة؟ إنما العلة كما قالت الآية: ﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ والمرأة لا تضل إن كانت عدلاً فيما يتعلق بمهامها وعالمها، إنما قد تضل في غيره: "أما ما كان من الشهادات مما لا يخاف فيه الضلال في العادة لم تكن فيه المرأة على النصف من الرجل، وتقبل فيه شهادتهن منفردات لأنها أشياء تراها بعينها أو تلمسها بيدها أو تسمعها بأذنها من غير توقف على العقل كالولادة والارتضاع والحيض والعيوب تحت الثياب، فإن مثل هذا لا ينسى في العادة ولا تحتاج معرفته إلى إعمال العقل. وقال ابن قيم الجوزية: "والمرأة العدل كالرجل في الصدق والأمانة والديانة إلا أنها لما خيف عليها السهو والنسيان قويت بمثلها، وذلك قد يجعلها أقوى من الرجل الواحد أو مثله"<sup>١</sup>.

وهل تعلمين بماذا علل محمد سعيد رمضان البوطي أن شهادة المرأتين برجل؟ "إن الشروط التي تراعى في الشهادة، ليست عائدة إلى وضمف الذكورة والأنوثة في الشاهد، ولكنها عائدة بمجموعها إلى أمرين اثنين: أولهما عدالة الشاهد وضبطه... ثانيهما: أن تكون بين الشاهد والواقعة التي يشهد بها، صلة تجعله مؤهلاً للدراية بها والشهادة فيها... ومن المعلوم أنه إذا ثبت لدى القاضي اتصاف هذا (الشاهد) بهذه الصفات (أي رقة المشاعر والعاطفة) فإن شهادته تصبح غير مقبولة. إذ لا بد أن يقوم من ذلك دليل على أن صلته بالمسائل الجرمية وقدرته على معاينتها ضعيفة أو معدومة، وهو الأمر الذي يفقده أهليته للشهادة عليها... وأخيراً نقول: لو كانت الأنوثة والذكورة تلعبان دوراً في قيمة الشهادة ومدى شرعيتها لسمت شهادة المرأة في باب اللعان، أي لكانت شهاداتها الأربع بقيمة شهادتين فقط من شهاداته. ولكن

<sup>١</sup> محمد حسين: العشرة الطيبة ص ٤٧.

الواقع أنها متساويات... وقد جعل الله قيمة الشهادات الأربع التي تثبت الزنا، مكافئة لقيمة الشهادات الأربع التي تنكرها. وهو الأمر الذي يؤكد أن الأنوثة والذكورة بحد ذاتهما لا مدخل لأي منهما في قيمة الشهادة".<sup>١</sup>

٨- وهل تعلمين أن الشهادة تختلف عن الرواية؟ وقد قبلت رواية المرأة الواحدة -وما تزال- في كل أمر حتى في الحديث: "فالحديث النبوي الذي روته لنا امرأة عن رسول الله ﷺ، له حجية الحديث نفسه الذي يرويه رجل".<sup>٢</sup> ولم يرِدْ أحد قول امرأة لمجرد أنها امرأة، قال الشوكاني: "لم ينقل عن أحد من العلماء بأنه رد خبر امرأة لكونها امرأة. فكم من سنة قد تلقفتها الأمة بالقبول من امرأة واحدة من الصحابة وهذا لا ينكره من له أدنى نصيب من علم السنة".<sup>٣</sup> وقال ابن القيم: "الشارع صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله لم يرد خبر العدل قط، لا في رواية ولا في شهادة، بل قبل خبر العدل الواحد في كل موضع أخير به... وقبل شهادة الأمة السوداء وحدها على الرضاعة".<sup>٤</sup>

٩- وهل تعلمين أهم ما في الأمر؟ إن قضية الشهادة التي تبدو لأول الأمر تفضيلاً للرجل على المرأة ليست كذلك! وإليك ما يثبت ذلك:

أولاً- لا أدري ما هي المكاسب التي ضاعت على المرأة عندما نصفت شهادتها، وما هي الحقوق التي حرمت منها في الدنيا؟ يقول معروف الدواليبي: "قد خفف الإسلام في القضايا المالية عن المرأة، وجعل شهادة المرأتين فيها تعادل شهادة الرجل الواحد، وذلك حتى ينصرف الناس عن دعوتها للشهادة، وليرجحوا دعوة الرجل... فتنصيف شهادة المرأة في القضايا المالية لم يكن

<sup>١</sup> المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني ص ١٤٧.

<sup>٢</sup> مصطفى الزرقا: فتاوى مصطفى الزرقا ص ٣٨٦.

<sup>٣</sup> نيل الأوطار ج ٨ ص ٢٢.

<sup>٤</sup> إعلام الموقعين عن رب العالمين م ١ ص ٨٢.

تنصيفاً لحق، وإنما تخفيفاً لعب<sup>١</sup>. ويقول أيضاً: "إن الشهادة في مفهوم الإسلام بصورة عامة هي «عبء» ثقيل يتهرب منه الناس، وليست «حقاً» يتزاحمون عليه ليتزعم منهم. ولذلك فقد نهى القرآن الكريم عن «التهرب» من تحمل الشهادة، وقال في ذلك: ﴿وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾<sup>٢</sup>... وكذلك حذر القرآن بشدة من «كتمان الشهادة»، لما في ذلك من تعرض حقوق الناس للضياع، وقال: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾<sup>٣</sup>، وقيل في ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ﴾: "أي لا تخفوها وتغلوها ولا تظهروها. قال ابن عباس وغيره: شهادة الزور من أكبر الكبائر وكتمانها كذلك، ولهذا قال: ﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ قال السدي يعني فاجر قلبه، وهذه كقوله تعالى: ﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الْآثِمِينَ﴾<sup>٤</sup>؛ وعدم كتمان الشهادة معناه الخروج إلى المحكمة، والالتزام بالوقت المحدد للجلسة، وتحمل تبعات ذلك، وفي هذا من العبء ما لا يخفى. وهذا أيضاً ما قاله مصطفى الزرقا: "إن أداء الشهادة ليس مزية وحقاً في الإسلام، بل هو واجب يتحمل بسببه الشاهد عناء ومشقة؛ ولذلك نرى الكثير من الناس يكرهون أن يدعوهم القاضي أو الخصوم إلى الشهادة، وبخاصة في قضايا الجنائيات والحدود، لأنهم يتعرضون للاستجواب من الخصوم، وللطعن في عدالتهم... ولا ننسى أن الشريعة -في بعض أنواع الحدود كالزنا مثلاً ولدى عدد من الفقهاء- تقضي بجلد الشهود إذا لم تكن شهادتهم كافية لإثبات التهمة على المتهم"<sup>٥</sup>، وقيل: "كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يجلد شاهد

<sup>١</sup> المرأة في الإسلام ص ٧٢.

<sup>٢</sup> البقرة: ٢٨٢.

<sup>٣</sup> البقرة: ٢٨٣.

<sup>٤</sup> المرأة في الإسلام ص ٧٠.

<sup>٥</sup> مختصر ابن كثير ١٢ ص ٢٥٦.

<sup>٦</sup> فتاوى مصطفى الزرقا ص ٣٨٨.

الزور أربعين جلدة، ويسخم وجهه، ويحلق رأسه، ويطوف به في السوق.  
وقال أكثر أهل العلم: ولا تقبل له شهادة أبداً وإن تاب وحسنت حاله فأمره  
إلى الله".<sup>١</sup>

و«الشهادة» ليس من ورائها مكسب مادي ولا معنوي في الدنيا  
﴿وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ﴾<sup>٢</sup>: "أي: لوجهه خالصاً، وذلك أن يقيمها لا للمشهود  
له، ولا للمشهود عليه، ولا لغرض من الأغراض، سوى إقامة الحق، ودفع  
الظلم... وتدل الآية على حظر أخذ الأجرة على أداء الشهادة"<sup>٣</sup>، "أي أذوها  
ابتغاء وجه الله، فحيثئذ تكون صحيحة عادلة حقاً، خالية من التحريف والتبديل  
والكتمان"<sup>٤</sup>.

ثانياً- ما هي المكاسب التي خسرتها المرأة في الآخرة؟ ومكاسب  
الآخرة أهم لأننا نتحدث مع نساء مسلمات يرجين الآخرة، ويخفن من عذاب  
الله:

نعم الشهادة لها أجر في الآخرة، وفيها تفريح كرب عن الشاهد  
والمشهود له في الدنيا، ولكن وسائل الثواب كثيرة بل أكثر من أن تحصى  
فإن كانت المرأة تبتغي الأجر فلتبحث عن سبيل أكثر أمناً من الشهادة؛ لأن  
الشهادة بالمقابل أمانة عظيمة وثقيلة: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَكُمْ  
عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾<sup>٥</sup> أي اشهد الحق ولو عاد ضررها عليك، وإذا سئلت عن الأمر  
فقل الحق فيه ولو عادت مضرتك عليك... ﴿أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ أي وإن

<sup>١</sup> الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي ج ١٣ ص ٨٠.

<sup>٢</sup> الطلاق: ٢.

<sup>٣</sup> محمد جمال الدين القاسمي: تفسير محاسن التأويل ج ١٦ ص ١٩٧.

<sup>٤</sup> مختصر تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٤٧.

<sup>٥</sup> النساء: ١٣٥.

كانت الشهادة على والديك وقرابتك فلا تراهم فيها، بل اشهد الحق وإن عاد ضررها عليهم<sup>١</sup>، فهل في العامة اليوم من يتقي الله ويشهد على نفسه؟ فالشهادة مسؤولة وأمانة، وعلى الشاهد أن يتحرى الصدق، وأن يتقي الله: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾<sup>٢</sup>. ويقر على ما رآه بنفسه، أو سمعه بأذنه، لا عما سمعه من الآخرين: "كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع"<sup>٣</sup>. وروي عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لرجل: "ترى الشمس؟" فقال الرجل: نعم، فقال النبي: على مثلها فاشهد أو دع"<sup>٤</sup>، فعلى الشاهد أن يصف ما رآه، وأن يتلو ما سمعه، بدقة وبعبارات واضحة، ولا يقول إلا ما علمه يقيناً، حتى ينقل صورة صادقة (ولو كانت ناقصة، فقد يكمل نقصها الشاهد الثاني)، وعادة تتابع الحادثة بسرعة ويصعب سرد تفاصيلها بدقة.. وهذا أمر خطير -إن حصل- لما يترتب عليه من مضار، مع الخشية من وقوع الشاهد في الإثم إن شهد وهو غير متيقن.

فالشهادة أمر خطير، وشيء مخيف فيه شبهة: "فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه"<sup>٤</sup>.

\* \* \*

<sup>١</sup> مختصر تفسير ابن كثير ج ١ ص ٤٤٧.

<sup>٢</sup> ق: ١٨.

<sup>٣</sup> مسلم.

<sup>٤</sup> متفق عليه.

## وهل تعلمين أن على المرأة أن تأمر بالمعروف وتنهي عن المنكر؟

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾<sup>١</sup>. أكدت هذه الآية على أن الولاية متبادلة بين الرجل والمرأة في سائر أمور الحياة. الأمر الذي يبرهن على أهلية المرأة الكاملة وتساويها مع الرجل. ويؤكد معروف الدواليبي هذا بقوله: "وإن المرأة اليوم في الإسلام ليست فقط مرفوعة في الإنسانية إلى مقام «تبادل الولاية بين الرجل والمرأة» على حد سواء، بل هي «شريكة معه» أيضاً اشتراكاً واجباً في حمل مسؤولية الإصلاح في المجتمع، وذلك: بوجوب الأمر... ووجوب النهي... بحققها في «الأمر بالمعروف» للرجال وللنساء على السواء، وبذلك خرج جنس المرأة لأول مرة في التاريخ من أن تكون المرأة تبعاً لجنسها «مأمورة فقط» ولتصبح بعد اليوم: «آمرة أيضاً»، وذلك بالأمر بكل ما تعارف عليه الناس أنه خير ومصلحة لا بد لهم منهما لصلاح مجتمعهم"<sup>٢</sup>.

وهل تعلمين أن نساء السلف كن يقمن بواجبهن في الأمر والنهي؟ يقول السيد رشيد رضا: "وما في الآية ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ من فرض الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على النساء كالرجال يدخل فيه ما كان بالقول وما كان بالكتابة، ويدخل فيه الانتقاد على الحكام من الخلفاء والملوك

<sup>١</sup> التوبة: ٧١.

<sup>٢</sup> المرأة في الإسلام ص ٣١.



والأمراء فمن دونهم، وكان النساء يعلمن هذا ويعملن به".<sup>١</sup> فالمرأة المؤمنة أمرة بالمعروف ناهية عن المنكر للرجال وللنساء، ولمن دونها ولمن فوقها؛ وهذه أم الدرداء تنهى الخليفة عن منكر صدر منه: "بعث عبد الملك بن مروان إلى أم الدرداء بأنجاد من عنده فلما أن كان ذات ليلة قام عبد الملك من الليل فدعا خادمه فكأنما أبطأ عليه فلعله فلما أصبح قالت له أم الدرداء: سمعتك الليلة لعنت خادملك حين دعوته . فقالت سمعت أبا الدرداء يقول: قال النبي ﷺ: لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة...".<sup>٢</sup> وروى الطبراني عن يحيى: "رأيت سمراء بنت نهيك وكانت قد أدركت النبي ﷺ عليها دروع غليظة وخمار غليظ بيدها سوط تؤدب الناس وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر". ونقل أبو شقة ما يلي: "وعندما ولى عمر قضاء الحسبة في سوق المدينة للشفاء، كانت حقوقها مطلقة على أهل السوق رجالاً ونساء، تحل الحلال وتحرم الحرام وتقيم العدالة وتمنع المخالفات"<sup>٣</sup>. وقد قيل عن الشفاء أيضاً: "من عقلاء النساء وفضلاتهن... وكان عمر يقدمها في الرأي ويرعاها ويفضلها وربما ولاها شيئاً من أمر السوق"<sup>٤</sup>.

\* \* \*

<sup>١</sup> حقوق النساء في الإسلام ص ١٣.

<sup>٢</sup> مسلم.

<sup>٣</sup> تحرير المرأة في عصر الرسالة ج ٢ ص ٣٧٠.

<sup>٤</sup> ابن حجر العسقلاني: الإصابة في تمييز الصحابة ج ٤ ص ٣٣٣.

## وهل تعلمين أن الصحابة كانوا يستشيرون النساء في الأمر كله؟

وهذا ما نقله البوطي فقال: "كان (أي عمر) يشاور النساء... وقال عطاء بن أبي رباح: كانت عائشة أفقه الناس وأحسن الناس رأياً في العامة... وكان أبو بكر وعثمان وعلي يستشيرون النساء... ولم نجد في شيء من بطون السيرة والتاريخ أن أحداً من الخلفاء الراشدين أو الصحابة حجب عن المرأة حق استشارتها والنظر في رأيها. كما أننا لم نعر فيما صحح من حديث رسول الله ﷺ وسنته على ما يدل صراحة أو إشارة، على أن المرأة لا حق لها في الشورى، ولم نجد أنه تعمد أن يتجنب مشاوراة النساء في بعض ما قد يشاور به الرجال".<sup>١</sup>

ويصح أن يستشير الرجل المرأة بالأمر كله: "إن المشورة مهما كانت صفتها، ومهما تطورت أطرها وأساليبها التنظيمية، لا تعدو أن تكون مظهراً من أبرز مظاهر التعاون للوصول إلى معرفة الحق والتواصي به. والمسلمون والمسلمات كلهم شركاء في تحمل هذه المسؤولية التي هي سياسية في مظهرها، ولكنها كثيراً ما تكون دينية واجتماعية واقتصادية في مضمونها".<sup>٢</sup>

وتعليل ذلك أن على القائم على الأمر أن يستشير كل صاحب رأي سواء أكان أعلى منه أو دونه مرتبة: "إن من آداب القضاء أن يستشير القاضي حتى من هو دونه في المعرفة واتساع العلم وعمق النظر، كما ذكر الفقهاء،

<sup>١</sup> المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الإسلامي ص ٧٥.

<sup>٢</sup> المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الإسلامي ص ٧٧.

مستدلين بأنه قد يوجد لدى المفضول ما لا يوجد لدى الفاضل (ولا يلزم من ذلك أن يصبح للمستشار المفضول قوامه على المستشار الفاضل)<sup>١</sup>.

\* \* \*

## وهل تعلمين أن المرأة تكون قدوة للرجال!؟

والدليل في آية من القرآن: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأةَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ نِثَاءً فِي الْحَنَةِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ، وَمَرْيَمَ ابْنَةَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا الصِّالِحَاتُ ۗ قَالَتْ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾<sup>٢</sup> قال المفسرون: "هذا مثل ضربه الله للصالحين والصالحات"<sup>٣</sup>. وقيل: "مثل ضربه الله يحذر به عائشة وحفصة في المخالفة حين تظاهرتا على النبي ﷺ ثم ضرب لهما مثلاً بامرأة فرعون ومريم ابنة عمران، ترغيباً في التمسك بالطاعة والثبات على الدين" هذا سبب النزول، ولكن المعنى صار عاماً بعد ذلك ولهذا قال: ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾ ولم يقل: "للاتي آمن" حيث جعل الله تعالى سلوك أولئك النسوة قدوة للرجال والنساء كما في تفسير الآية: "هذا حث للمؤمنين على الصبر في الشدة؛ أي لا تكونوا في الصبر عند الشدة أضعف من امرأة فرعون حين صبرت على أذى فرعون... ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْقَائِمَاتِ﴾ أي من المطيعين، وإنما لم يقل من القانتات، لأنه أراد وكانت من القانتين"<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> المرأة بين طغيان النظام الغربي ولطائف التشريع الإسلامي ص ٧٧.

<sup>٢</sup> التحريم: ١٢، ١١.

<sup>٣</sup> مختصر تفسير الخازن ٣م ص ١٥٨١.

<sup>٤</sup> الجامع لأحكام القرآن ١٨م ص ٢٠٣.

وهل تعلمين -بالمناسبة- أن الاستعداد الفطري للكمال والوصول إلى المعالي موجود عند النساء كما هو عند الرجال؟ فقد جاء في الحديث الذي رواه البخاري ومسلم: "كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ومريم ابنة عمران"، حيث قال: "لم يكمل"، ولم يقل: "لن يكمل". وقد علق أبو شقة على الحديث بقوله: "الحديث يحفز المرأة على طلب الكمال حتى يكمل من النساء كثير... فإذا كان قد اكتمل من النساء قليل في الأمم السابقة، أفليس من حقنا بل ومن واجبنا رجالاً ونساء أن نأمل في أن يكثر الكُمَّل من النساء في أمة محمد؟".

وقد علل أبو شقة نقصان الكمال في النساء بقوله: "إذا كان اكتمال النساء قليلاً في المجالات العامة (أي التي يشارك فيها الرجل) كالعبادة والتعليم والدعوة والجهاد ولذلك اشتهر بالكمال من الرجال كثير ولم يشتهر من النساء إلا القليل. فهناك اكتمال للنساء كثير في المجالات النسائية المحضة (الإرضاع والولادة...) وهذه مجالات تتميز بأنها مجهولة وتسم في خفاء بعيداً عن أعين الناس، وبعيداً عن ذكر الناس. أي أن المرأة تمثل هنا الجندى المجهول"<sup>1</sup>.

فما على النساء -إذن- إلا العمل بجِد ونشاط؛ في مجالاتهن أولاً ثم في كل المجالات المتاحة، لبلوغ هذا الكمال أو الاقتراب منه.

\* \* \*

---

<sup>1</sup> تحرير المرأة في عصر الرسالة ج ١ ص ٣١٤.

## هل تعلمين -أخيراً- ما أفتى به بعض الفقهاء؟

لقد ذكرت هذه الفتاوى وجعلتها الخاتمة على سبيل الطرافة، لغرابتها، وحتى تستأنس بها النساء:

١- هل تعلمين (وعلى ذمة من قال) بأن المرأة قد تكون نبيسة؟! "قال الحافظ ابن حجر: قوله: "لم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ومريم بنت عمران": استدلل بهذا الحصر على أنهما نبيتان لأن أكمل النوع الإنساني الأنبياء ثم الأولياء والصدقيون والشهداء. فلو كانتا غير نبيتين للزم ألا يكون في النساء ولية ولا صديقة ولا شهيدة. والواقع أن هذه الصفات في كثير منهن موجودة فكأنه قال ولم ينبأ من النساء إلا فلانة وفلانة... قال القرطبي: الصحيح أن مريم نبية لأن الله تعالى أوحى إليها بواسطة الملك (وقال عياض والجمهور على خلافه)... وقد نقل عن الأشعري، أن من النساء من نبيء وهن ست... وحجة المانعين قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رَجَالًا﴾ قال ابن حزم: وهذا لا حجة فيه فإن أحداً لم يدع فيهن الرسالة، إنما الكلام في النبوة فقط<sup>١</sup>. ونقل أبو حيان معنى «اصطفاء» مريم فقال: "وقيل: نبوتها، فإنه قيل أنها نبئت وكانت الملائكة تظهر لها وتحاطبها برسالة الله لها، وكان زكريا يسمع ذلك فيقول إن لمريم لشأننا"<sup>٢</sup>.

٢- هل تعلمين أن بعض الفقهاء أجاز إمامة المرأة للرجال بشروط!؟ "اجتهد الإمام أحمد وبعض فقهاء الحنابلة اجتهاداً خالفوا فيه عامة الفقهاء. قال ابن تيمية: اتمام الرجال الأئمين بالمرأة القارئة في قيام رمضان يجوز في

<sup>١</sup> عبد الحلیم أبو شقة: تحرير المرأة في عصر الرسالة ج ١ ص ٣١٢.

<sup>٢</sup> البحر المحيط ٢م ص ٤٥٦.

المشهور عن أحمد (كتاب «مراتب الإجماع» لابن حزم، «والرد على مراتب الإجماع» لابن تيمية)<sup>١</sup>. وقال ابن قدامة في كتابه «المغني»: "وأما المرأة فلا يصح أن يأتّم بها الرجل بحال في فرض ولا نافلة في قول عامة الفقهاء... وقال بعض أصحابنا: يجوز أن تؤم الرجال في التراويح وتكون وراءهم"<sup>٢</sup>.

\* \* \*

كانت هذه -أختي المسلمة- نقولاً موثقة تثبت أن المرأة كاملة الأهلية، وأن لها كياناً ورأياً وأهمية، ومكانة، وأنها متساوية مع الرجل في الحقوق والمكاسب. وستجدان بين ثنايا الكتاب المزيد من ذلك.

\* \* \*

---

<sup>١</sup> عبد الحلیم أبو شقة: تحرير المرأة في عصر الرسالة ج ٣ ص ٣١.  
<sup>٢</sup> المغني ج ٢ ص ١٦٤.

## السبب الرابع في تمني بعض النساء الذكورة: تمني أجر الرجال

وتمنت النساء في عصر النبوة أن يكن رجالاً، وما زالت النساء الصالحات التقيات يتمنينها منذ ذلك الزمان، وإلى يومنا هذا؛ حتى يفزن بأجر الرجال في شهود الجنائز، وحضور الجماعات في المساجد، واكتساب فضل صلاة الجمعة؛ كما ورد في حديث وافدة النساء: "فضلتم علينا بالجمع والجماعات، وشهادة الجنائز...".

ولعل المرأة المؤمنة التقية لم تتمن مثل هذه الأمنية إلا من أجل تلك الأعمال الجليلة، كي تنال ثوابها العظيم، وأجرها الجزيل، ولذلك لم تدرك قدر الأمنية التي تمننت، وصعوبة الأعمال التي سألت، فذهبت بعيداً في أمانيتها حتى تمننت ورغبت في أهم الأعمال المختصة بالرجال: «الجهاد في سبيل الله»؛ لما له من الفضل الكبير. عن مجاهد قال: قالت أم سلمة: "يا رسول الله، يغزو الرجال ولا تغزو، ولنا نصف الميراث؟ فأنزل الله: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾"<sup>١</sup>.

<sup>١</sup> الترمذي.

إن تمنى النساء هذه الأمنية قديماً وفي بداية الدعوة أمر له مسوغاته؛ لكن استمرار التمني يبدو غريباً من النساء بعد الإفادة العظيمة التي قررها النبي ﷺ في حديث وافدة النساء: "حسن تبعل إحداكن لزوجها، وطلبها لمرضاته، واتباعها لموافقته، يعدل كل ما ذكرت للرجال". فقد وضع تقرير النبي ﷺ حداً لأمثال هذه الأمنيات، وأوجد للنساء عملاً بديلاً لكسب أجر مساو لأجر الرجل.

وتبدو الأمنية غريبة -أيضاً- من النساء بعد انقطاع الوحي، واكتمال الدين، إذ بكماله اتضحت كافة القضايا الدينية، وتبين -فيما تبين- أن الله سبحانه وتعالى وزع الذكورة والأنوثة بين خلقه بعلمه السابق لما يصلح لكل منهما وما يصلحه -وقد سبق الكلام في هذا- فقد لا يصلح لكل امرأة إلا أن تكون امرأة، ولو كانت رجلاً لفسقت وتركت الجهاد، وربما الجمعة والجماعات... بل ربما تركت الصوم والصلاة!

وتبدو الأمنية غريبة بعد تقدم العلوم، واكتشاف الفروق بين الذكر والأنثى، فتمنى النساء أعمال الرجال بهذه الهمة العالية، والرغبة الصادقة، والحماسة الشديدة يوحى بأن تلك الأعمال بسيطة هينة، وأن المهام التي كلف الله بها الرجال سهلة يسيرة، وأن كل إنسان يستطيع القيام بها. وليس الأمر كذلك؛ فالله تعالى قد هيا الرجل بصفات معينة (اختلف فيها عن المرأة) حتى يتمكن من القيام بالأعمال الواجبة عليه، ولولا هذه الخصال التي خصه الله تعالى بها، ما استطاع الرجل الصبر والإقدام على إنجاز المهام الصعبة التي أوكلت إليه.

ورغم تلك الاستعدادات التي هيا الله بها الرجال، يتهرب بعضهم من القيام بتلك الأعمال العظيمة الأجر، ويتهاون آخرون بالواجبات المفروضة عليهم، ويتقاعس الكثيرون عن أداء السنن المؤكدة... وعند مقارنة هؤلاء



الرجال المنكبين على الدنيا بأولئك النسوة المقبلات على الآخرة، تظهر بجلاء تام غرابة هذه الأمنية: فبينما تشوق بعض النساء وتحرق لنيل ثواب أعمال الرجال (بصدق النية، وقوة العزيمة، مع الاستعداد التام لبذل الغالي والرخيص). يعرض الكثير من الرجال عن المهام التي أعدهم الله لتحملها، وأمهم بالقيام عليها، مهملين لها، متهربين من تبعاتها، مؤثرين الدنيا على الآخرة، زاهدين بأجور كافة الأعمال التي تمتتها أولئك النسوة!

فهل تستطيع المرأة، وهي امرأة (مع ما خصها الله به من صفات أنثوية)، القيام بأعمال الرجال وأخذ ثوابها؟ وهل تضمن المرأة - لو تحولت رجلاً - أن تكسب أجر الأعمال التي تمتت؟

إليك إجابة مفصلة لهذين السؤالين من كتاب الله، وسنة رسوله، حول أهم عمليين رغبت النساء بأجرهما «الجمعة والجماعات»، و«الجهاد».

\* \* \*

### تمنت النساء أجر «الجمعة والجماعات»:

لرجولة ضريبة لا تستطيعها النساء بسبب ظروف الحمل والإرضاع والعناية بالبيت والأولاد:

١- منها صلاة الجمعة: "رواح الجمعة واجب على كل محتلم"<sup>١</sup>، "من ترك ثلاث جمع طبع الله على قلبه"<sup>٢</sup>، وفي رواية: "فقد برئ الله منه". فهي "فرض عين" على كل ذكر مكلف قادر مستكمل لشروطها، وثبتت

<sup>١</sup> أبو داوود.

<sup>٢</sup> أبو داوود والنسائي.

فرضيتها بالكتاب والسنة والإجماع (كما هو معلوم).

فالجمعة غير واجبة على المرأة، وإنما سقطت عنها وفقاً بها، وترك الجماعة للمعذور - ومنهم المرأة - رخصة، فلو تحملت المشقة، وجاءت إلى المسجد، وصلت الجمعة مع الناس أجزأها، وسقط عنها الظهر، وصحت جمعيتها بالإجماع<sup>١</sup>، ونجد اليوم في كل مسجد مكاناً مخصصاً لصلاة النساء.

وأجر المرأة حين تؤدي الجمعة كأجر الرجل تماماً، و«الأجر» هو ما تمتته المرأة أصلاً. فتحصيل أجر الجمعة ممكن - إذن - دون تحوّل المرأة رجلاً! إنما الفرق أن صلاة الجمعة واجب يأثم الرجل ويعاقب على تركه، بينما هو عمل تطوعي في حق المرأة، تثاب كثواب الرجل على عمله، ولا تعاقب على تركه.

٢ - ومنها أداء الصلوات الخمس في المسجد كل يوم: "الجماعة مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع. أما الكتاب، فقولته تعالى: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ الآية، أمر الله بالجماعة في حالة الخوف أثناء الجهاد، ففي الأمن أولى، ولو لم تكن مطلوبة لرخص فيها حالة الخوف"<sup>٢</sup>، وأداء الصلوات الخمس في المسجد يومياً واجب حث الرسول ﷺ عليه: "من سمع المنادي فلم يمنعه من اتباعه عذر - قال: وما العذر؟ قال: خوف أو مرض - لم تقبل منه الصلاة التي صلى"<sup>٣</sup>. ولم يرخص حتى للأعمى: "أتى النبي ﷺ رجل أعمى، فقال: يا رسول الله، ليس لي قائد يقودني إلى المسجد. فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلّي في بيته؟ فرخص له. فلمّا ولى

<sup>١</sup> وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته ج ٢ ص ٢٦٥.

<sup>٢</sup> وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته ج ٢ ص ١٤٧.

<sup>٣</sup> أبو داود.

دعاه، فقال: هل تسمع النداء؟ قال: نعم، قال: فأجب<sup>١</sup>. وقد اعتبر الحنابلة الجماعة واجبة «وجوب عين»، مستدلين بحديث الأعمى السابق، وحديث: "والذي نفسي بيده، لقد هممت أن أمر بحطب فيحطب، ثم أمر بالصلاة فيؤذن لها، ثم أمر رجلاً، فيؤم الناس، ثم أخالف إلى رجال لا يشهدون الصلاة، فأحرق عليهم بيوتهم"<sup>٢</sup>.

فإن كانت الجماعة «فرض عين» - كما قال الإمام أحمد - فقد نجا من العقاب قليل من الرجال وباء بالإثم كثيرون لتقاعسهم عن القيام بهذا الفرض. ونجت المرأة فيمن نجا، إذ لم تحمّل ما لا طاقة لها به عندما أسقطت عنها الجماعة، ولم تتحمل - بالتالي - وزر التقاعس عن أداء الصلاة في المسجد فوق أوزارها. فالمرأة (بسبب ظروفها) لن تطيق هذا التكليف لو فرض عليها، ولن تصبر على ترك البيت خمس مرات كل يوم، وإن أطاقته هي وخرجت إلى الصلاة لن يصبر الرضيع ولا المريض على غيابها عنه وتقصيرها في حقه.

ذلك كله إذا اعتبرنا الجماعة فرض عين (كما اختار الإمام أحمد)، أما إن كانت «سنة مؤكدة» للرجال (كما أفتى أغلب الفقهاء) فحال المرأة مشابه لحال الرجل: إن صلت فلها الأجر، وإن تقاعست فليس عليها وزر. وكذا كانت الصحايات: كانت منهن من تحضر الصلوات الخمس يومياً وتقف في الصف خلف الرجال، وكان الرسول ﷺ يشجعهن بفعله: فيراعي أحوالهن، ويتحوز في صلاته وهو يريد إطالتها: "إني لأدخل في الصلاة وأنا أريد إطالتها فأسمع بكاء الصبي فأتجوّز في صلاتي مما أعلم من شدة وجد

<sup>١</sup> مسلم والنسائي.

<sup>٢</sup> متفق عليه.

أمة من بكائه"، ويكر بالعشاء (مع أن تأخيره أفضل) حتى يتيح للنساء والصبيان فرصة الصلاة معه قبل نومهم: "أعتم رسول الله بالعمّة حتى ناداه عمر: نام النساء والصبيان، فخرج النبي ﷺ...".<sup>٢</sup>

وكان -عليه السلام- يمكث والرجال يسيراً في المسجد بعد انتهاء كل صلاة حتى يتأكد من انصراف النساء. وجعل لهن باباً خاصاً يدخلن منه ويخرجن. كما نظم صفوفهن، وكان يخصصهن أحياناً بموعظة. وقد نهى النبي ﷺ نهياً صريحاً عن منع النساء من الخروج إلى بيوت الله، فلا يجوز منع المرأة من شهود الجماعة في المسجد: "إذا استأذنكم نساؤكم بالليل إلى المسجد فأذنوا لهن"<sup>٣</sup>، ولحديث: "كانت امرأة لعمر بن الخطاب تشهد صلاة الصبح والعشاء في الجماعة في المسجد فقيل لها: لم تخرجين وقد تعلمين أن عمر يكره ذلك ويفار؟ قالت: وما يمنعه أن ينهاني؟ قال: يمنعه قول رسول الله: لا تمنعوا إماء الله مساجد الله"<sup>٤</sup>، مما يعني أن الجماعة حق للمرأة -إن رغبت بها- فلا يجوز لأحد منعها من كسب أجرها.

فهما كان حكم الجماعة فإنها في أقل أحوالها سنة مؤكدة، ورغم ذلك تقاعس أغلب الرجال عن القيام بها، وتهاون الكثير من المسلمين في أدائها في المسجد كلما نادى المنادي، مما يدل على صعوبة هذا التكليف الذي أمر الرجال به، وإلا ما كان الترغيب فيه كبيراً والأجر عليه جزيلاً. فإن صعب عمل الرجال على الرجال، فهو على النساء غير المؤهلات له أصعب.

ثم إن أجر المرأة عند حضورها الجماعات مساو لأجر الرجل: "...

<sup>١</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٢</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٣</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٤</sup> البخاري.

فحيث يندب للمرأة الخروج إلى المسجد ينبغي أن تتساوى مع الرجل في الأجر لأن وصف الرجولية بالنسبة إلى ثواب الأعمال غير معتبر شرعاً<sup>١</sup>.

فالجمعة والجماعات متاحة للمرأة كما هي للرجل، وثوابهما واحد.

\* \* \*

### وتمنت بعض النساء أجر «الجهاد»:

١- فانظري ماذا قال الله في كتابه الكريم عن الجهاد: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾<sup>٢</sup>، فالجهاد ثقيل على النفس، والإنسان يميل بطبعه إلى القعود والكسل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَنَاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ﴾<sup>٣</sup> أي إذا دعيتم إلى الجهاد في سبيل الله تكاسلتم وملتم إلى المقام في الدعة والخفض وطيب الثمار<sup>٤</sup>. وقال تعالى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ. يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ. وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشُّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾<sup>٥</sup> فقد رغب كثير من المسلمين -قبل غزوة بدر- إلى غير أبي سفيان لأنه كسب بلا قتال، وغنيمة بلا جهد.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ، كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا

<sup>١</sup> ابن دقيق العيد: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ج ١ ص ١٥١.

<sup>٢</sup> البقرة: ٢١٦.

<sup>٣</sup> التوبة: ٣٨.

<sup>٤</sup> مختصر تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٤٣.

<sup>٥</sup> الأنفال: ٧٠، ٦٥.

مَا لَا تَفْعَلُونَ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُورٌ<sup>١</sup>، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: "إِنْكَارٌ عَلَى مَنْ يَعِدُ وَعَدَاءٌ، أَوْ يَقُولُ قَوْلًا لَا يَفِي بِهِ، وَفِي الصَّحِيحِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا أُوْتِمِنَ خَانَ"، وَلِهَذَا أَكَّدَ اللَّهُ تَعَالَى هَذَا الْإِنْكَارَ عَلَيْهِمْ (بِهَذِهِ الْآيَةِ وَبِغَيْرِهَا) كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا أَنْزَلْتُمْ سُورَةَ مُحْكَمَةً وَذَكَرَ فِيهَا الْقِتَالَ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ﴾ الْآيَةَ، وَهَكَذَا هَذِهِ الْآيَةُ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ نَاسٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ الْجِهَادُ يَقُولُونَ: لَوْ دَدْنَا أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ دَلَّنَا عَلَى أَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَيْهِ فَنَعْمَلُ بِهِ، فَأَخْبَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ أَنَّ أَحَبَّ الْأَعْمَالِ إِيمَانٌ بِهِ لَا شَكَّ فِيهِ، وَجِهَادٌ أَهْلِ مَعْصِيَتِهِ الَّذِينَ خَالَفُوا بِالْإِيمَانِ وَلَمْ يَقْرَأُوا بِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ الْجِهَادُ كَرِهَ ذَلِكَ نَاسٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَشَقَّ عَلَيْهِمْ أَمْرُهُ<sup>٢</sup>.

كَانَتْ هَذِهِ بَعْضَ الْأَمْثَلَةِ، وَفِي الْقُرْآنِ آيَاتٌ أُخْرَى مِمَّا نَلِيقُ؛ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ، وَنَظَرًا لِأَنَّ الْإِسْلَامَ يَرَاعِي طَبِيعَةَ النَّفْسِ الْبَشَرِيَّةِ، أَمَرَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ الرَّجَالَ الْأَشْدَاءَ، الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ، أَنْ لَا يَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، فَكَيْفَ بِالْمَرْأَةِ؟! فَقَدْ ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِينَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ، وَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ..."<sup>٣</sup> فَاتَّبِعِي السَّنَةَ أُخْتِي الْمُسْلِمَةَ، وَلَا تَسْأَلِي اللَّهَ الْجِهَادَ، وَاسْأَلِيهِ الْعَافِيَةَ كَمَا أَمَرَ.

٢- لقد جعل الله المواجهة ساعة الجهاد واحتدام القتال اختياراً قد ينجح فيه المؤمن وقد يسقط: ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ

<sup>١</sup> الصف: ٢، ٣، ٤.

<sup>٢</sup> مختصر ابن كثير ٣ ص ٤٩١.

<sup>٣</sup> البخاري ومسلم.

فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ<sup>١</sup> أي كنتم - قبل مشاهدة الحرب ومعرفة أهوالها -  
 تتمنون الموت شهداء في سبيل الله. قال ابن كثير: "أي قد كنتم أيها المؤمنون  
 قبل هذا اليوم تتمنون لقاء العدو، وتحترقون عليه وتودون مناجزتهم ومصائبهم،  
 فيها قد حصل لكم الذي تمنيتموه وطلبتموه فلو كنتم فقاتلوا وصابروا... ﴿فَقَدْ  
 رَأَيْتُمُوهُ﴾ يعني الموت شاهدتموه وقت حد الأسته واشتباك الرماح، وصفوف  
 الرجال للقتال، والمتكلمون (الذين تمنوا لقاء العدو) يعبرون عن هذا بالتحليل،  
 وهو مشاهدة ما ليس بمحسوس كالمحسوس<sup>٢</sup>، فتخييل القتال والتحرق  
 إليه ليس كمعانيته وجهاً لوجه؛ وقصة طالوت وجالوت التي ذكرها الله في  
 سورة البقرة فيها دليل آخر وتذكرة لك يا أختي المسلمة: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ  
 مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لِهْمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ  
 اللَّهِ قَالَ: هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا؟ قَالُوا: وَمَا لَنَا أَلَّا  
 نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أَخْرَجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَاؤُنَا؟ قَالُوا: وَمَا لَنَا أَلَّا  
 تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ<sup>٣</sup>﴾ فهولاء القوم سألوا الله القتال (رغم تحذيرات نبيهم  
 منه)، ولما كتبه الله عليهم تولوا عنه (رغم حاجتهم إلى الجهاد لاسترداد  
 بلادهم وأموالهم) فسقطوا في الامتحان -إلا قلة منهم- وخابوا وخسروا.

فالجهد -إذن- ابتلاء من الله يسقط فيه بعض الرجال بسبب خوفهم من  
 لقاء الموت، وبالتالي جنبهم من لقاء العدو: "اجتنبوا السبع الموبقات: ...  
 والتولي يوم الزحف...<sup>٤</sup>"، فجعل الله تعالى الهروب من الجهاد كبيرة من  
 الكبائر: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمْ يَوْمَئِذٍ دَبْرَةً إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ

<sup>١</sup> آل عمران: ١٤٣.

<sup>٢</sup> مختصر ابن كثير ج ١ ص ٣٢١.

<sup>٣</sup> البقرة: ٢٤٦.

<sup>٤</sup> البخاري ومسلم.

بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ<sup>١</sup>. وروى الإمام أحمد أن رجلاً طلب إعفائه من الصدقة ومن الجهاد لأنه خاف إن حضر المعركة أن يكره الموت ويهرب!

فهل تضمن المرأة الصمود في المعركة لو كانت رجلاً؟ الله أعلم!

وكل ما تقدم ذكره عن الجهاد حدث فعلاً في عصر الرسول ﷺ على تميزه، فكيف بمجتمعنا المتخاذل اليوم؟ فانتبهي لهذا؛ إذ كان في ذلك العصر من كره لقاء العدو ولم يخرج إلى الجهاد أصلاً، وكان فيه من لم يخلص النية، وكان فيه من يريد الدنيا، وكان فيه من ولّى عند لقاء العدو... ولم يظهر هذا التباين في السلوك إلا عند نزول الأمر بالقتال، ولم يتضح إلا عند مواجهة المؤمنين للكفار. وغزوة أحد أكبر دليل على هذا: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تَجِبُونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ. إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَى أَحَدٍ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ فَأَتَابَكُمْ عَمَّا بَغِمْتُمْ لِكَيْلًا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ، وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾<sup>٢</sup>: ففي هذه الآية نرى الطبيعة البشرية تتجلى - كأقوى ما تتجلى - في مواقف المؤمنين يوم أحد؛ فمنهم من خاف وفسل، ومنهم من رغب في الدنيا وغلب عليه حب الغنيمة، ومنهم من فرّ لا يلوي على أحد ولا يستجيب لنداء النبي ﷺ وهو يدعو وينادي. كل ذلك كان رغم ما وعد الله به المؤمنين من النصر والتمكين، حتى قال عبد الله بن مسعود: ما كنت أرى أن أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ يريد الدنيا حتى نزل فينا ما نزل يوم أحد.

<sup>١</sup> الأنفال: ١٦.

<sup>٢</sup> آل عمران: ١٥٢، ١٥٣.



من أجل ذلك أمر الرسول ﷺ المسلمين بالصبر عند لقاء العدو: "فإذا لقيتموهم فاصبروا واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف"<sup>١</sup>، وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا﴾<sup>٢</sup>. وجاءت الآيات تحت على الجهاد، وتجعله من أفضل الأعمال، وتبشر بثوابه العظيم: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾<sup>٣</sup>، ﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾<sup>٤</sup>.

وفي كل ما سبق حث على الجهاد، وتذكير للرجال الأشداء (الذين هيأهم الله تعالى لحماية الديار ومن فيها) على تحمل مشاق الجهاد، والمرابطة والصبر على القتال، فكيف بالنساء الرقيقات (اللاتي لم يخلقهن الله لهذا هل سيصبرن عليه؟!

٣- هل أنت متأكدة من كسب أجر الجهاد لو كنت رجلاً؟ أعني: هل كل رجل جاهد الكفار والمنافقين ضمن أجر الجهاد؟ لا، بدليل: "جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أرأيت رجلاً غزا يلتمس الأجر والذكر، ما له؟ قال عليه السلام: لا شيء له، ثم قال إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً لوجهه."<sup>٥</sup>، "وسئل النبي ﷺ عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رياء، أي في سبيل الله؟ فقال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا"<sup>٦</sup>، وفي رواية: "...الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل ليذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه؟" وفي رواية: "ويقاتل غضباً، فمن في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ:

<sup>١</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٢</sup> آل عمران: ٢٠٠.

<sup>٣</sup> التوبة: ١١١.

<sup>٤</sup> النساء: ٩٥، ٩٦.

<sup>٥</sup> النسائي.

<sup>٦</sup> البخاري ومسلم.

من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله<sup>١</sup>.

فإخلاص النية شرط أساسي لنيل أجر الجهاد؛ والمرأة التي تريد أن تكون رجلاً لتجاهد متأكدةً من نيتها الخالصة الصادقة في هذه اللحظة وعلى هذه الحال (وهي امرأة)، ولكن تركيب المرأة النفسي والجسمي مختلف عن الرجل، وعندما تتحول المرأة إلى رجل (في حال تحقق الأمنية!) تتحول بعض الأشياء فيها وتتغير، فما يدريها إن طال التحول نيتها (والعياذ بالله)؟ والنية قد تعدد (كما سبق)، أو تشوبها الشوائب، فتذهب بأجر صاحبها بعد أن قاسى أهوال القتال، ونالت منه سيوف الكفار ورماحهم.

وما رأيك إذ جعل الله لك أملاً في أخذ أجر الجهاد وأنت جالسة في بيتك، دون أن تحاهدي، ودون أن تتحولي رجلاً؟ ما عليك إلا طلب الشهادة بصدق، وإخلاص في النية، فتكتب لك: "من سأل الله تعالى الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه"<sup>٢</sup>، "من طلب الشهادة صادقاً أعطيتها ولو لم تصبه"<sup>٣</sup>، فالأعمال بالنيات.

٤- وقال رسول الله ﷺ: "من لقي الله تعالى بغير أثر من جهاد، لقي الله وفي إيمانه ثلثة"<sup>٤</sup>، وقال: "من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق"<sup>٥</sup>، "من لم يغز، أو يجهز غازياً، أو يخلف غازياً في أهله بخير، أصابه الله بقارعة قبل يوم القيامة"<sup>٦</sup>. فهل توفر الجهاد لكل

<sup>١</sup> متفق عليه.

<sup>٢</sup> مسلم.

<sup>٣</sup> مسلم.

<sup>٤</sup> الترمذي.

<sup>٥</sup> مسلم.

<sup>٦</sup> أبو داود.

مسلم خلقه الله؟ لا، فمن الأزمنة ما ساد فيها الإسلام وقلت فيها الفتوح، ومن الأمكنة ما حكمها المسلمون فصارت دار إسلام لا حاجة فيها إلى الجهاد، وتارة ضعف المسلمون فامتنعوا عن الجهاد، ... فكيف يضمن كل رجل لم يجاهد في سبيل الله مدة حياته أنه ليس مقصوداً بهذه الأحاديث؟ ولن تصيبه قارعة؟ وأنه لم يمت على النفاق؟ فهذا والله أمر مخيف.

بينما نرى أن في طاعة الزوج وحسن التبعل فرصة أعظم وأوسع، ومجالاً متاحاً سهلاً لكل زوجة، في كل زمان وفي أي مكان، كي تنال الثواب العظيم والأجر الجزيل، ولتتعادل بذلك مع الرجل في الأجر (كما في حديث وافدة النساء "... طاعة الزوج يعدل ذلك كله"). ولكن ما يثير الدهشة أن ترغب المرأة - بعد علمها بهذا الحديث - بالأعمال الصعبة التي قد تنجح فيها وقد تفشل، وتعرض عن العمل السهل المتاح المتوافق مع فطرتها، وهو ما علمه ثم نبه إليه سيدنا محمد ﷺ عندما قال: "وقليل منك من تفعله!"

٥- جعل الله بر الوالدين مقدماً على الجهاد: "يا رسول الله، أي العمل أفضل؟ قال: الصلاة على ميقاتها، قلت: ثم أي؟ قال: بر الوالدين. قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله."، فطاعة الوالدين أفضل من الغزو. قال السمرقندي في تنبيه الغافلين: "في هذا الخبر دليل على أن بر الوالدين أفضل من الجهاد في سبيل الله تعالى، لأن النبي ﷺ أمره أن يترك الجهاد ويستغفل ببر الوالدين."

فيا حبذا لو تبر المؤمنة والديها وتقوم على شؤونهما ثم تفكر بالجهاد؛ حيث جعل الله تعالى للمرأة فرصة أخرى لنيل أجر الجهاد عن طريق الجهاد

<sup>١</sup> البخاري.

بالمال: ﴿وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾<sup>١</sup>، فقد قدم تعالى الجهاد بالمال على الجهاد بالنفس، وجعل الرسول ﷺ أجر الجهاد بالمال والنفس متساويين: "من جهز غازياً في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازياً في أهله بخير فقد غزا"<sup>٢</sup>.

٦- وأخيراً فالأمر كما قال سيد قطب: "إن الجهاد لم يكتب على المرأة، لأنها تلد الرجال الذين يجاهدون. وهي مهياة لميلاد الرجال بكل تكوينها، العضوي والنفسي؛ ومهياة لإعدادهم للجهاد وللحياة سواء. وهي -في هذا الحقل- أقدر وأنفع"<sup>٣</sup>. فاختلاف الاستعدادات، واختلاف الغايات أدى إلى اختلاف أفضل الأعمال: فبينما نرى -مثلاً- خير صفوف الرجال أولها، نرى خير صفوف النساء آخرها... وكذلك لما كان الجهاد من أفضل أعمال الرجال، كان حسن التبعل والقيام على الأولاد من أفضل أعمال النساء، ولعل المرأة بهذا تشارك بعلمها من طرف خفي بجزء من أجر الجهاد حين تحفظ زوجها في غيابه غازياً، وتربي أولادها على الشجاعة وحب الاستشهاد.

وبما أن المرأة تقعد عن الجهاد مضطرة، مراعية ظروفها ووضعها، فربما يحتسب قعودها «من العذر» إن صدقت في تمنيتها أجر الجهاد: "إن بالمدينة لرجالاً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم، حبسهم المرض" وفي رواية: "حبسهم العذر". وفي رواية: "إلا شركوكم في الأجر"<sup>٤</sup>؛ ففعل المرأة الصالحة الواعية المهمة بقضايا المسلمين والمتعاطفة مع

<sup>١</sup> التوبة: ٤١.

<sup>٢</sup> متفق عليه.

<sup>٣</sup> في ظلال القرآن ج ٢ ص ٦٤٤.

<sup>٤</sup> البخاري ومسلم.

مصائبهم ومحنتهم في غزو العدو لهم، تكون مشاركة لهم في الأجر أيضاً.

وللمرأة -المستطيعه- دور مهم في الجهاد؛ فقد خرجت النساء مع رسول الله ﷺ لتقديم العون المادي والمعنوي أثناء احتدام القتال، وكن يداوين الجرحى، ويسقين العطاش، ويصنعن الطعام، ويخطن القرب... ولا بد أن لهن في ذلك أجراً عظيماً، لدرجة أنهن كن يعطين من الغنيمة كما يعطى المجاهد المقاتل: "وبعد أن يكتب الله للمؤمنين النصر يصبن شيئاً من الغنيمة: فعن ابن عباس: "... كان رسول الله يغزو بهن.. ويحذين من الغنيمة (أي يعطين)" (رواه مسلم)<sup>١</sup>.

وبعد، ورغم كل ما قيل، أضاف سيد قطب هذه العبارة المهمة: "إن الله لم يكتب على المرأة الجهاد ولم يحرمه عليها... وقد شهدت المغازي الإسلامية آحاداً من النساء -مقاتلات لا مواسيات ولا حاملات أزواد-؛ فقد شاركت بعض النساء -تطوعاً- في الجهاد مقاتلات (لا مسعفات) وقتلن عدداً من المشركين، وهذه أم موسى اللخمية التي شهدت اليرموك تقول: "بينما نحن مع جماعة من النساء، إذ جال الرجال جولة، فأبصرت أعجمياً يجر رجلاً من المسلمين، فأخذت عمود الفسطاط ثم دنوت منه فشددت رأسه، وأقبلت أسلبه فأعانني الرجل على أخذه". وقتلت صفية عمة رسول الله ﷺ يوم الخندق يهودياً كان يحوم حول البيت الذي جعلت فيه النساء، بل وحزت رأسه! وكان عمر بن الخطاب يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول يوم أحد: ما التفت يميناً ولا شمالاً إلا وأنا أرى أم عمارة تقاتل دوني: "وقد أبلت أم عمارة الأنصارية بلاء حسناً في القتال يوم أحد حتى أثنى عليها النبي ﷺ؛ وفي حروب الردة شهدت المعارك بنفسها، حتى إذا قتل مسيلمة الكذاب

<sup>١</sup> عبد الحلیم أبو شقة: تحرير المرأة في عصر الرسالة ج ٢ ص ٥٣.

<sup>٢</sup> في ظلال القرآن ج ٢ ص ٦٤٤.

عادت وبها عشر جراحات"<sup>١</sup>. فيمكنك يا أختي الجهاد إن توفرت لك الظروف المناسبة؛ فالإسلام لا يمنعك، وإذا فعلت وجاهدت فلن ينقص أجرك عن أجر الرجل، فاطمئني.

وحكم الجهاد أنه «فرض على الكفاية»، إذا قام به البعض سقط عن الباقين، ولكنه يصبح «فرض عين» إذا هجم العدو على بلاد المسلمين، ويحسب عندها الجهاد على كل فرد، وعلى كل امرأة ولو بغير إذن زوجها. الأمر الذي يدل على وجود المقدرة عند النساء على المجاهدة والمصابرة.

تستطيع النساء إذن (ودون أن يتحولن رجالاً) المشاركة في أهم أعمال الرجال: الجهاد، ولهن الأجر كاملاً. فإذا استطاعت النساء المشاركة في أصعب أعمال الرجال فإنهن على غيره أقدر، فأبي عدل هذا، وماذا تريد المرأة أكثر من ذلك؟!

\* \* \*

---

<sup>١</sup> يوسف القرضاوي: مركز المرأة في الحياة ص ١٣٣.

## خلاصة الفصل الأول

وبعد،

فبعد دراسة ومراجعة الآيات التي يستند الناس إليها لتحديد موقع وعلاقة كل من الذكر والأنثى. وبعد مناقشة عدد من القضايا كالقوامة، والميراث، والدية، والشهادة، والجمعة والجماعات، والجهاد (على سبيل المثال لا الحصر)، يتبين ويظهر ما يلي:

١- أن الفهم الخاطئ للنصوص هو الذي قلل مرتبة المرأة وحرمها حقوقها، وجعلها تمقت الأنوثة، وتتمنى الذكورة أو ولادة الذكور، وأدى إلى تمردها وإهمالها واجباتها.

٢- أنه وفيما يبدو لنا أن الرجل يتمتع بمزايا تشريفية كثيرة في شتى الميادين، يتضح -بعد التأمل والدراسة- أنها ليست في الحقيقة إلا تكاليف يتحملها الرجل تطبيقاً للقاعدة الشرعية التي تقول: "كل زيادة في الحق يقابلها زيادة في الواجب"، فهذه التكاليف تزيد من واجبات الرجل في الدنيا،

ويحاسبه الله عليها يوم القيامة دون المرأة، وقد قيل من قديم: "إن الدرجة التي وردت في القرآن للرجل على المرأة إنما هي درجة تكليف لا تشريف".

فلا تركّزي -أختي المسلمة- على الجوانب الإيجابية وتهملّي السلبيات في رؤيتك للمزايا التي يتمتع بها الرجل، بل انظري إلى الأمور بشكل متكامل، وادرسيتها من كافة الزوايا، وافعلي الشيء نفسه في رؤيتك للمرأة، وستشعرين عندها بالعدل والتوازن بين المرأة والرجل في الحصول والقدرات الممنوحة، وفي التكاليف والواجبات المطلوبة. وسترين بعضاً من المزايا التي تتمتع بها النساء والتي كانت خافية عليك، وهو ما سيقنتك إلى البحث والتنقيب عنه، ثم سرده لك في الفصل التالي.

\* \* \*



## الفصل الثاني

﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَ﴾

وما اكتسبته النساء



## تمهيد:

يقول السيد رشيد رضا: "أن النساء سألن الجهاد فقلن: وددنا أن الله جعل لنا الغزو فنصيب من الأجر ما يصيب الرجال... فأنزل الله تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا... لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾... ومعناها ظاهر وهو أن الله تعالى كلف كلاً من الرجال والنساء أعمالاً فما كان خاصاً بالرجال لهم نصيب من أجره لا يشاركون فيه النساء، وما كان خاصاً بالنساء لهن نصيب من أجره لا يشاركن فيه الرجال، وليس لأحدهما أن يتمنى ما هو مختص بالآخر<sup>١</sup>. فالله سبحانه وتعالى خلق الإنس ليعبدوه -رجالاً ونساء- وهياً الحسنين لذلك، فهما متساويان في هذا التكليف. ثم هياً الرجال بقدرات معينة ليقوموا بمهام إضافية خص بها جنسهم، ولهم ثوابها. وهياً النساء بكيان نفسي وجسدي مغاير، وبقدرات مختلفة عن أشقائهن ليقمن بأعمال أخرى، وينلن ثوابها وحدهن دون الرجال: "وأما الأجر والثواب، فقد طمأن الله الرجال والنساء عليه، فحسب كل إنسان أن يحسن فيما وكل إليه ليلبغ مرتبة الإحسان عند الله على الإطلاق"<sup>٢</sup>، فالرجال

<sup>١</sup> تفسير المنار ٥٣ ص ٥٧.

<sup>٢</sup> في ظلال القرآن ج ٢ ص ٦٤٤.

يخاطبون بتكاليف لا تخاطب بها النساء، والنساء يخاطبن بتكاليف لا يخاطب بها الرجال؛ أي أن بعض الأعمال مختلف عن بعضها الآخر، إنما الشواب واحد للرجل والمرأة كليهما.

فما هي الأعمال الخاصة بالنساء والتي لا يشاركهن في ثوابها الرجال؟ (وهو ما أشارت إليه الآية الكريمة بالاكْتِسَاب)، أي ما الذي اكتسبته النساء وحدثهن دون الرجال؟

\* \* \*

## أولاً: أعمال تفردت بأجرها النساء

لقد اكتسبت النساء أجر أعمال يستحيل على الرجال القيام بها وبالتالي كسب أجرها؛ لأنها خاصة بجنس الإناث؛ فثوابها مقتصر على الإناث وحدهن. وها هي هذه الأعمال مفصلة فيما يلي:

### ١- الحجاب:

تحمس الفتيات الصغيرات للحجاب أسوة بأمهاتهن، ويقبلن عليه بشغف واعتزاز، فإن حبس إحداهن حابس عن الحجاب وبلغت -ولما تحجب- أدركت وأحست بثقل الأمر، وكان الحجاب من أشق التكاليف بالنسبة إليها، وقرار الالتزام به من أصعب الأعمال عليها؛ فقد فُطرت الأنثى على حب التزين، والاستمتاع باستراق نظرات الإعجاب (من الرجال خاصة) والتوقان إلى سماع كلمات المديح والإطراء. والحجاب يحجب الجمال، ويخفي المفاتن، ويحرم الأنثى من التمتع الكامل بزيبتها التي تنفق عليها الوقت والمال والجهد. والحجاب يقيد ويعيق الحركة. والحجاب يعني الالتزام بسلوك ونهج معينين والامتناع عما يخالفهما. ويقتضي الحجاب -أيضاً- الحرمان من بعض المتع والنشاطات المفيدة إلا بشروط قد لا تتوافر دائماً.

هذا عدا عن الإيذاء الذي قد تتعرض له المرأة (في بعض الأماكن) جزاء تمسكها وحرصها على دينها؛ فالحجاب لا يمكن إخفاؤه، ولا يجوز التخلي عنه. من أجل هذا كله يصعب الحجاب (كخطوة دائمة) على الكثيرات، حتى المصليات الصائمات!

وقد خصت المرأة بهذا التكليف لتكون عوناً للرجل على التقوى والعفة والابتعاد عن الحرام. أفلا يكون للمرأة الثوب العظيم، والأجر الجزيل، عندما تخالف فطرتها وتغالب هواها فتستر مفاتها عن الأجانب من الرجال، وتلتزم نفسها بالحجاب متحملة مشقة ذلك القيد الصعب، ومقاسية من الحر الشديد في الصيف، ومن تعرضها للبلل في الشتاء؟ فهي لا تلتزم بالحجاب إلا قياماً بما افترضه الله عليها، والفرض: "هو ما طلب الشرع فعله طلباً جازماً بدليل قطعي... وحكمه: لزوم الإتيان به، مع ثواب فاعله."<sup>١</sup>

ومن توابع الحجاب (المأمور بها، والتي تُعطى المرأة الأجر عليها) حجب النساء كل أمر يغري الرجال: فتحجب المرأة رائحة العطور فلا تنطيب عند خروجها للشارع، وتحجب الغنج المحجب فلا تخضع بصوتها ولا تنثني في مشيتها، وتحجب الزينة المملقة للانتباه فلا تضرب برجلها ليعلم ما يخفى من زينتها، و... فهي لا تقوم بهذه الأعمال إلا امتثالاً لأمر الله ورسوله، والله - سبحانه - وعد من يطيعه ورسوله بوعود مجزية، منها: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾<sup>٢</sup>، ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته ج ١ ص ٥١.

<sup>٢</sup> النساء: ٦٩.

<sup>٣</sup> الأحزاب: ٧١.

## ٢- يكتب لها ثواب الصلاة كاملاً أيام الحيض:

أقدم لهذه الفقرة بما كتبه الإمام الغزالي: "... فإذا عبودية شاقة على النفس مطلقاً. ثم من العبادات ما يكره بسبب الكسل كالصلاة... فالصبر على الطاعة صبر على الشدائد<sup>١</sup>، ثم بما كتبه جدي علي الطنطاوي: "لا شك أن النفس تميل إلى السهل دون الصعب، واللذيق دون المؤلم، وتحب الانطلاق وتكره القيود، هذه فطرة فطرها الله عليها... وطريق الجنة فيه المشقات والصعاب، فيه القيود والحدود، فيه مخالفة النفس، ومجانبة الهوى... وذلك كله ثقل على النفس. ولا تنكروا وصفي الدين بأنه ثقل، فإن الله سماه بذلك في القرآن، فقال: ﴿سَنَلْقِيْكَ عَلَيْهِمْ قَوْلًا ثَقِيلاً﴾. وكل المعالي ثقيات على النفس... وترك النائم فراشه والنهوض إلى صلاة الفجر ثقل... لذلك تجد الطالحين أكثر من الصالحين<sup>٢</sup>، فالتكاليف - ومنها الوضوء والصلاة - عبء ثقل على الإنسان، لذلك يظن بعض الناس أن إعفاء المرأة منهما إعفاء لها من مشقة (مما يعني إعفاءها من الثواب والأجر، ويكفي المرأة -بناءً على ظنهم هذا- أن يُرفع عنها إثم ترك الصلاة، أما أن يكتب لها الأجر كاملاً على عمل لم تعله...!؟) والجواب: إن ترك المرأة الصلاة ليس عن تقصير، ولكن عن إلزام من الله تعالى لا تملك مخالفته، فهنا يكون تركها للصلاة طاعة لربها وامتنالاً لأمره فتساب عليه كما يثاب الرجل على عدم تركه الصلاة! يقول محمد سعيد رمضان البوطي حول هذا الموضوع: "المرأة خفف الله عنها بعض الوظائف الدينية وأسقطها عنها، فهي لا تكلف بالصلاة أثناء الحيض... ولكن دون أن ينقص شيء من أجرها بسبب ذلك. إذ إن الأمر ليس عائداً

<sup>١</sup> إحياء علوم الدين ج ٤ ص ٧٣.

<sup>٢</sup> تعريف عام بدين الإسلام ص ١٣.

إلى تقصير منها ولكنه عائد إلى تخفيف من الله عنها. والمرأة توصف في هذه الحالة بأنها ناقصة دين، أي ناقصة التكاليف الدينية. ومعاذ الله أن يكون المعنى أنها مقصرة في دينها، إذ ليس لها أي اختيار في أمر فرضه الله عليها. ومن أوضح الأدلة على ما نقول: أن البيان الإلهي قرر في أكثر من موضع من كتاب الله عز وجل، أن أجر الرجل والمرأة الملتزمين بدين الله سواء، لا يعلو الرجل على المرأة ولا العكس. من ذلك قوله عز وجل: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّن بَعْضٍ﴾... فإن قلت: فكلام الله هنا مشروط بالعمل الصالح، والمرأة ممنوعة في النفاس والمحيض من أهم الأعمال الصالحة، وهو الصلاة، فلم يتحقق الشرط الذي أنيط به الأجر لكل من الرجل والمرأة. فالجواب: أن الاستجابة لأوامر الله سعيًا لمرضاته هي مصدر الأجر والثواب. والاستجابة كما تكون بالأفعال الإيجابية، تكون أيضاً بالالتزامات السلبية. فالمرأة التي كلفها الله بعدم القيام إلى الصلاة مدة المحيض، لا شك أنها تثاب على النهوض بهذا التكليف، ما دام قصدتها الاستجابة لأمر الله.. فإحجامها عن الصلاة هذه المدة، كقيام الآخرين إلى الصلاة في المدة ذاتها. كلاهما مصدر مثوبة وأجر. ما دام كل منهما مندفعاً إلى اتخاذ الموقف الذي كلف به، تحقيقاً لأمر الله وسعيًا إلى مرضاته<sup>١</sup>. وقيل أيضاً: "ورد في فتح الباري: هل تثاب المرأة على ترك الصلاة لكونها مكلفة بها كما تثاب المريض على النوافل التي كان يفعلها في صحته وشغل بالمرض عنها أم أن هناك فرقاً لأن المريض كان يفعلها بنية الدوام عليها مع أهليته والحائض ليست كذلك؟ قال الحافظ ابن حجر: وعندي في كون هذا الفرق مستلزماً لكونها لا تثاب وقفة. وعلق عبد الحلیم أبو شقة: أي إن الثواب عند الحافظ ابن حجر محتمل. فتأملوا

<sup>١</sup> المرأة بين طغیان النظام الغربي ولطائف التشريع الرباني ص ١٧٨



رعاكم الله كيف يحتمل أن تثاب المرأة الحائض برغم تركها الصلاة<sup>١</sup>.

والحديثان التاليان يوثقان ويؤكدان ويساندان قول من قال بوقوع الأجر للحائض، الأول: "إذا كان العبد يعمل عملاً صالحاً، فشغله عنه مرض أو سفر، كتب الله له كصالح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم"<sup>٢</sup>، والثاني: "قالت عائشة: دخل علي النبي ﷺ وأنا أبكي فقال: ما يبكيك؟ قلت: ... منعت العمرة (وفي رواية قالت: أيرجع الناس بأجرين وأرجع بأجر؟) قال: وما شأنك؟ قلت: لا أصلي، قال: لا يضرك، أنت من بنات آدم كتب عليك ما كتب عليهن فكوني في حجتك عسى الله أن يرزقكها"<sup>٣</sup>. والنبي ﷺ لا ينطق عن الهوى، فيكون في قوله: "عسى الله أن يرزقكها" إمكانية وقوع الثواب للحائض، وقد جاء في التفسير أن: "عسى من الله موجبة"<sup>٤</sup>، فلعلها من رسوله كذلك.

ومثله الصيام؛ فعلى الرغم من أن المرأة تقضي ما أفطرته من أيام رمضان إلا أنه يحتسب لها أجر صيام شهر رمضان كله، كما لو صامت أيامه الفضيلة نفسها.

لقد أعفى الله المرأة من الصلاة أيام الحيض رغم أن الصلاة عماد الدين وأول ما يحاسب عليه المسلم، وهذا عجيب، ومثير للحيرة والتساؤل، فالصلاة لا تسقط عن المسلم بحال: لا عند الخوف ولا أثناء السفر ولا حتى حال المرض الشديد. لكن الأعجب منه إسقاط أهم الواجبات الزوجية عن المرأة، فالمرأة التي تلقتها الملائكة حتى تصبح في أيام الطهر - إن امتنعت عن زوجها - تنام أيام حيضها آمنة مطمئنة! ولعل سبب الإغفاء من كلا الأمرين

<sup>١</sup> عبد الحلیم أبو شقة: تحرير المرأة في عصر الرسالة ج ١ ص ٢٨٥.

<sup>٢</sup> البخاري.

<sup>٣</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٤</sup> مختصر ابن كثير ١م ص ٤٢٧.

الحالة المرضية التي تعانيها المرأة أيام الحيض مما يستوجب التخفيف عنها، يقول د. جب هارد: "قلّ من النساء من لا تعتل بعلّة في المحيض، ووجدن أكثرهن يشكين الصداع والنصب والوجع... فنظراً لهذه العوارض كلها يصح القول: إن المرأة في محيضها تكون في الحق مريضة، ويتابها هذا المرض مرة في كل شهر... (وعلق طبيب آخر): مما يجعلها تتخلج حتى في أعمالها التي قد اعتادتها في حياتها اليومية"<sup>١</sup>. ويعلق محمد علي البار بقوله: "لو أصيب رجل بنزف يفقد فيه ربع لتر من دمه لولول ودعا بالويل والثبور وعظائم الأمور وطلب إجازة من عمله، فكيف بالمسكينة التي تنزف كل شهر ولا يلتفت إليها أحد؟! وانظر إلى آثار رحمة الله بالمرأة، كيف خفف عنها واجباتها أثناء الحيض فأعفاها من الصلاة ولم يطالبها بقضائها... وأعفاها من الاتصال جنسياً بزوجها وأخبرها وأخبر زوجها بأن الحيض أذى وطلب منهما أن يعتزل كل منهما الآخر في الحيض"<sup>٢</sup>.

**والخلاصة: أن للمرأة زمن الحيض ثواب الوضوء والصلاة والصيام كاملاً، وبالإضافة إليه توجر المرأة أجر المريض جزاء ما تقاسيه من التعب والألم والسقم.**

### ٣- حسن التبعل:

وهو العمل العظيم الذي تتعادل به النساء مع كل ما يقدمه الرجال، ويكفيهن -وحده- عما سواه إن قمن به حق القيام: "أتت أسماء النبي ﷺ وهو بين أصحابه فقالت: يا رسول الله، إني وافدة النساء إليك ومن ورائي جماعة نساء المسلمين كلهن يقلن بقولي وعلى مثل رأيي: إن الله بعثك

<sup>١</sup> وهي سليمان غاوجي الألباني: المرأة المسلمة ص ٦٣.

<sup>٢</sup> عمل المرأة في الميزان ص ٨٧.

بالحق إلى الرجال والنساء فأمننا بك واتبعناك، وإنا معشر النساء محصورات قواعد بيوتكم، وحاملات أولادكم، وإن الرجال فضلوا بالجمع والجماعات وشهود الجنائز، وأفضل من ذلك الجهاد في سبيل الله، فإذا خرجوا للجهاد حفظنا لهم أموالهم، وربينا أولادهم، أنفشاركهم في الأجر يا رسول الله؟ فالتفت النبي ﷺ بوجهه الكريم إلى أصحابه ثم قال: هل سمعتم مقالة امرأة أحسن من هذه عن أمر دينها؟ قالوا: يا رسول الله، ما ظننا أن امرأة تهتدي إلى مثل هذا. فالتفت النبي ﷺ ثم قال: انصرفي يا أسماء، وأعلمي من وراءك من النساء أن حسن تبعل إحداهن لزوجها وطلبها لمرضاته واتباعها لموافقته يعدل كل ما ذكرت للرجال. فانصرفت وهي تهلل". وفي رواية عن ابن عباس قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله أنا وافدة النساء إليك هذا الجهاد كتبته الله على الرجال فإن يصيبوا أجروا وإن قتلوا كانوا أحياء عند ربهم يرزقون، ونحن معشر النساء نقوم عليهم فما لنا من ذلك؟ قال فقال رسول الله ﷺ: أبلغني من النساء أن طاعة الزوج واعترافاً بحقه يعدل ذلك وقليل منكن من يفعله<sup>١</sup>.

وتوجد أحاديث أخرى عن حسن التبعل أذكر منها:

"إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها وأطاعت زوجها قيل لها ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت"<sup>٢</sup>، "أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة"<sup>٣</sup>، "أتت امرأة النبي فقال لها: أذات زوج أنت؟ قالت: نعم، فقال: فأين أنت منه؟ قالت: ما آلوه إلا ما عجزت عنه، قال: فكيف أنت له؟ فإنه جنتك ونارك؟"<sup>٤</sup>. وهذا ما قاله أيضاً أبو السعود في

<sup>١</sup> البزار.

<sup>٢</sup> رواه أحمد.

<sup>٣</sup> الترمذي.

<sup>٤</sup> النسائي وأحمد.

تفسيره لآية التمني: "المعنى لكل من الفريقين نصيب خاص به من الأجر مترتب على عمله فلرجال أجر بمقابلة ما يليق بهم من الأعمال كالجهاد ونحوه وللنساء أجر بمقابلة ما يليق بهن من الأعمال كحفظ حقوق الأزواج ونحوه".<sup>١</sup>

\* \* \*

#### ٤ - ثواب القيام بالأعمال المنزلية:

"اتفق الفقهاء على أنه يلزم للزوجة نفقة الخادم إذا كان الزوج موسراً وكانت ممن تُخدم في بيت أبيها... لكونها من ذوي الأقدار أو مريضة؛ لأنه من المعاشرة بالمعروف، ولأن كفايتها واجبة عليه"<sup>٢</sup>، وقيل: "ولا يجب عليها خدمة زوجها في عجن وخبز وطبخ ونحوه، ولا طبخ ولا غسل ولا كنس ولا فرش، ولا إرضاع طفل، ولا تربية ولد، ولا إشراف على الخدم الذين نستأجرهم لذلك"، وقال ابن قدامة: "ليس على المرأة خدمة زوجها من العجن، والخبز، والطبخ وأشباهه. والأولى لها فعل ما جرت العادة بقيامها به"<sup>٣</sup>، وجاء في زاد المعاد: "اختلف الفقهاء في ذلك (خدمة المرأة زوجها) فأوجب طائفة من السلف والخلف خدمتها له في مصالح البيت... ومنعت طائفة وجوب خدمته عليها في شيء، ومن ذهب إلى ذلك مالك، والشافعي، وأبو حنيفة، وأهل الظاهر، قالوا: لأن عقد النكاح إنما اقتضى الاستمتاع، لا الاستخدام وبذل المنافع، قالوا: والأحاديث المذكورة إنما تدل على التطوع

<sup>١</sup> تفسير أبي السعود ج ٢ ص ١٧٢.

<sup>٢</sup> وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلة ج ٧ ص ٨٠٥.

<sup>٣</sup> المغني ج ١٢ ص ٧١٤.

ومكارم الأخلاق، فأين الوجوب منها؟<sup>١</sup>.

فالمراة في بيتها زوجة وليست خادمة، وهي غير ملزمة بخدمة زوجها فضلاً عن خدمة أهله وضيوفه، بل هو عمل تطوعي منها تثاب عليه إن فعلته، ولا تعاقب إن تركته، وهو صدقة منها على زوجها وبنيتها، وتكفير عن الذنوب ورفع للدرجات، وهو ما قاله الإمام النووي: "هذا كله من المعروف والمروءات التي أطبق الناس عليها، وهو أن المرأة تخدم زوجها بهذه الأمور... الخبز والطبخ وغسل الثياب وغير ذلك، وكله تبرع من المرأة وإحسان منها إلى زوجها، وحسن معاشرة وفعل معروف، ولا يجب عليها شيء من ذلك، بل لو امتنعت من جميع هذا لم تأثم"<sup>٢</sup>. وإنه وإن خالف بعض الفقهاء وأفتوا بوجوب خدمتها لزوجها على الإطلاق (دون مراعاة حالها قبل الزواج، ودون اعتبار لوضع الزوج)، إلا أنه ما قال أحد بأن عملها هذا ماض دون ثواب؛ فقد جاء في الحديث: "أتت النساء رسول الله ﷺ فقلن: يا رسول الله ذهب الرجال بالفضل بالجهاد في سبيل الله، فما لنا عمل ندرک به عمل الجهاد في سبيل الله؟ فقال: مهنة إحدان في بيتها ندرک عمل المجاهدين في سبيل الله"<sup>٣</sup>. ويقوي هذا الحديث الأسس التي يقوم عليها ديننا، فنحن نؤجر على كل عمل نعمله إن ابتغينا به وجه الله: سواء كان فرضاً واجباً كالصلاة، أو عملاً تطوعياً كالصدقة: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَلْكَ حَسَنَةً يُّضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾<sup>٤</sup>، فأی عمل تقدمه المسلمة تقريباً إلى الله يتقبل منها، وإن يك مثقال ذرة.

<sup>١</sup> ج ٥ ص ١٨٧.

<sup>٢</sup> صحيح مسلم: شرح النووي ج ١٤ ص ١٦٤.

<sup>٣</sup> رواه أبو يعلى والبخاري.

<sup>٤</sup> النساء: ٤٠.

والبنت في بيت أبيها توجر -أيضاً- كالزوجة إن ساهمت بنصيب في أعمال البيت، بل قد يكون أجرها أكبر لأن فيه برأً بوالدتها. ويستطيع الذكر أن يساهم بهذا العمل الأثري-دون غيره من الأعمال الواردة في هذا الباب- وينال أجره كاملاً، إنما جرت العادة أن تقوم به النساء منفردات مما يعني ذهابهن بأجره خالصاً لهن وحدهن من دون الرجال.

\* \* \*

### ٥- ثواب الحمل والولادة والإرضاع والتربية:

حَسِبُ المرأةَ مواساةً لها، وتخفيفاً عنها، أن يعتبر حملها وولادتها رباطاً في سبيل الله: "المرأة في حملها إلى وضعها إلى فصالها كالمرابط في سبيل الله. فإن ماتت فيما بين ذلك فلها أجر شهيد"<sup>١</sup>. ويكفي المرأة ما وعدت به من الأجر والثوبة لقاء أمومتها؛ فإنه لا يعرف مقدار ما تكابده النساء في الحمل والولادة والإرضاع من العناء والمشقة والآلام إلا اللاتي مررن بالتجربة، ولذلك توجر المرأة حتى على السقط: "والذي نفسي بيده إن السقط ليجر أمه إلى الجنة إذا احتسبته"<sup>٢</sup>؛ فكان أن أوصى الله بالأم وخصها بالبر: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا﴾<sup>٣</sup>: "أي قاست بسببه في حال حمله مشقة وتعباً، من وحم وغشيان وثقل وكرب إلى غير ذلك، مما تنال الحوامل من التعب والمشقة، ﴿وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا﴾ أي بمشقة أيضاً من الطلق وشدته"<sup>٤</sup>. وعلق أحد الأطباء على أيام الحمل

<sup>١</sup> الطبراني.

<sup>٢</sup> ابن ماجه.

<sup>٣</sup> الأحقاف: ١٥.

<sup>٤</sup> مختصر ابن كثير ج ٣ ص ٣١٩.

بقوله: "لا تستطيع قواها في هذا الزمان أن تتحمل من مشقة الجهد البدني والعقلي ما تتحمله في عامة الأحوال، وإن عوارض الحامل إن عرضت لرجل أو امرأة غير حامل لحكم عليه أو عليها بالمرض بدون شك". حتى أجاب الحسن البصري (عندما سئل عن حكم الفطر للحامل والمرضع إن خافتا على أنفسهما): أي مرض أشد من الحمل؟! ويقول محمد علي البار عن الحمل: "تبدأ الآلام والأوجاع والوهن... ينقلب كيان المرأة أثناء الحمل... كما أن معظم الأمهات يصبن بفقر الدم، ويصاب الجهاز الهضمي من أول الحمل فيكثر القيء وقلة الشهية والغثيان.. ثم بعد ذلك تزداد الحرقة واللذع والتهابات المعدة، كما تصاب الحامل في العادة بالإمساك وتضطرب الغدد الصماء في وظائفها... كل هذه التغيرات وأكثر منها تحصل في الحمل الطبيعي... فهي في وهن من أول الحمل إلى آخره.. وهي في آلام وأوجاع ومصاعب وأوصاب من أول حملة إلى أن تضعه"، وقال أيضاً عن الولادة: "إن آلام الطلق تفوق أي ألم آخر، ومع هذا فلا تكاد المرأة تنتهي من ولادة حتى تستعد لولادة أخرى... والحمد لله فقد أمكن في العصور الحديثة خفض مضاعفات الولادة على الأم والجنين ولكن الطب لم يتمكن ولن يتمكن من إزالة جميع مخاطر الولادة، ولا تزال مجموعة من النساء يلدن بالعملية القيصرية، ومجموعة أخرى يلدن بالحفت، كما أن مجموعة قليلة تفقد حياتها أثناء الولادة أو بسبب حمى النفاس أو تمزق الرحم... أما الأمراض المزمنة الناتجة عن الحمل والولادة فلا تزال رغم التقدم الطبي الهائل ليست بالقليلة"<sup>١</sup>.

وأشد من هذا كله المعاناة النفسية التي تكابدها الحامل (ثم النفساء)، إذ تشعر الحامل بالكآبة والحزن دون مسبب، وتستثار لأتفه الأسباب وتتأثر

<sup>١</sup> عمل المرأة في الميزان ص ٨٧.

<sup>٢</sup> عمل المرأة في الميزان ص ٩٢.

وتبكي لأي ملاحظة، وتغضب بسرعة؛ وهو ما ذكره البار أيضاً: "ولا تعاني الأم من كل هذه المصاعب الجسدية فحسب ولكن حالتها النفسية كذلك تضطرب أيما اضطراب... وتصاب في كثير من الأحيان بالقلق والكآبة.. وتقلب المزاج... إذ تكون أكثر حساسية من أي فترة مضت سريرة التأثير والانفعال والميل إلى الهموم والحزن لأتفه الأسباب.. وذلك بسبب التغير الفسيولوجي في كل أجزاء الجسم"، وتضطر المرأة خلال هذه الفترة إلى الضغط على أعصابها وكتمان أحزانها حتى لا يؤثر ذلك سلباً على علاقتها بزوجها وأولادها، وتبذل جهوداً مضاعفة فوق جهودها للحفاظ على أخلاقها إسلامية حسنة!

إذن الحمل وما يتبعه حالة مرضية حسبما ورد في القرآن، وبناء على شهادة الأطباء وتجربة الأمهات؛ أفلا يكفي المرأة الثواب الذي وعدتها به الأحاديث الصحيحة من المغفرة والأجر، ثم الدرجات العالية، جزاء ألمها وتعباها الجسمي والنفسي: "ما يصيب المسلم من نصب (تعب)، ولا وصب (مرض)، ولا هم ولا حزن (قيل الهم لما هو آت والحزن لما مضى)، ولا أذى (يلحقه من تعدي الغير عليه)، ولا غم (وهو ما يضيق على القلب، والحزن أسهل منه)، حتى الشوكة يشاكها، إلا كفر الله بها من خطاياها"<sup>١</sup>، وفي رواية لابن حبان: "إلا رفعه الله بها درجة، وحط عنه بها خطيئة" وفيه حصول الثواب ورفع العقاب، "لا يصيب المؤمن شوكة فما فوقها إلا نقص الله بها من خطيئته"، وفي رواية: "إلا رفعه الله بها درجة أو حط عنه خطيئته"<sup>٢</sup>، "ما من مسلم يصيبه أذى شوكة فما فوقها إلا كفر الله بها

<sup>١</sup> عمل المرأة في الميزان ص ٩٠.

<sup>٢</sup> القسطلاني: إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري ج ٨ ص ٣٤٠.

<sup>٣</sup> البخاري.



سيآته كما تحط الشجرة ورقها"<sup>١</sup>، فإذا أئيب المؤمن على الهم، وعلى الشوكة يشاك بها، أفلا تذهب الأم بعد مكاببتها آلاماً نفسية وجسدية، ولأيام طويلة ومتواصلة بأعظم الأجر؟<sup>١٩</sup>

وللأم أيضاً أجر التربية والتوجيه في السنوات الأولى، فهذه المهمة تنفرد الأم بها على الأغلب وتؤديها وحدها؛ فهي التي تستيقظ ليلاً لرعاية الصغير، وهي التي تطعمه وتسقيه وتطيبه إذا مرض، وتنظفه وتلعبه وتوجهه وتربيته، وتلقنه المبادئ والدين، وتُحَفِّظُهُ القرآن وتتابعه في الدراسة... مما لم يفث سيدنا محمداً ﷺ أن يئبه إليه، ويشيد به: "خير نساء ركين الإبل صالح نساء قريش أحناه علي ولد في صغره"<sup>٢</sup>. وقد ذُكر ابن المبارك إخوانه (وهو معهم في الغزو) بأن رعاية الولد أفضل من الجهاد (إن كان فرض كفاية): "تعلمون عملاً أفضل مما نحن فيه؟ قالوا ما نعلم ذلك. قال: أنا أعلم. قالوا: فما هو؟ قال: رجل متعفف ذو عائلة قام من الليل فنظر إلى صبيانه نيماً متكشفين فسترهم وغطاهم بثوبه، فعمله أفضل مما نحن فيه"<sup>٣</sup> وهذا ما تفعله المرأة وتقوم به.

\* \* \*

---

<sup>١</sup> البخاري.

<sup>٢</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٣</sup> إحياء علوم الدين ج ٢ ص ٣٦.

## ٦ - متفرقات تؤجر عليها الأنثى:

(أولاً) توجد مجموعة من الأعمال المتفرقة المختلفة التي تؤجر الأنثى على القيام بها، وتؤجر أجراً أكبر على تقوى الله فيها وإعطائها حقها، وهذه أمثلة لها:

**العدة:** وعدة الوفاة ليست امتناعاً عن الزواج فحسب، إنما هي ترك لكل أنواع الزينة، وامتناع عن المبيت خارج البيت، والتقوى في ذلك.

**الحضانة:** والحضانة لا تعني العناية الجسدية بالصغير فحسب، بل تعني حفظه ووقايته من كل ما يؤذي ويضره، وتربيته جسماً وعقلياً ونفسياً.

**تعدد الزوجات:** والتعدد لا يعني القبول بالمشاركة فحسب، إنما يعني التقوى في التعامل مع الضرائر، ويعني العدل عند تربية الأولاد مع إخوة لهم من زوجة أخرى.

وهذه الأعمال متنوعة ومتعددة يصعب سردها كلها، لكن ما يجمعها أنها أعمال موجودة في الشرع، ولها أدلة ثابتة صحيحة من الآيات والأحاديث، وقد حث الإسلام عليها وأوجب بعضها... غير أنها لم ترد في نصوص خاصة تبين فضلها أو توضح أجرها، أي ليس لكل عمل منها أجر متميز، أو فضل بعينه، إنما هي أعمال جاءت في نصوص محكمة كما الشأن في أغلب ما أمرنا به؛ فما جعل الله لكل عمل فرضه علينا جزءاً خاصاً أو فضلاً متميزاً إلا أعمالاً قليلة مثل الجهاد: ﴿فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾<sup>١</sup>، والصيام: "كل عمل ابن آدم له إلا الصيام، فإنه لى وأنا أجزي

<sup>١</sup> النساء: ٩٥.

به<sup>١</sup>... فالقضية في الشريعة الإسلامية - كما هو معروف - أن طاعة الله ورسوله والاستجابة لهما تعني الفلاح ودخول الجنة: ﴿لِلَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمُ الْحُسْنَىٰ﴾<sup>٢</sup>، ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>٣</sup>. والطاعة تكون بإتيان الأمور به وتكون بالكف عن المنهي عنه، وللمرأة في الحالين أجر الامتثال، فإن الامتثال بالمنع يقتضي الأجر كما أن إتيانه يوجب الوزر، وأجر الامتثال عظيم.

ثانياً) وللأنثى - جزاء قبولها بأحكام الله، وإقرارها بها، والمساعدة على إحقاقها - أجر الرضا بقضاء الله، والاستسلام لحكم الشرع، والاطمئنان القلبي به:

فرضا المرأة بكونها أنثى ورضاها بما خصت به من أحكام جزء من الرضا بالقضاء والقدر؛ وذلك حين جعل ميراث الذكر على الضعف من الأنثى، وكذلك الدية، وحين نصفت شهادتها، وحين جعلت القوامة للرجل عليها وما يتبع ذلك من تقييد لحريتها، وحين جعلت لها عدة وفاة وعدة طلاق، وعلى جعل الطلاق بيد الرجل، وعلى تعدد الزوجات وما يلحقها من أذى جزاء ذلك (ولا تنكروا تسميته بالأذى فالنبي ﷺ عندما كره زواج علي وفاطمة تحتها قال: "... فإنما هي (فاطمة) بضعة مني يريني ويؤذي مني ما آذاها"<sup>٤</sup>)، ولها أجر مجاهدة الغيرة التي تجدها في نفسها، إلخ.

وللرضا أجره المتميز في الآخرة، حتى اعتبره الإمام الغزالي من أعلى

<sup>١</sup> متفق عليه.

<sup>٢</sup> الرعد: ١٨.

<sup>٣</sup> النور: ٥١.

<sup>٤</sup> البخاري.

مقامات المقربين بدليل: "﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾<sup>١</sup>، ﴿هَلْ جَزَاءُ  
 الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ﴾<sup>٢</sup> ومنتهى الإحسان رضا الله عن عبده وهو ثواب  
 رضا العبد عن الله تعالى"<sup>٣</sup>. ويقول ابن القيم: "الرضا برؤيته: يتضمن الرضا  
 بتديره لعبده... وأن يكون راضياً بكل ما يفعل به... وليس من شرط «الرضا»  
 ألا يحس بالألم والمكاره. بل ألا يعترض على الحكم ولا يتسخطه"<sup>٤</sup>.

ثالثاً) وللمرأة -بالإضافة إلى أجر العمل وأجر الرضا- أجر الصبر على  
 كل الأعمال السابقة، سواء كانت أعمالاً مادية، أو شعوراً قلبياً، لأن المرأة  
 تجاهد نفسها وتصبر على أشياء مؤلمة لا يشك أحد بصعوبة تحملها والصبر  
 عليها، فضلاً عن الصبر على عملها والقيام بحقها، حتى أدى الصبر على هذه  
 الأعمال إلى بؤس ويأس بعض النساء، وهو بالتحديد ما جعلهن يتمنين  
 الذكورة، ويكرهن ولادة البنات.

وللصبر أجر عظيم: "اعلم أن الصبر سبب دخول الجنة، وسبب النجاة  
 من النار، لأنه جاء في الخبر: "حفت الجنة بالمكاره، وحفت النار بالشهوات"  
 فيحتاج المؤمن إلى صبر على المكاره، ليدخل الجنة"<sup>٥</sup>، وقال الغزالي: "وصف  
 الله تعالى الصابرين بأوصاف وذكر الصبر في القرآن في نيف وسبعين موضعاً،  
 وأضاف أكثر الدرجات والخيرات إلى الصبر وجعلها ثمرة له"<sup>٦</sup>. قال تعالى:

<sup>١</sup> المائدة: ١١٩.

<sup>٢</sup> الرحمن: ٦٠.

<sup>٣</sup> إحياء علوم الدين ج ٤ ص ٣٦٣.

<sup>٤</sup> مدارج السالكين ج ٢ ص ١٧٢.

<sup>٥</sup> أبو طالب مكي: قوت القلوب ج ١ ص ٢٠٠.

<sup>٦</sup> إحياء علوم الدين ج ٤ ص ٦٣.

﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَىٰ عُقْبَىٰ الدَّارِ﴾<sup>١</sup>، ﴿وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا﴾<sup>٢</sup>، ﴿وَلَنَجْزِيَنَ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>٣</sup>، ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾<sup>٤</sup>.

والصبر هو حبس النفس على ما تكره، "وما تكرهه النفس أنواع وألوان شتى، ولهذا تتسع دائرة الصبر فتشمل مجالات رحبة أكثر مما يقف عنده -عادة- كثير من الناس إذا ذكرت كلمة «الصبر»... ولذلك لما سئل عليه السلام مرة عن الإيمان قال: «هو الصبر»، لأنه أكثر أعماله وأعزها، كما قال: «الحج عرفة»<sup>٥</sup>؛ فالصبر ما قيد وقصر في الإسلام على أمر بعينه بل شمل الصبر أموراً كثيرة ومتنوعة؛ منها هذا النوع من صبر النساء.

\* \* \*

<sup>١</sup> الرعد: ٢٤.

<sup>٢</sup> الإنسان: ١٢.

<sup>٣</sup> النحل: ٩٦.

<sup>٤</sup> الزمر: ١٠.

<sup>٥</sup> يوسف القرضاوي: الصبر في القرآن الكريم ص ١١.

## ثانياً: الصفات التي اكتسبتها النساء

قرأت تعليقاً جميلاً في أحد الكتب يقول: "يجب أن يلاحظ أنه وإن فضل الله الرجل بشيء، وانتقص من حق المرأة شيئاً من ناحية؛ فإنه قد عوضها خيراً منه من ناحية أخرى". أي أن نقص المرأة في بعض القدرات بالمقارنة مع الرجل يقابله زيادة في قدرات أخرى ناقصة عند الرجل، ولمحمد عبده كلمة مشابهة جليلة جامعة: "وفي قوله ﴿مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ إيجاز بديع وهو يشمل (أنواعاً عديدة من التفضيل منها) ما فضل الله به جنس الرجال على النساء، وما فضل به جنس النساء على جنس الرجال، من حيث أن الخصوصية فضل أي زيادة في صاحبها على غيره<sup>١</sup>. فبماذا فضل الله جنس النساء؟ أو ما هي الخصوصية التي اكتسبها جنسهن؟

اكتسبت النساء صفات غريزية فطرية لطيفة ليستطعن -بطريقة ما- تتجاوز قوة الرجل بها، وربما اكتسبن عن طريقها الأجر، ولعل أبرزها ما يلي:

<sup>١</sup> تفسير المنار ٥٣ ص ٥٩.

## ١- المرأة سكن للرجل:

فإن ماتت، أو تغيبت، أو افتعلت له المشكلات... انشغل عن الأشياء المهمة بالمهمات اليومية، واضطربت حياته. فالمرأة جزء مهم من حياة الرجل، ولا يستطيع الاستغناء عنها -مهما شكى منها- لأنها النصف المكمل له. ولا يستطيع الرجل الاستغناء عن السكن الذي توفره المرأة، لأن السكن يعني التركيز والإنجاز الجيد في البيت وفي العمل والنجاح المادي والمعنوي. فإن لم يجد السكن عند زوجته خرج يبحث عنه مع الأصحاب، أو في السهرات والحفلات، أو في مكان آخر، مهملًا أطفاله وواجباته.

والمفروض أن المرأة عون للرجل على مشاق الحياة؛ يستريح عندها فتهذا أعصابه ويستعيد نشاطه، فالسكن الذي تجده المرأة أمر أساسي في حياة الرجل. قال ابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهما: "لما أسكن آدم الجنة مشى فيها مستوحشاً، فلما نام خلقت حواء من ضلعه القصرى من شقه الأيسر ليسكن إليها ويأنس بها؛ فلما اتبه رآها فقال: من أنت؟! قالت: امرأة خلقت من ضلعك لتسكن إلي؛ وهو معنى قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾<sup>١</sup>، فالله أوجد لآدم أولاً امرأة لتؤانسه وتكمله، ولم يوجد له أنثى أو أباً أو ابناً مما يدل على أن المرأة تأتي في ميزان الرجل قبل هؤلاء كلهم. وقال محمود مهدي الإستانبولي: "الزوجة ملاذ الزوج يأتي إليه بعد جهاده اليومي في سبيل تحصيل لقمة العيش ويركن إلى مؤانسته بعد كده وجهده وسعيه ودأبه.. يلقي في نهاية مطافه بمتاعبه إلى هذا الملاذ"<sup>٢</sup>. وفي الحديث: "أربع من السعادة: المرأة

<sup>١</sup> تفسير القرطبي ج ١ ص ٣٠١.

<sup>٢</sup> تحفة العروس ص ٢٩.

الصالحة...<sup>١</sup> . وقيل في: ﴿فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى﴾<sup>٢</sup>: "هذا الخطاب للآتين آدم وحواء، وكان الأصول من ناحية الأسلوب أن يقول القرآن بعد ذلك "فتشقياً" لكن القرآن الكريم عبر التعبير الموحى، التعبير الذي يعطي لكل واحد منهما مهمته فقال: ﴿فتشقى﴾. فجعل الترتب في الشقاء لآدم فقط. فكان آدم مخلوق للكفاح، ولجهاد الحياة، ولمقابلة صعابها، والمرأة مخلوقة سكناً له. يتحرك حركة الحياة، ويأتي ليسكن عندها؛ ويهدأ ويستقر. فهي مصدر الحنان والعطف، تسمح بيدها على كل متاعبه فتزول؛ ليستطيع أن يستأنف الحياة بعد ذلك بشيء من النشاط"<sup>٣</sup>. فالمرأة عندما تكون سكناً تساعد بشكل كبير على بناء المستقبل الجيد لزوجها فتدفعه إلى الأمام، وتقوده إلى النجاح؛ فهي محور البيت وأساسه، وعليها تتوقف سعادة أفرادها، وبالتالي تؤثر في استقرار المجتمع كله، وفي جودة أداء أفرادها.

ومع أن السكن عمل مختص بالمرأة إلا أن ثمرة السكن راجعة إليها، فالزوجة عندما تخضع لزوجها وتكون سكناً له تمتلكه وتكسب ثقته ودوام حبه، فيظهر لها المودة والرحمة، ويعطيها أضعاف أضعاف ما تعطيه هي: من نفسه، ووقته، واهتمامه، وماله... دون حساب، وهذا ما تريده وتسعى إليه كل زوجة؛ حتى يصل الأمر إلى أن الزوجة في الحقيقة هي التي تجعل زوجها مليئاً كل رغباتها، بل سعيداً كل السعادة وهو يلبي هذه الرغبات؛ وهذا هو ما انتبهت إليه الأعرابية ونصحت به ابنتها: "كوني له أمة يكن لك عبداً"، وهو كما قال الشاعر: "فإن أنت أكرمت الكريم ملكته".

\* \* \*

<sup>١</sup> ابن حبان.

<sup>٢</sup> طه: ١١٧.

<sup>٣</sup> محمود مهدي الجوهري: الأخت المسلمة أساس المجتمع الفاضل ص ٨٢.



## ٢- الكيد:

و"هو التدبير بباطل أو حق، والاستدراج والاحتتيال والمراوغة والمعالجة والحيلة... فالكيد صفة مشاعة ونجدها في المرأة بصورة أحص وبصورة ملازمة... فتستعمل الكيد غالباً للحصول على مرادها والوصول إلى مبتغاها والذي نستطيع أن نطلق عليه تجاوزاً الحيلة والتدبير".<sup>١</sup>

وجاء في تفسير: ﴿إِنَّ كَيْدَكَ عَظِيمٌ﴾<sup>٢</sup>: "وإنما قال: ﴿عَظِيمٌ﴾ لعظم فتنهن واحتيالهن في التخلص من ورطتهن... وعن أبي هريرة قال النبي ﷺ: "إن كيد النساء أعظم من كيد الشيطان لأنه تعالى يقول: ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ وقال: ﴿إِنَّ كَيْدَكَ عَظِيمٌ﴾"<sup>٣</sup>، حتى استعاذ سيدنا يوسف عليه السلام بالله طالباً النجاة من كيد امرأة العزيز.

ولكن مهلاً؛ فالكيد يطلق على التدبير في الخفاء للخير أو الشر سواء، وإن كان الشر قد غلب عليه، حيث قيل: ويدخل في الكيد صفات كثيرة منها المحمود والمذموم، فالله عز وجل قال عن نفسه: ﴿كَذَلِكَ كِيدُنَا يُوسُفَ﴾<sup>٤</sup>، أي كذلك دبرنا له هذا التدبير الدقيق، وقد قال ابن كثير تعليقاً على الآية: "وهذا من الكيد المحبوب المراد الذي يحبه ويرضاه لما فيه من الحكمة والمصلحة المطلوبة"<sup>٥</sup>. واستدل القرطبي من هذه الآية على جواز الكيد في الخير: "وفيه جواز التوصل إلى الأغراض بالحيل إذا لم تخالف

<sup>١</sup> فاطمة عمر نصيف: حقوق المرأة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة ص ٨٧.

<sup>٢</sup> يوسف: ٢٨.

<sup>٣</sup> تفسير القرطبي ج ٩، ص ١٧٥.

<sup>٤</sup> يوسف: ٧٦.

<sup>٥</sup> مختصر ابن كثير ج ٢ ص ٢٥٧.

شريعة، ولا هدمت أصلاً<sup>١</sup>، وقد كثر في مذهب أبي حنيفة مثل ذلك مما هو معروف مشهور.

فالكييد سلاح هام فعال، لا تتوصل به المرأة لما تريده من خير لنفسها في الدنيا فحسب، بل تؤجر عليه في الآخرة إن نصرت مظلوماً، أو ساعدت ملهوفاً. وهذا مثال من الحديث الشريف للكييد المحجب الذي تؤجر فاعلته: عن أسماء رضي الله عنها قالت: "...فجاءني رجل فقال: يا أم عبد الله، إنني رجل فقير أردت أن أبيع في ظل دارك. قالت: إنني إن رخصت لك أبي ذاك الزبير، فتعال فاطلب إليّ والزبير شاهد. فجاء فقال: يا أم عبد الله، إنني رجل فقير أردت أن أبيع في ظل دارك. فقالت: مالك بالمدينة إلا داري؟! فقال لها الزبير: مالك أن تمنعي رجلاً فقيراً يبيع. فكان يبيع إلى أن كسب..."<sup>٢</sup>. ويقول جدي -الشيخ علي الطنطاوي- عن «الكييد» ما معناه: "الكييد سلاح الضعفاء، لذلك تكثر المرأة من الكييد. فالباب المصفح الذي لا يمكن اختراقه إلا بتخطيطه، يخترقه النسيم اللطيف وينفذ إلى الحانب الآخر منه من ثقب المفتاح، ومن كل زاوية صغيرة، أو فرجة ضيقة.. وهذا ما تفعله المرأة"، وقد سئل مرة عن كييد المرأة وكييد الشيطان فأجاب: "ورد (كييد الشيطان) مقابل قدرة الله، وكل شيء أمام الله ضعيف صغير لأن الله أقوى والله أكبر... وكييد النساء ذكر مقابل كييد الرجال... والسبب أن كييد النساء أعظم أن المرأة في (الجملة) أضعف من الرجل، ومن عجز عن الوصول إلى غايته من طريق القوة وصل من طريق الكييد والحيلة"<sup>٣</sup>.

ولكنني أوصي النساء بالعدل والتقوى حتى لا يرتد الكييد على صاحبه!

<sup>١</sup> الجامع لأحكام القرآن ٩م ص ٢٣٦.

<sup>٢</sup> مسلم.

<sup>٣</sup> فتاوى علي الطنطاوي ص ٣١٧.

وهي سلاح فتاك اكتشفته المرأة من أقدم العصور، واستخدمته -وما تزال- على زوجها وعلى غيره بنجاح، فالمرأة أقوى وأقدر من الرجل إذا استعملت هذا السلاح، وبه تستطيع الوصول إلى أغراضها المختلفة، والسيطرة على الرجل ولو إلى حين. والرجل -مع قوته- ضعيف أمام فتنة المرأة كما قرر خالقه عز وجل: ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾<sup>١</sup> فوصفه ربه بالضعيف، وإن قيل في تفسيرها: "أي لا يصبر على الشهوات وعلى مشاق الطاعات". إلا أن الذي أجمعت عليه التفاسير: أنها مختصة بضعف الرجل أمام المرأة بسبب شهوته، فالمرأة أخطر ابتلاء دنيوي، وأصعب مادة امتحانية في حياة الرجل على الإطلاق، حتى قيل في تفسير هذه الآية ما معناه: "تقرر الآية ضعف الإنسان في نفسه وضعف عزمه وهمته. وشدة معاناته من قوة الدافع الجنسي، فهو عاجز عن دفع دواعي شهوته، أي ضعيف في أمر النساء لا يصبر عنهن. وقال وكيع: يذهب عقله عندهن"<sup>٢</sup>. وقال المراغي في تفسيره: "يستميله الهوى ويستشيطه الخوف والحزن ولا يقدر على مقاومة الميل إلى النساء، ولا يقوى على الضيق عليه في الاستمتاع بهن". وشهد النبي ﷺ لهذا المعنى بقوله: "ما تركت بعدي فتنة أضرب على الرجال من النساء"<sup>٣</sup>، وقوله: "ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذوي الألباب منكن". ففتنة النساء من الشدة على الرجال بحيث أمر الشرع النساء بكل ما من شأنه أن يجنب الرجل الوقوع فيها بغير طريق الحلال. يقول عبد الحليم أبو شقة في كتابه «تحرير المرأة» تعليقاً على حديث "ما رأيت أذهب للرب الرجل الحازم من

<sup>١</sup> النساء: ٢٨.

<sup>٢</sup> مختصر تفسير ابن كثير ج ١ ص ٣٧٨.

<sup>٣</sup> متفق عليه.

إحداكن": "... أما من حيث صياغة النص فليست صيغة تقرير قاعدة عامة أو حكم عام، وإنما هي أقرب إلى التعبير عن تعجب رسول الله ﷺ من التناقض القائم في ظاهرة تغلب النساء - وفيهن ضعف - على الرجال ذوي الحزم. أي التعجب من حكمة الله! كيف وضع القوة حيث مظنة الضعف وأخرج الضعف من مظنة القوة!... (وتحمل صياغة الحديث) تمهيداً لطيفاً لفقرة من فقرات العظة وكأنها تقول: أيتها النساء، إذا كان الله قد منحكن القدرة على الذهاب بلب الرجل الحازم برغم ضعفكن فاتقين الله ولا تستعملنها إلا في الخير والمعروف".<sup>1</sup>

والمرأة تختلف عن الرجل ولا تشاركه هذه الصفة، وقد ورد في فتح الباري: "وفي الحديث (أي "إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه...") أن صبر الرجل على ترك الجماع أضعف من صبر المرأة... وفيه أن أقوى التشويشات على الرجل داعية النكاح"<sup>2</sup>، فالمرأة أصبر على الشهوات، ولذلك هي أكثر أمناً على نفسها من الوقوع في الحرام، وفي كبيرة من الكبائر وهي الزنا. وقيل: "إن الفاطر الحكيم جل جلاله أقام فطرة المرأة على أسس نفسية جعلت منها مطلوبة أكثر من أن تكون طالبة، فهي مهما استشعرت إلحاحاً غريزياً في كيانها، تظل ميالة - بدافع من عوامل نفسية أصيلة لديها - إلى أن تتحصن بمركز الانتظار والاستعلاء، وأن تفرض على الرجل ظروفاً وأسباباً تجعله يلح في طلبها والسعي وراءها، وبذلك تكون المرأة فتنة للرجل أكثر من أن يكون الرجل فتنة لها... فلتعلمي أن أمر هذه الفتنة التي ابتلي بها الرجل -تشديداً وتهويناً- عائد إليك. فالمرأة تستطيع إذا شاءت أن تجعل من شأن نفسها بلاء صاعقاً للرجل، لا يكاد يجد سبيلاً للنجاة منه، وتستطيع أن تجعل

<sup>1</sup> تحرير المرأة في عصر الرسالة ج ١ ص ٢٧٥.

<sup>2</sup> فتح الباري ج ١١ ص ٢٠٦.

من شأن نفسها عوناً له على السير في طريق السلامة والنجاة<sup>١</sup>، والمرأة كما قيل: "بتبرجها تقود الرجل إلى الرذيلة وبعفتها تساعده على التمسك بالفضيلة"، فهي إذن وبهذا المعنى أقوى من الرجل إذ تؤثر في مدى التزامه، وتؤثر بالطريقة نفسها في مدى التزام المجتمع كله.

\* \* \*

## ٤ - عاطفة المرأة!

أمر عجيب أن أجعل عاطفة المرأة من الخصوصيات التي تشكر عليها النساء والتي تسجل مفعرةً لجنسهن! فالعاطفة هي سبب رئيسي في اختلاف التكاليف بين النساء والرجال، وبالتالي هي مذمة تمقتها النساء، لأن العاطفة تهور واندفاع. ولعل البعض سوف يتساءل -لذلك- عن وجه الفضل في هذه العاطفة؟! والحق أن لكل أمر وجهين، فماذا لو نظرنا للوجه الآخر من الأمر؟ لو نظرنا لوجدنا أن المرأة بضعفها قوية! فدموع المرأة سلاح قديم يستجيب له الكثيرون! والقلب يرق غريزياً للضعفاء والمساكين، وصاحب المروءة ينتصر للمظلوم، والرسول ﷺ حث على العناية بالضعفاء والمظلومين بشكل عام، وخص النساء بالوصاية في قوله: "اللهم إني أحرص حق الضعيفين واليتيم والمرأة"<sup>٢</sup>؛ "ومعنى «أحرص»: ألحق الحرج وهو الإثم بمن ضيع حقهما، وأحذر من ذلك تحذيراً بليغاً، وأزجر عنه زجراً أكيداً"<sup>٣</sup>. وأحاديث الوصاية بالنساء كثيرة: "ألا واستوصوا بالنساء خيراً، فإنما هن عوان عندكم"<sup>٤</sup>، "يا

<sup>١</sup> محمد سعيد رمضان البوطي: إلى كل فتاة تومن بالله ص ١٩.

<sup>٢</sup> النسائي.

<sup>٣</sup> رياض الصالحين ص ١٢٢.

<sup>٤</sup> الترمذي.

أنحشة، رويدك سوقاً بالقرارير"<sup>١</sup>... فالمرأة تتجاوز بهذه الصفة قوة الرجل، فتستير نخوته وشهامته ليحقق لها ما تصبو إليه، وعن طيب نفس منه!

وتؤكد كاتبة ألمانية هذا الكلام بالتجربة الواقعية فتقول: "إن كانت القوة البدنية حرة بأن تكون عامل ضغط وتحكم في طبقة اجتماعية ما، فهي لا يمكن البتة أن تنجح في إخضاع جنس إلى جنس آخر. إن الشخص الذي يستطيع اضطهاد شخص آخر هو الشخص الضعيف المحتاج إلى المساعدة، وليس الشخص الأقوى بدنياً. فليس العاشق هو صاحب السلطة، وإنما المعشوق"<sup>٢</sup>، وتقول في موضع آخر: "بالنسبة للنساء فإن بإمكانهن بسط سلطتهن على الرجال، وذلك بالتحكم في غرائزهن الجنسية مما يجعل الرجال تابعين لها. وبما أن النساء في أغلب الأحيان هن أضعف جسدياً وفكرياً من الرجال، فإنهن يستطعن إضافة إلى إمكانية امتناعهن جنسياً عنهم أن يلقنوا انتباه الرجال إليهن بمشابتهن مواضيع رعاية"<sup>٣</sup>.

والمرأة، وبتأثير هذه «العاطفة»، تتفوق على الرجل في بعض الأعمال وتذهب بالأجر الأكبر؛ كالتربية والتمريض. من أجل ذلك كانت النساء تخرج إلى المعارك فيداوين الجرحى، وما منعهن النبي ﷺ من ذلك.

و «العاطفة» التي وضعها الله في المرأة وميزها بها عن الرجل دفعت بالأم إلى التفاني والتضحية بكل شيء في سبيل العناية بأولادها، الأمر الذي يجعلها أقدر من الرجل في مجال التربية والتوجيه بلا شك، وهي العلة في إسناد الحضانة للأم: "لأن الله سبحانه وتعالى منح الأم حباً لأطفالها لا يقف عند حد وتعلقاً بهم يجعلها تتفانى في سبيل الحفاظ عليهم والعناية بهم غير عابثة

<sup>١</sup> البخاري.

<sup>٢</sup> ترجمة الهادي سليمان: حق الرجل في الزوج بأكثر من واحدة ص ٣٤.

<sup>٣</sup> ترجمة الهادي سليمان: حق الرجل في الزوج بأكثر من واحدة ص ١٧.

بجهد أو مشقة دون ملل أو كلل. وقد أسند الشارع الحضانة للأم في الفترة التي يكون فيها الصغير محتاجاً إلى خدمة النساء مراعاة لتوفر الحنان عند النساء بصفة عامة، ومن الأم على وجه خاص. فهي أقدر بسبب ذلك على تحمل السهر به والصبر عليه. وأحفظ له وأحمد عاقبة. ولذا فإن الشارع لا يعدل عنها في حضانة الصغير إلا للضرورة ملجئة...<sup>١</sup>. ولذلك تجبر الأم في بعض المذاهب على حضانة الصغير: "وإذا كانت الحضانة حقاً للصغير فإن الأم تجبر عليها إذا تعينت بأن يحتاج الطفل إليها ولم يوجد غيرها، كسي لا يضيع حقه في التربية والتأديب... الأم أحق به من الأب... وسبب تقديم الأم أن لها ولاية الحضانة والرضاع، لأنها أعرف بالتربية وأقدر عليها، ولها من الصبر في هذه الناحية ما ليس للرجل"<sup>٢</sup>. وقد استطاعت كثيرات من النساء تربية أولادهن وخدمتهن دون مساعدة الرجل (بسبب موته أو غيابه)، ونجحن نجاحاً باهراً في التربية وفي إعالة الأسرة، في حين عجز الرجل عن القيام بهذه المهمة وحده منفرداً ودون مساعدة المرأة له، وبذلك استطاعت المرأة أن تستفيد من عاطفتها في تأمين حياة مستقرة لأولادها اليتامي، في حين لم يستطع الأب الذي فقد زوجته أن يعوض أطفاله «العاطفة» التي افتقدوها -إلا قليلاً- لأن «العاطفة» هبة من الله.

كما أن لهذه «العاطفة» (وهي سرعة التأثر) وجهاً آخر حسناً، بل رائعاً، هو سرعة التأثر بالموعظة؛ الأمر الذي يزيد الإيمان، ويجدد النشاط، فيؤدي إلى الإكثار من العمل الصالح الذي يرفع الدرجات ويقرب من الله. فعن عائشة -رضي الله عنها- أن أبا بكر ابنتي مسجداً بفناء داره وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن فينقذف عليه نساء المشركين وأبناؤهم وهم يعجبون منه

<sup>١</sup> محمد سلام مذكور: الإسلام والأسرة والمجتمع ص ١٥٥.

<sup>٢</sup> سيد سابق: فقه السنة ج ٢ ص ٣٣٨.

وينظرون إليه... وأفزع ذلك أشراف قريش وقالوا: إنا خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا<sup>١</sup>، قال الحافظ ابن حجر: "قوله: وأفزع ذلك أشراف قريش) أي أخاف الكفار لما يعلمون من رقة قلوب النساء والشباب أن يميلوا إلى دين الإسلام"<sup>٢</sup>. وقد كان خوفهم حقاً فإن أول من آمن كان من النساء فكان أحر السبق لهن: فأم حبيبة سبقت أباهما أبا سفيان بل كانت هي من أوائل من أسلم حتى أنها هاجرت إلى الحبشة، في حين لم يسلم والدها إلا عند فتح مكة والله يقول: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا﴾<sup>٣</sup> فهذه الآية دالة على فضل من سبق إلى الإسلام، وفيها دليل على أن للصحابة مراتب، وأن الفضل للسابق. وفاطمة سبقت أختها عمر بن الخطاب. ولبابة بنت الحارث (وهي أم ابن عباس) سبقت زوجها بالإسلام حتى قال ابن عباس: "كنت أنا وأمي من المستضعفين أنا من الولدان وأمي من النساء (فقد كان أبوه على دين القوم)"<sup>٤</sup>، وزينب بنت رسول الله سبقت زوجها أبا العاص بالإسلام، وقد سبقت الإماء مواليهن من مثل زبيبة والنهدية، وقد سبقت أم كلثوم بنت عقبة أهلها جميعاً وهاجرت وقد خرج في أثرها أحوالها ليردوها عن دينها...

ويقول القرضاوي عن مزايا «عاطفة المرأة»: "المرأة في الجملة أكثر اهتماماً بدينها من الرجل، ويدنو أن ما جباها الله وخصها به من مشاعر الحنان والرحمة والرقة جعلها أقرب إلى الفطرة الدينية من الرجل، ولا عجب أن يكون حرصهن على التدين أكبر وخوفهن من سوء الحساب أقوى. ولا زلنا نرى كثيراً من المتبرجات يعدن باختيارهن إلى حظيرة الاحتشام والالتزام

<sup>١</sup> البخاري.

<sup>٢</sup> فتح الباري ج ٨ ص ٢٣٣.

<sup>٣</sup> الحديد: ١٠.

<sup>٤</sup> البخاري.



بآداب الإسلام، يرغم الجهود الجبارة المبذولة من كل القوى المعادية للإسلام في الداخل والخارج<sup>١</sup>. ويقول عبد الحلیم أبو شقة: "حبا لله المرأة بفيض من المشاعر الرقيقة يجعلها حريصة على التدين إذا حظيت بتوجيه رشيد... أولئك نسوة صالحات يتصدقن ويذلن أكثر من الرجال: "وكان رسول الله ﷺ يقول: تصدقوا تصدقوا، وكان أكثر من يتصدق من النساء"<sup>٢</sup>، وعن ابن عباس: "شهدت الفطر مع النبي ﷺ... حتى أتى النساء ومعه بلال فقال:... تصدقن فبسط بلال ثوبه... فيلقين الفتح والخواتيم في ثوب بلال"<sup>٣</sup>، قال الحافظ ابن حجر: "وفي مبادرة تلك النسوة إلى الصدقة بما يعز عليهن من حليهن على امتثال أمر الرسول ورضى الله عنهن"<sup>٤</sup>. ويقول نور الدين عتر: "المرأة بطبيعتها تميل إلى الأخلاق الفاضلة وتقبل عليها، كما أن المرأة بفطرتها الإنسانية الرقيقة، أسرع تقبلاً للموعظة، وتأثراً بالنصح، كما هو مشهور لدى علماء التربية"<sup>٥</sup>. ويقول عبد الله آل محمود: "وهن (النساء) أقبل الناس لتعلم الدين والأخلاق والخير، وفيهن أتم الاستعداد للاستماع والاتباع لو وفقن للمعلمين والمعلمات الراشدين الصالحين"<sup>٦</sup>. لذلك كانت تربية البنات على الصلاح أسهل من تربية البنين، وقد اتضح هذا بالتجربة العملية لمن رزق بنات وبنين فالبنات بحكم العاطفة التي ميزهن الله بها أطوع وأسلس قياداً، واستجابتهن للخير أسرع، وحبهن للوالدين وحرصهن على رضاهما وبرهما أكبر، وفي هذا من الأجر ما لا يخفى، فالبنات تبقى

<sup>١</sup> عبد الحلیم أبو شقة: تحرير المرأة في عصر الرسالة ج ١ ص ٣١.

<sup>٢</sup> مسلم.

<sup>٣</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٤</sup> تحرير المرأة في عصر الرسالة ج ١ ص ١٦٠.

<sup>٥</sup> ماذا عن المرأة؟ ص ٤٧.

<sup>٦</sup> عبد الحلیم أبو شقة: تحرير المرأة في عصر الرسالة ج ١ ص ٣١.

متعلقة بأهلها متشوقة إليهم مشغولة بأمورهم وهمومهم حتى بعد زواجها  
وانشغالها ببيتها وأولادها.

\* \* \*

وأرجو أن يلاحظ أنه لا تعارض بين هذه المعاني وتقرير الرسول ﷺ:  
"أريت النار فإذا أكثر أهلها النساء"<sup>١</sup>، فقد قال أيضاً: "اطلعت في الجنة فرأيت  
أكثر أهلها الفقراء"<sup>٢</sup>، وقال تعالى: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا  
يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾<sup>٣</sup>؛ فهذه النصوص تقرر حقائق، إنما  
لا تنفي ما عداها، والإسلام - كما نعرف - كل متكامل، لا تؤخذ منه آية  
دون أخرى، ولا يؤخذ نص بمعزل عن آخر؛ فكون أكثر أهل الجنة من  
الفقراء لا يعني عدم وجود الأغنياء في الجنة، ولا يعني عدم وجود الفقراء  
في الدرجات السفلى من النار... وبناء عليه - أيضاً - لا تعني الآية أن كل  
الأعراب أشد كُفْرًا ونفاقًا، ففي القرآن آية لاحقة تقول: ﴿وَمِنَ الْأَعْرَابِ  
مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ  
أَلَّا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ﴾<sup>٤</sup>. فقد كان في الأعراب  
الصالحون المخلصون المتصدقون. وكذلك الشأن في النساء؛ فلا يمنع هذا  
الحديث أن تدخل النساء الجنة، وبأعداد كبيرة، وأن يتبوأن الدرجات العالية.  
وقد قال الحافظ ابن حجر معللاً ورود الحديث بهذه الصيغة: "وفي هذا  
الحديث.. الإغلاظ في النصح بما يكون سبباً لإزالة الصفة التي تعاب"<sup>٥</sup>،

<sup>١</sup> البخاري.

<sup>٢</sup> البخاري.

<sup>٣</sup> التوبة: ٩٧.

<sup>٤</sup> التوبة: ٩٩.

<sup>٥</sup> فتح الباري ج ١ ص ٤٢٢.

ولعل الأمر كان فعلاً على سبيل الموعظة والتخويف، لا على سبيل التقرير؛ فالإناث - كما أثبتت الإحصاءات - أكثر عدداً من الذكور، فلعل النساء أكثر أعداداً من الذكور أصلاً الأمر الذي يعلل كثرتهم في النار أيضاً وفي الحديث: "إن من أشراط الساعة... ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد"<sup>١</sup>، "... ويرى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء"<sup>٢</sup>، والله أعلم.

\* \* \*

وبعد.. فهذه أربع صفات وجدت في المرأة لتدفع عن نفسها ما استطاعت، ولتكتسب عن طريقها الأجر إن أرادت، وهي صفات قد تستفيد منها المرأة خيراً أو شراً.

\* \* \*

---

<sup>١</sup> البخاري.

<sup>٢</sup> البخاري ومسلم.

ثالثاً: ﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا﴾  
 الفضائل التي اكتسبتها وانفردت بها النساء

سئل مصطفى الزرقا عن آية التمني، فقيل له: "يقول تعالى: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ هل ذلك يعني أن الرجال مفضلون على النساء في بعض النواحي؟ وأن النساء أيضاً مفضلات على الرجال في نواح أخرى؟" فأجاب: "نعم... (وإن كانت الآية عامة) ويدخل في عمومها ما فضل الله به الرجال على النساء في بعض النواحي، وما فضل به النساء على الرجال في نواح أخرى". وقال متولي شعراوي في تفسير الآية ذاتها: "... فإذا لا يقال: إن المرأة خير من الرجل. كما لا يقال: إن الرجل خير من المرأة... فلكل واحد منهما ميدان مكسب، والناجح منهما هو الناجح في ميدان ذاته. الآية تقول: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾، أي بعض مفضل وأي بعض مفضل عليه، فكل بعض فاضل من ناحية ومفضول من ناحية، فالمرأة أفضل مني لأنها تحمل

<sup>1</sup> فتاوى مصطفى الزرقا ص ٢٤٨.

وتلد وأنا لا أحمل ولا ألد. إذن فما الذي جعل البعض هو الرجل، وجعل البعض الثاني هن، إذن فكل بعض هو فاضل ومفضل<sup>١</sup>.

وقيل: "التفضيل الذي ورد في الآية، لا يعني تفضيل جنس الرجال على جنس النساء بالمطلق. وليس صفة تمييز أو تفریق بل هو صلة تكافؤ وتكامل بين جنسي الذكورة والأنوثة اللذان خلقهما الله من ﴿نفس واحدة﴾، وجهر كل شطر منهما تجهيزاً خاصاً به، حتى تتعادل بهما كفتي الحياة. وهكذا يكون الله قد فضل الرجال على النساء بما وضع فيهم من البأس والشدة والقوة، وهي مزايا يمتاز بها الرجل، ويترتب عنها في المجتمع النسائي آثار عظيمة في مجال الدفاع والحماية والأعمال الشاقة، وتحمل الشدائد والمحن والثبات أمام المصاعب والأهوال التي تنزل بالإنسان. والنساء من ناحية ثانية يفضلن على الرجال، بما جههن الله به من الإحساسات اللطيفة والعواطف الرقيقة التي لا غنى للإنسان عنها في حياته والتي لها أثر كبير في تحمل أعباء الحمل والوضع والولادة والتربية. فشأن الإنسان إذن، لا يصلح بالخشونة والغلظة التي هي من طباع الذكور أصلاً، لولا الرقة واللين التي هي من خصائص النساء... فالتفضيل الذي ورد في (آية القوامة) ليس مقصوراً على تفضيل جنس عامة الرجال على جنس عامة النساء. ولو كان الأمر غير ذلك، كما قال (مجموعة من العلماء) لكان الله سبحانه وتعالى قد قال في هذه الآية: (بما فضلهم عليهن)"<sup>٢</sup>.

فالله سبحانه قد فضل الإناث -في نواح- على الذكور، بل جعل الله لكل فئة من الإناث فضلاً خاصاً متميزاً لم يجعل مثله للرجال؛ فلألم فضل، وللزوجة فضل... وفيما يلي نواحي التفضيل التي اكتسبتها المرأة.

<sup>١</sup> المرأة المسلمة ص ٢٤.

<sup>٢</sup> أمنة فنتت مسيكة بر: واقع المرأة الحضاري في ظل الإسلام ص ٢٢٨.

## الفضائل والمزايا التي اكتسبتها وانفردت بها المرأة أمًا:

بعد أن قرنت الآيات بين توحيد الله وبين بر الوالدين، وبعد أن أعلنت النصوص أن العقوق من أكبر الكبائر، جاءتنا أحاديث صحيحة تخص الأم بالذكر، وتشهد لها بالتفاني والبذل، وتؤثرها لأجل ذلك بالنصيب الأكبر من البر، وتحث الأبناء على طاعتها والإحسان إليها تقريباً إلى الله، واعترافاً بفضلها، وتكريماً لجهودها. فتمتعت المرأة -أمًا- بتوصية إضافية، واكتسبت -بذلك- وفي هذه الحياة الدنيا مكانة أرفع وأسمى من المكانة التي اكتسبها الأب: "سألت عائشة رضي الله عنها النبي ﷺ: أي الناس أعظم حقاً على المرأة؟ قال: زوجها. قلت: فعلى الرجل؟ قال: أمه".<sup>1</sup>

وقرأت تعليقاً جميلاً على هذا الحديث يقول: "وهنا تقابل جميل يعطي المرأة جزءاً ما تقدم، فبينما زوجها أعظم الناس حقاً عليها إذا بها أعظم الناس حقاً على ابنها وكذلك العدل الإلهي المطلق"<sup>2</sup>، حيث جعل الإسلام القوام للرجل زوجاً، والبر والطاعة للمرأة أمًا. وإذا كان على المرأة أن تطيع رجلاً واحداً هو زوجها فالمفروض أن يطيعها -مستقبلاً- رجال عديدون هم أبنائها. وقد قالوا قديماً: "إن كان للرجل فضل القوامه وشرفها فإن للمرأة فضل السكن وشرف الأمومة"، وبناء عليه اكتسبت المرأة أمًا فضلاً متميزاً، وتكريماً ملحوظاً، وبراً زائداً، عما اكتسبه الرجل أباً.

وها هي الفضائل التي اكتسبتها المرأة أمًا وامتازت بها عن الرجل أباً:

<sup>1</sup> النسائي.

<sup>2</sup> محمود محمد الجوهري ومحمد عبد الحكيم خيال، الأخوات المسلمات وبناء الأسرة القرآنية ص ٣٩٢.



صاحب التحرير والتنوير بما يلي: "حمل المرأة يقارنه التعب من ثقل الجنين في البطن، والضعف من انعكاس دمها إلى تغذية الجنين، ولا يزال ذلك الضعف يتزايد بامتداد زمن الحمل، فلا حرم أنه وهن على وهن... وأما رجحان الأم في هذا الباب عند التعارض في مقتضيات البرور تعارضاً لا يمكن معه الجمع فقال ابن عطية في تفسيره: شرك الله الأم والأب في رتبة الوصية بهما ثم خصص الأم بذكر درجة الحمل ودرجة الرضاع فتحصل للأم ثلاث مراتب وللأب واحدة (حديث أمك ثم أمك) فجعل له الربع من المبرة<sup>١</sup>. وجاء في تفسير القرطبي: "(وحديث: "أمك ثم أمك...") يدل على أن محبة الأم والشفقة عليها ينبغي أن تكون ثلاثة أمثال محبة الأب؛ لذكر النبي ﷺ الأم ثلاث مرات وذكر الأب في الرابعة فقط... وذلك أن صعوبة الحمل وصعوبة الوضع وصعوبة الرضاع والتربية تنفرد بها الأم دون الأب؛ فهذه ثلاث منازل يخلو منها الأب. وروي عن مالك أن رجلاً قال له: "إن أبي في بلد السودان، وقد كتب إلي أن أقدم عليه، وأمي تمنعني من ذلك؛ فقال له: أطع أباك، ولا تعص أمك. فدل قول مالك هذا أن برهما متساو عنده. وقد سئل الليث عن هذه المسألة فأمره بطاعة الأم؛ وزعم أن لها ثلثي البر. وحديث أبي هريرة يدل على أن لها ثلاثة أرباع البر؛ وهو الحجة على من خالف... (وفي كتاب الرعاية للمحاسبي): أنه لا خلاف بين العلماء أن للأم ثلاثة أرباع البر وللأب الربع؛ على مقتضى حديث أبي هريرة"<sup>٢</sup>.

ويعلل الدكتور البار ذلك بقوله: "إن أعظم العاقرة يتصاغر أمام أبسط الأمهات... ولا يستطيع أعظم قادة الدنيا من الرجال أن يفعل ما تفعله أبسط النساء وأجهلهن... إنه لا يستطيع أن ينجب طفلاً ويحمله في بطنه تسعة

<sup>١</sup> ج ٢١ ص ١٥٧.

<sup>٢</sup> الجامع لأحكام القرآن ج ١٠ ص ٢٣٩.



أشهر كما لا يمكنه إرضاعه وتربيته مهما كان له من العبقرية والنبوغ!! فوظيفة الأمومة لا يستطيع أن يقوم بها أي رجل مهما كان حظه عظيماً من النبوغ. ووظيفة الأمومة تتصاغر أمامها كل الوظائف الأخرى حتى يجعل الرسول الكريم الجنة تحت أقدامها «الجنة تحت أقدام الأمهات» ويوصي أصحابه وأمه برعاية الأم أضعاف أضعاف ما يوجه للأب... وركز القرآن الكريم على بر الوالدين وحث عليهما أيما حث وخص الأم بزيادة ذكر لبيبي مزيد فضلها<sup>١</sup>.

ويقول محمد متولي الشعراوي: "وعندما نستعرض القضية القرآنية في هذا الخصوص: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ فهو سبحانه يوصي بالوالدين، ولكن إذا نظرنا للآية القرآنية، نجد أن الحثيات في الآية للأُم كلها، وفي البداية أتى بحثية مشتركة ثم قال: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ أي لم يذكر الأب!"<sup>٢</sup>.

ويقول القرطبي مبيناً لزوم بر وطاعة الوالدين ولو أدى ذلك إلى ترك المندوب: "برهما موافقتهما على أغراضهما، وعلى هذا إذا أمرا أو أحدهما ولدهما بأمر وجبت طاعتهما فيه... وقد ذهب بعض الناس إلى أن أمرهما بالمباح يصيره في حق الولد مندوباً إليه وأمرهما بالمندوب يزيده تأكيداً في نديته"<sup>٣</sup>، ويقول في موضع آخر مبيناً أفضلية الأم: "تلزم طاعتهما في المباحات... والإجابة للأُم في الصلاة مع إمكان الإعادة؛ على أن هذا أقوى من التندب؛ لكن يعلل بخوف الهلكة عليها، ونحوه مما يبيح قطع الصلاة"<sup>٤</sup>،

<sup>١</sup> عمل المرأة في الميزان ص ٧٩.

<sup>٢</sup> المرأة المسلمة ص ١٠٣.

<sup>٣</sup> الجامع لأحكام القرآن ج ١٠ ص ٢٣٨.

<sup>٤</sup> الجامع لأحكام القرآن ج ١٤ ص ٦٤.

فلزم الابن -براً بوالدته وتعظيماً لحقها- أن يقطع صلاته المندوبة ليأتي نداءها.

وقد كرم الرسول ﷺ (وهو المثال والقُدوة) حاضنته ومرضعته: " رأيت النبي ﷺ يقسم لحماً بالجعرانة... إذ أقبلت امرأة حتى دنت إلى النبي ﷺ فبسط لها رداءه فجلست عليه فقلت: من هي؟ قالوا هذه أمه التي أرضعته"<sup>١</sup>.

## ٢- قدم النبي ﷺ بر الأم وطاعتها على الجهاد:

رغم أن الجهاد أفضل الأعمال وجزاء الجنة فإن الرسول ﷺ جعل ثواب بر وطاعة الوالدين أكبر من ثواب الجهاد، ثم خص الأم وأفردها بالذكر وربط برها بالأجر، على حين لم يفرد الأب وحده دون الأم بأحاديث مماثلة: "جاء جاهمة إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أريد الجهاد في سبيل الله. قال: هل أمك حية؟ قال: نعم. قال: ألزم رجلها فسم الجنة"<sup>٢</sup>، ويعلق محمد علي البار: "لقد جعل الإسلام مكانة الأم لا يدانيها شيء فجعل الجنة تحت أقدامها.. وعلى الابن أن ينحني إلى ما تحت تلك الأقدام ليصل إلى الجنة إن أراد الوصول إليها"<sup>٣</sup>. وفي تقديم بر المرأة أمماً على الجهاد (أفضل الأعمال) دليل قوي على عظيم حقها، وفيه تأكيد على أن برها من أفضل الأعمال الموصلة إلى الجنة، ويدل على أن البر أفضل من الجهاد في الأحوال العادية أي عندما يكون الجهاد فرض كفاية.

## ٣- بر الأم كفارة لأي ذنب:

"أتى النبي ﷺ رجل فقال: إني أذنبت ذنباً عظيماً فهل لي من توبة؟

<sup>١</sup> أبو داود.

<sup>٢</sup> النسائي وابن ماجه.

<sup>٣</sup> عمل المرأة في الميزان ص ٢٨.

فقال: هل لك من أم؟ قال: لا. قال: فهل لك من خالة؟ قال: نعم. قال: فبرها<sup>١</sup>، فلم يسأله: هل لك أب؟ وإنما بادر فوراً إلى سؤاله عن الأم، ولم يتبع الأم بالأب وإنما بالخالة! مما يدل على الفضل العظيم لبر النساء الكبيرات اللاتي في مقام الأمهات؛ فإن هذا يكفر الكبائر.

وإن الإنسان لا يخلو من ذنب صغير أو كبير، ولا بد له من توبة، فكان في هذا الحديث المغفرة للأبناء، والنفع الدنيوي للأمهات حين يتمتعن ويسعدن بإكرام وبر الأبناء.

#### ٤- المرأة أما تحول - أحياناً - بين الرجل ابناً ودخوله الجنة!

وتتسبب في وروده النار:

لقد شدد الله سبحانه وتعالى على بعض المعاصي وتوعد عليها وهدد من يفعلها بأشد العقاب. وكذلك الرسول ﷺ أخبر عن بعض المعاصي أنها من الموبقات، أي المهلكات، وذكر شيئاً منها في عدد من الأحاديث الصحيحة وسماها الكبائر<sup>٢</sup>: "ألا أنبئكم بأكبر الكبائر (كررها ثلاثاً) الإشراك بالله، وعقوق الوالدين..."<sup>٣</sup>. فعقوق الوالدين من الكبائر، ومعروف أن الكبائر هي كل معصية توعد عليها بالنار أو اللعنة أو الغضب<sup>٤</sup>، وقد خص النبي ﷺ الأم في حديث آخر، فانفردت بالصباية وحدها دون الأب، لتأكيد حرمة عقوقها، ويقول السيد رشيد رضا: "عد النبي ﷺ عقوق الوالدين من أكبر الكبائر وخص الأمهات بالذكر فقال: "إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات

<sup>١</sup> الترمذي.

<sup>٢</sup> محمد نعيم ياسين: الإيمان، أركانه حقيقته نواقضه ص ٢٢٤.

<sup>٣</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٤</sup> محمد نعيم ياسين: الإيمان، أركانه حقيقته نواقضه ص ٢٢٥.

ومنعاً وهات وواد البنات<sup>١</sup>، وقيل في شرح الحديث: "العق وهو القطع والشق فهو شق عصا الطاعة للوالدين وذكر الأمهات اكتفاء بذكرهن عن الآباء أو لأن عقوقهن فيه مزيد في القبح"<sup>٢</sup>. فالطريق إلى الجنة مرهون برضا الوالدين وخاصة الأم، ولا سبيل إلى دخول الجنة إلا باجتنب العقوق وبالإحسان إليهما، وبطاعتهما وبالحرص على برهما ولا سيما بر وطاعة الأم.

### ٥ - دعوة الأم مجابة:

فينبغي لذلك اتقاء غضبتها خوفاً، وابتغاء رضاها طمعاً: "دعوة الوالدة أسرع إجابة، قيل: يا رسول الله، ولم ذاك؟ قال: هي أرحم من الأب، ودعوة الرحم لا تسقط". والحقيقة أنني وجدت هذا الحديث في أحد الكتب، ولم أعثر على روايه! إنما وجدت حديثاً آخر صحيحاً يقويه فذكرت الأول استئناساً والثاني استشهاداً: "كان جريج رجلاً عبداً فاتخذ صومعة فكان فيها فأتت أمه وهو يصلي فقالت: يا جريج. فقال: يا رب أمي وصلاتي؟ فأقبل على صلاته، فانصرفت. فلما كان من الغد أتته وهو يصلي فقالت: يا جريج. فقال: يا رب أمي وصلاتي؟ فأقبل على صلاته فانصرفت. فلما كان من الغد أتته وهو يصلي فقالت: يا جريج! فقال: أي رب، أمي وصلاتي؟ فأقبل على صلاته. فقالت: اللهم لا تمته حتى ينظر إلى وجوه المومسات. فتذاكر بنو إسرائيل جريجاً وعبادته وكانت امرأة بغي يتمثل بحسنها فقالت: إن شئتم لأقتنه لكم. قال: فنعرضت له فلم يلتفت إليها، فأتت راعياً كان يأوي إلى صومعته فأمكنته من نفسها فوقع عليها فحملت، فلما ولدت قالت: هو من جريج، فأتوه فاستزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه، فقال: ما شأنكم؟

<sup>١</sup> البخاري.

<sup>٢</sup> حقوق النساء في الإسلام ص ١٩٥.

<sup>٣</sup> إرشاد الساري إلى صحيح البخاري م ٩ ص ٦.

قالوا: زينت بهذه البغي فولدت منك. فقال: أين الصبي؟ فجاؤوا به فقال: دعوني أصلي، فصلى، فلما انصرف أتى الصبي فطعن في بطنه وقال: يا غلام من أبوك؟ قال: فلان الراعي...<sup>١</sup>. فاستجاب الله دعاءها على ابنها بنصه (وكان دعاؤها من قبل يبدو مستحيلاً لما يعرف من صلاحه) وانقلب أمره إلى ما دعت به عليه تماماً.

## ٦- صلاح المجتمع وفساده بيد المرأة أما:

تقول الداعية زينب الغزالي: "لا بد أن للمرأة المسلمة رسالة أخطر من رسالة الرجل في الحياة لأنها هي التي صنعت الرجال. وإذا صنعنا الرجل صناعة جيدة، وجدنا المجتمع الجيد، وجدنا الحاكم الجيد والمحكوم الجيد والمعلم الجيد وولي الأمر الذي لا يخشى في الحق لومة لائم ولا يقصر في الحق قيد أنملة. المرأة هي الميزان في المجتمع الإسلامي. إذا حدث اختلال في موازين هذا المجتمع اختلت الأمة كلها واهتزت اهتزازاً غير طبيعي لذلك قيل: إن الحنة تحت أقدام الأمهات، لتعطي المرأة حقها من الإجلال والتقدير لتستطيع أن تؤدي رسالتها"<sup>٢</sup>. ويقول نور الدين عتر: "إن الرجل لا يبلغ أداء ما وصفته هذه الزعيمة -يقصد وافدة النساء- إلا أن يكون ثمة امرأة غرست فيه الرجولة صغيراً، وربته على روح الجهاد، والبناء والعمل. كذلك فإن الرجل لا يطبق تلك المعالي الجسام ما لم يكن وراءه امرأة تخلفه في بيته تثير حميته ورجولته، ويأتمنها على ولده، فلم يكسب الرجل تلك المكرمات إلا بفضل تلك المرأة الفضلى ذات الروح العائلية المتفانية، فاستحقت بذلك من الأجر عند الله ومن التكريم ما استحقه الرجل

<sup>١</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٢</sup> ابن الهاشمي: هموم المرأة المسلمة والداعية زينب الغزالي ص ٢٢٧.

بعبادته وجهاده إذ رجع إليها الغرس أولاً، ثم العون والحث على ذلك ثانياً<sup>١</sup>. فالمرأة هي التي تربي الطفل في سنواته الأولى وهي التي تبنيه وتعلمه المبادئ والأخلاق، ويصعب بعد ذلك تعديل سلوكه، وتغيير قناعاته وأفكاره كما أكد علماء النفس، وكما لاحظ المربون. وكما قال الإمام حسن البنا: "المرأة نصف الشعب بل هي النصف الذي يؤثر في حياته أبلغ التأثير؛ لأنه المدرسة الأولى التي تكون الأجيال وتصوغ الناشئة، وعلى الصورة التي يتلقاها الطفل من أمه يتوقف مصير الشعب واتجاه الأمة، وهي بعد ذلك المؤثر الأول في حياة الشباب والرجال على السواء"<sup>٢</sup>.

وهذا حق، وإن صلاح المجتمع وفساده يتوقف على حسن توجيهات الأم، وفضل رعايتها، ولو لم تكن المرأة على مستوى المسؤولية ما أوكل إليها أمر التريبة وتنشئة رجال المستقبل. وهذه -الله- فضيلة ومفخرة للمرأة أن يسند إلى الرجل أباً التعامل مع الأشياء الجامدة وقضاء الوقت في التكسب والعمل الشاق، وأن يوكل إليها رجال المستقبل لتشكيلهم وتربيتهم وتصنع عقولهم وتبني مبادئهم ومعتقداتهم وقيمهم، وهو دليل قوي وبرهان ساطع على ثقة عظيمة بقدرات المرأة وإمكاناتها، ودليل رائع على حسن استعدادها لهذا الأمر الجلل، لأن التريبة مسؤولية كبيرة فأى أمانة تلك التي حملتها، وأي ثقة تلك التي أولاها إياها الله ورسوله؟

وتقول أيضاً الداعية زينب الغزالي: "أتدرون ما معنى كلمة أم؟ معناها: سيدة الرجل والمرأة معاً وملاذ كل منهما بعد الله تعالى. إنها أم بمعنى أنها صانعة الحياة وواهبه الطمأنينة للبشر... أتسألني يا سيدي الرجل بعد ذلك عن مهمة المرأة في المجتمع؟ إنها رسالة جد خطيرة"<sup>٣</sup>، إذ أثبتت التجارب

<sup>١</sup> ماذا عن المرأة؟ ص ١٨٣.

<sup>٢</sup> محمود مهدي الجوهري ومحمد عبد الحكيم خيال: الأخوات المسلمات ص ٢٠٠.

<sup>٣</sup> ابن الهاشمي: هموم المرأة المسلمة والداعية زينب الغزالي ص ١٠٩.

أن الرجل الذي لا تتعهدده امرأة ولا تقوم على تربيته وتوجيهه في طفولته الأولى ينشأ مريض النفس ضعيف التحمل، أو يكون مجرمًا أو منحرفاً، وهذا ما نقله الدكتور البار: "يقول تقرير هيئة الصحة العالمية إن كل طفل مولود يحتاج إلى رعاية أمه المتواصلة لمدة ثلاث سنوات على الأقل. وإن فقدان هذه الرعاية يؤدي إلى اختلال الشخصية لدى الطفل كما يؤدي إلى العنف الذي انتشر بصورة مريعة في المجتمعات الغربية".<sup>١</sup> ولذلك تسند الحضانة أولاً إلى المرأة أمًا فالجدة... ولا تسند إلى الأب وإن كان موجوداً، مما يدل على أن الدور الذي تقوم به الأم متفرداً ولا يمكن لأي إنسان أن يقوم به، ولو كان الرجل الذي فضل في آية من القرآن؛ ذلك لأن الأم قد فضّلت عليه في هذا الجانب في سورة أخرى.

وخلاصة القول أن للمرأة أمًا امتيازاً ملحوظاً في ديننا، فمكانة الأم في الإسلام عالية رفيعة، لا يبلغها أب ولا زوج ولا ولد، ولا يستطيع أحد أن يرد جميلها مهما قدم من عمل وذلك بشهادة النبي ﷺ حيث حمل رجل أمه على ظهره وأخذ يطوف بها بالبيت (وهي على ظهره) ثم سأل النبي ﷺ قائلاً: هل قضيتها حقها؟ فقال له: لا، ولا برفسة واحدة.<sup>٢</sup>

\* \* \*

<sup>١</sup> عمل المرأة في الميزان ص ٥٧.  
<sup>٢</sup> البزار.

## الفضائل والمزايا التي اكتسبتها وتفردت بها المرأة زوجة:

تساءل بعض النساء إذا كان للرجل زوجاً القوامه وعلى المرأة زوجة الطاعة وحسن التبعل... وإذا كان الطلاق بيد الزوج، وله التعدد... فهل بقي شيء تكسبه الزوجة؟! والحقيقة أن الزوجة -رغم ذلك- قد اكتسبت فضلاً معنوياً، وفضلاً مادياً:

أولاً- الفضل المعنوي الذي اكتسبته المرأة زوجة:

١- جعل النبي ﷺ طريقة التعامل مع الزوجة مقياساً يقوّم به الرجل في الدنيا والآخرة، وقربة يتقرب بها إلى الله:

فسلوكه معها يدل على معدنه: "إنما النساء شقائق الرجال، ما أكرمهن إلا كريم، وما أهانهن إلا لئيم"، وهو علامة يستدل بها على خيره: "خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي".<sup>١</sup>

وجعل النبي ﷺ اللطف مع الزوجة في كل أمر من كمال الإيمان، ومن الأعمال التي يتبوأ المؤمن بسببها الدرجات العلاء، ويتقرب بها إلى رسول الله ﷺ: "أكمل المؤمنين إيماناً وأقربهم مني مجلساً، أطفهم بأهله"<sup>٢</sup>، ولم يستثن من الملاطفة شيئاً: "ومهما أنفقت فهو لك صدقة، حتى اللقمة ترفعها في في امرأتك..."<sup>٣</sup>.

وهذا وإن كان ظاهره استئثار الزوج بالفضل وبالأجر فإن الالتزام به

<sup>١</sup> أحمد.

<sup>٢</sup> ابن ماجه.

<sup>٣</sup> الترمذي.

<sup>٤</sup> البخاري ومسلم.



يعود نفعه على المرأة في الدنيا، فهي التي ستمتع بخير الرجل وحسن خلقه وهي التي ستحظى بلطفه وكرمه؛ فوعد هو بالأجر الأخروي ليتلطف بها، وحصلت هي من وراء ذلك على مكاسب دنيوية جيدة، بل حصلت على المكاسب التي تمنهاها كل زوجة.

## ٢- جعل الإسلام للمرأة زوجة - رغم القوامة - حقوقاً مكافئة لحقوق الرجل زوجاً:

﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾<sup>١</sup> وهذه والله - مع وجود القوامة - معادلة صعبة، لأنها تحد من سلطة الرجل زوجاً، وتلزمه بمعاملة الزوجة بدقة وتقوى. يقول السيد رشيد رضا: "فهذه الجملة تعطي الرجل ميزاناً يزن به معاملته لزوجه في جميع الشؤون والأحوال، فإذا هم بمطالبتها بأمر من الأمور يتذكر أنه يجب عليه مثله بإزائه... وليس المراد بالمثل المثل لأعيان الأشياء وإنما أراد أن الحقوق بينهما متبادلة وأنهما أكفاء، فما من عمل تعلمه المرأة للرجل إلا وللرجل عمل يقابله لها إن لم يكن مثله في شخصه، فهو مثله في جنسه، فهما متماثلان في الحقوق والأعمال، كما أنهما متماثلان في الذات والإحساس والشعور والعقل..."<sup>٢</sup>، فللمرأة زوجة في الحياة الدنيا العدل والمعاملة بالمثل في كل أمر. وهذا يجعل من العلاقة الزوجية علاقة رحمة ومودة وتعاون متبادلين، لا علاقة رئيس بمرؤوس إنما علاقة الأنداد الذين أمروا أحدهم فعليه التقوى فيهم وله الطاعة منهم.

وفي مساواة الزوجة بزوجه في الحقوق والواجبات - مع وجود القوامة - لدليل على أن القوامة لا تذهب بفضل المرأة ولا تنتقص من مكانتها

<sup>١</sup> البقرة: ٢٢٨.

<sup>٢</sup> حقوق النساء في الإسلام ص ٣١.

ولا تمحو شخصيتها، وفي معاملة الزوجة بالمثل مع وجود الدرجة رفعة للمرأة زوجة وتقدير وتكريم لها.

### ٣- وحض الإسلام وشدد على حسن معاملة الزوجة:

فأمر القرآن الزوج بمعاشرة الزوجة بالمعروف: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾<sup>١</sup>، قال القاسمي في تفسيرها: "أي صاحبوهن بالمعروف أي بالإنصاف في الفعل والإجمال في القول حتى لا تكونوا سبب الزنى بتركهن. أو سبب النشوز أو سوء الخلق"، وتحت عنوان «تنبيه جليل في الوصية بالنساء والإحسان إليهن» يتابع المفسر فيقول: "كفى في هذا الباب هذه الآية الجليلة الجامعة. وهي قوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾. قال ابن كثير: أي طيبوا أقوالكم لهن. وحسنوا أفعالكم وهيئاتكم بحسب قدرتكم. كما تحب ذلك منها، فافعل أنت بها مثله"<sup>٢</sup>.

والعشرة بالمعروف تشمل أموراً كثيرة ينبغي على الزوج أن يقدمها للزوجة كما وكيفاً، وهي كثيرة ولذا سأمثل لها بمثال واحد لكنه كاف، هو أن النبي عليه السلام أمر رجلاً أن يقدم رغبة زوجته على رغبته، وأن ينفذ لها ما خططت له، ويدع ما اعتزم فعله، فيترك الخروج إلى الجهاد (وهو أفضل الأعمال) ليصحب زوجته في رحلة إلى الحج (مع أنه قد أعد العدة لخروجه): "قال رجل: يا رسول الله، إني أريد أن أخرج في جيش كذا وكذا (وفي رواية مسلم: إني اكتتبت في غزوة كذا وكذا) وأمرأتي تريد الحج فقال: اخرج معها"<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> النساء: ١٩.

<sup>٢</sup> محمد جمال الدين القاسمي: تفسير القاسمي (محاسن التأويل) ٣٢ ص ٧١.

<sup>٣</sup> البخاري ومسلم.

وقد كان النبي ﷺ قدوة للأزواج في ذلك فهو دائم البشر مع نسائه، يضاحكهن ويتلطف بهن، ويكون في مهنتهن... ولو تأسى به الأزواج وأحسنوا العشرة لسعدت الزوجات ولتركن التفكير في تمني الرجولة.

وقد أجبر الإسلام الزوج على المعاشرة بالمعروف والإحسان إلى الزوجة ولو كان كارهاً، لأن لها محاسن وفيها مزايا تعدل إساءتها: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾<sup>١</sup>، "لا يفرك مؤمن مؤمنة إن كره منها خلقاً رضي آخر"<sup>٢</sup>.

وخص الإسلام المرأة زوجةً بالوصاية: "استوصوا بالنساء خيراً"<sup>٣</sup>، "اتقوا الله في النساء"<sup>٤</sup>... وقد جاءت الوصاية بالنساء في أكثر من موضع، وشدد النبي ﷺ على وجوب تأدية حقوقهن كاملة إليهن، وحذر من ظلمهن والتعدي عليهن، أو التعسف في التعامل معهن مهما كانت الظروف والأحوال وحتى في حال النشوز والطلاق. وكانت الوصاية بهن من آخر ما ذكر به النبي ﷺ المسلمين في خطبته في حجة الوداع؛ تبياناً لأهمية هذا الأمر وتأكيده على وجوب التقيد به.

كما طالب الإسلام الزوج بالصبر على زوجته، والحلم عليها لأن العاطفة التي زرعه الله فيها والتغيرات الشهرية التي خصها الله بها تقلل من قدرتها على التحمل والتحمل والتصبر، وتجعل عملية ضبط النفس عندها أصعب منها عند الرجل.

وقد جمع الإمام الغزالي في باب «آداب المعاشرة» هذه التوصيات

<sup>١</sup> النساء: ١٩.

<sup>٢</sup> مسلم.

<sup>٣</sup> متفق عليه.

<sup>٤</sup> مسلم.

فقال: "... الأدب الثاني: حسن الخلق معهن واحتمال الأذى منهن... (والدليل من قوله تعالى): ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ وقال في تعظيم حقهن: ﴿وَأَخَذْنِ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ وقال: ﴿وَالصَّاحِبُ بِالجَنبِ﴾ قيل: هي المرأة. وآخر ما وصى به رسول الله ﷺ ثلاث كان يتكلم بهن حتى تلجج لسانه وخفي كلامه: جعل يقول: "... الله الله في النساء فإنهن عوان في أيديكم -يعني أسراء- أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله" ... (ويتابع) واعلم أنه ليس حسن الخلق معها كف الأذى عنها، بل احتمال الأذى منها والحلم عند طيشها وغضبها... وكان رسول الله ﷺ أرحم الناس بالنساء والصبيان...<sup>١</sup> وقال عمر رضي الله عنه مع خشوتته: ينبغي للرجل أن يكون في أهله مثل الصبي، فإذا التمسوا ما عنده وجد رجلاً"<sup>٢</sup>. وإن هذا التأكيد في الوصاية ليدل على حسن رعاية الإسلام لنفسية المرأة واهتمامه الشديد بمشاعرها، وتفهمه لتغير أحوالها.

#### ٤- واكتسبت الزوجة فوق هذا فضلاً متميزاً حين جعل الاستمتاع بالاستقرار في البيت لها، والعمل والسفر والجهاد والكدح لزوجها (مع المساواة في الأجر):

﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا﴾<sup>٣</sup>، قيل: "هي سكن لهم يأرون إليها، ويستترون بها ويتنفعون بها بسائر وجوه الانتفاع"<sup>٤</sup>، وقيل: "فهكذا يريد الإسلام البيت مكاناً للسكينة النفسية والاطمئنان الشعور"<sup>٥</sup>. ووجه

<sup>١</sup> النسائي وابن ماجه.

<sup>٢</sup> مسلم.

<sup>٣</sup> إحياء علوم الدين ج ٢ ص ٤٨.

<sup>٤</sup> النحل: ٨٠.

<sup>٥</sup> مختصر تفسير ابن كثير ٢ ص ٣٤١.

<sup>٦</sup> في ظلال القرآن م ٤ ص ٢١٨٦.

التكريم في أن الإنسان يعيل إلى الدعة، ويكره العمل الشاق، ويتمنى اللحظات التي يسعد فيها بالهدوء والاسترخاء، وهذا ما يوفره البيت. وما تخلف كعب بن مالك عن غزوة تبوك وما تعرض لتلك المحنة الشديدة إلا لهذا، حيث مال إلى بيته وإلى ثماره وظلاله، وأبطأ عن التجهز ففاته الركب، وهذا قوله: "غزاً صلى تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال؛ فأنا إليها أصعر (أميل)"، وعلق ابن هشام: "والناس يحبون المقام في ثمارهم وظلالهم، ويكرهون الشحوص على الحال من الزمان الذي هم عليه"، والزوج يتوق إلى الوصول إلى بيته بعد يوم شاق لينعم بكل ما فيه من تجهيزات. فالبيت ليس سجنًا ولا مكانًا مقيتًا كما تعتقد بعض النساء بل هو المكان الأمثل للاستحمام والراحة، خاصة وأن الزوجات لم يجبرن على الجلوس به، فهن يستطعن الخروج منه سواء للجد والعمل أو للترفيه واللهو المباح.

واكتسبت الزوجة فضلاً آخر حين أعفيت من الخدمة في بيتها وألزم الزوج بإحضار خادمة لها (حسب قول بعض الفقهاء) تزيح عنها الأعمال المنزلية المرهقة، لتتفرغ تماماً للتربية ورعاية الأولاد، ولتبتقى لها وقت للترويح عن نفسها، فأصبحت الزوجة ملكة في بيتها وتمت لها الراحة والسعادة، وما بقي لها من عمل تعلمه إلا الإشراف على حسن سير الأمور.

وفي حصر مهام الزوجة في الزوج والأولاد دليل وتأكيد على تعظيم الإسلام لوظيفه المرأة وتقديره لمجهودها، وبالتالي يتوجب عليها أن تعي مسؤوليتها فتعطي اهتمامها الأول لبيتها ثم لما سواه.

\* \* \*

---

<sup>١</sup> مسلم.  
<sup>٢</sup> عبد السلام هارون: تهذيب سيرة ابن هشام ص ٣٢٦.

## ثانياً- الفضل المادي الذي اكتسبته الزوجة:

هل تساءل أحدكم: لماذا لم تعتبر النساء المهر والنفقة مكرمة وفضلاً؟ ولماذا تركن هاتين المنحتين المضمونتين وراء ظهورهن، وتوجهت أنظارهن إلى الميراث وطمعن به وهو غير مضمون دائماً؟ أما أنا فما برحت أسأل هذا السؤال، ولا أجد جواباً شافياً فالميراث الوفير لا يتحقق دائماً في حين لا يضيع حق الزوجة في المهر والنفقة مهما كانت الظروف والأحوال، فلماذا لم تحمد النساء الله على المهر والنفقة؟ ولماذا ينكرن هذا الفضل ويمدّن عيونهن إلى غيره؟! ولعل في هذه الكلمات، وفي سرد المزايا المادية التي تتمتع بها النساء تذكرة لهن فإن الذكرى تنفع المؤمنين والمؤمنات:

### ١- المهر:

﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾<sup>١</sup> فإذا كان تضعيف الميراث للذكر مكرمة، فإن تخصيص المرأة زوجةً بالمهر مكرمة لا تقل عنها، وقد تميزت الزوجة عن الزوج بهذه النحلة، وارتفعت عنه بهذه الهبة التي لم يجعل الإسلام حداً لأكثرها، لكن الزوجة ما أحست بهذا التمييز وما قدّرت هذا الفرق حق قدره. ولعل الرجال هم الذين أحسوا به وأدركوا قيمته؛ ولهذا ما برحوا يحاربون غلاء المهر، وما زالوا ينادون بتقليله، حتى احتال بعضهم لاسترجاعه بعد الزواج! وما يزال المهر يشكل العائق الأكبر أمام زواج بعض الشباب بينما لا تشعر البنت بهذه العقبة، ولا تتحمل تبعاتها كما يفعل الرجل، بل تستفيد منها وتنعم بها.

وقد قيل: "وهو (أي المهر) عطية لازمة، وهدية واجبة، يؤديها الرجل

<sup>١</sup> النساء: ٤.

للمرأة تأليفاً لقلبها وتكريماً للزواج بها، ويعبر عن هذا المعنى الكمال ابن همام بقوله: إن المهر شرع إبانة لشرف العقد وإظهار خطره... إذ لم يشرع بدلاً كالثمن والأجرة، وإلا لوجب تقديم تسميته<sup>١</sup>. ويقول السيد رشيد رضا: "إن في المهور تعويضاً للنساء ومكافأة على دخولهن بعقد الزوجية تحت رياسة الرجال، فالشريعة كرمت المرأة إذ فرضت لها مكافأة عن أمر تقتضيه الفطرة ونظام المعيشة وهو أن يكون زوجها قيماً عليها فجعل هذا الأمر من قبيل الأمور العرفية التي يتواضع الناس عليها بالعقود لأجل المصلحة كأن المرأة تنازلت باختيارها عن المساواة التامة وسمحت بأن يكون للرجل عليها درجة واحدة هي درجة القيامة والرياسة، ورضيت بعوض مالي عنها، فقد قال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَ دَرَجَةٌ﴾. فالآية أوجبت لهم هذه الدرجة التي تقتضيها الفطرة لذلك كان من تكريم المرأة إعطاؤها عوضاً ومكافأة في مقابلة هذه الدرجة وجعلها بذلك من قبيل الأمور العرفية لتكون طيبة النفس مثلحة الصدر قريرة العين. ولا يقال أن الفطرة لا تجبر المرأة على قبول عقد يجعلها مرؤوسة للرجل بغير عوض، فإننا نرى النساء في بعض الأمم يعطين الرجال المهور ليكون تحت رياستهم فهل هذا إلا بدافع الفطرة الذي لا يستطيع عصيانه إلا بعض الأفراد"<sup>٢</sup>. ويقول في تفسير ﴿فَأَتَوْهُنَّ أَجْرَهُنَّ فَرِيضَةً﴾<sup>٣</sup>: "والفريضة الحصة المفروضة؛ أي المقدرة المحلودة... ويطلق الفرض والفريضة على ما أوجبه الله من التكاليف إيجاباً حتماً... وقد تقدم في تفسير ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ أنه ينبغي للزوج أن يلاحظ في المهر معنى أعلى من معنى المكافأة والعوض فإن رابطة الزوجية أعلى من ذلك بأن يلاحظ فيه معنى تأكيد المحبة والمودة... فلما جعل

<sup>١</sup> زكريا البري: الأحكام الأساسية للأسرة الإسلامية في الشريعة والقانون ص ١٠٧.

<sup>٢</sup> تفسير المنار ٥٢ ص ٦٧.

<sup>٣</sup> النساء: ٢٤.

للرجل على المرأة مع هذه المساواة في الحقوق درجة هي درجة القوامة فرض لها - سبحانه - في مقابل هذا الامتياز الذي جعله للرجل جزءاً وأجرأً تطيب به نفسها ويتم به العدل بينها وبين زوجها. فالمهر ليس ثمناً للبضع ولا جزءاً للزوجية نفسها وإنما سره وحكمته ما ذكرنا وهو واضح من معنى الآية مطابقاً للفظها وجامع بينها وبين سائر الآيات<sup>١</sup>.

ونظراً لأهمية المهر ووجوب تملكه للمرأة قال الفقهاء: "إذا عجز الزوج عن دفع معجل المهر فلها الحق في منع نفسها منه، وعدم التقيد بإذنه في الخروج لزيارة أهلها، والسفر معه، ونحوها. وقال المالكية والشافعية: للزوجة الحق في طلب الفسخ حيثئذ، والصحيح عند الشافعية أن لها فسخ الزواج قبل الدخول وبعده"<sup>٢</sup>.

#### ٢- النفقة

جاء في الحديث: "ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكسيت"<sup>٣</sup>، وجاء أيضاً: "يا عائشة، للمرأة على زوجها ألا يجيعها ولا يعريها، وأن يشتري لها أثوابها ويعاشرها بالمعروف كما أمر الله سبحانه. فإن لم يفعل انقلب بالسيئات، وانقلبت هي بالحسنات"<sup>٤</sup>.

وجعل النبي ﷺ الزوجة أحق الناس بعطية الزوج: "إذا أعطى الله أحدكم خيراً فليبدأ بنفسه وأهل بيته"<sup>٥</sup>.

وجعل القرآن للزوجة الحق في زيادة النفقة إذا أيسر الزوج: ﴿لِيَنْفِقْ

<sup>١</sup> تفسير المنار ٥ ص ١١.

<sup>٢</sup> وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته ج ٧ ص ٢٧٩.

<sup>٣</sup> أبو داود.

<sup>٤</sup> عبد الملك بن حبيب: كتاب أدب النساء ص ٢٨٤.

<sup>٥</sup> مسلم.



ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ<sup>١</sup>، وقيل: "بل إن الشريعة الإسلامية الغراء أوجبت على الزوج أن يجعل لها خادماً وذلك إذا كانت الزوجة ممن لا يخدمن أنفسهن على حسب عادة البلد بل أوجبت عليه الشريعة أن يطعمها اللحم وأن يحضر لها الأدوات اللازمة للطبخ والشرب والكسوة بقدر الكفاية فإذا كان الزوج موسراً وحالته المادية جيدة فإن من حق الزوجة هنا أن يكسوها من رفيع ما يلبسه أهل البلد"<sup>٢</sup>.

ومع ذلك يعتقد بعض الناس أن جلوس المرأة في البيت تعطيل لنصف المجتمع، وتشعر بعض النساء بالإهانة أو النقص عندما يتلقين مصروفهن من أزواجهن وكأنهن عالة عليه أو عاجزات مقعدات عن العمل، ناسيات أنهن يقدمن عملاً لا يمكن الاستغناء عنه ولا يمكن لسواهن القيام به؛ فالمرأة عاملة في بيت زوجها تقوم على إدارة شؤونه، وتحمل وحدها آلام الحمل والولادة والعناية بالصغار، كما تتحمل مسؤوليات التربية والتوجيه، وهذه المهمات تقعد الزوجة الصالحة المخلصة المتفانية عن أي عمل آخر. وتوضح فاطمة نصيف ذلك بقولها: "فسنة الله اقتضت أن تكون وظيفة المرأة مغايرة لوظيفة الرجل فوظيفتها في الحياة العناية بالبيت وتربية الأولاد وإكثار النسل، وهي فوق كل هذا سكن للرجل تخفف عنه آلامه وتسري عنه همومه وتشد من أزره وتقوم بما يحتاج إليه، لذلك اقتضت الحكمة الإلهية والعدالة الربانية أن يتكفل الرجل بالأعباء المالية للحياة الزوجية فيكفيها مؤونة السعي لكسب الرزق ويمدها بالمال الذي تحتاج إليه في حياتها اليومية من مأكول ومشرب وملبس ومسكن بما يسد حاجتها وبما يمكنها من التفرغ لأداء وظيفتها التي خلقت من أجلها"<sup>٣</sup>.

<sup>١</sup> الطلاق: ٧.

<sup>٢</sup> عبد الله مرعي بن محفوظ: حقوق وقضايا المرأة في عالمنا المعاصر ص ١٥٨.

<sup>٣</sup> فاطمة عمر نصيف: حقوق المرأة وواجباتها في ضوء القرآن والسنة ص ٢٠٢.

ويقول ابن حجر: "وهي نعمة (أي النفقة) من الله بها على المرأة"؛ فالنفقة رحمة للمرأة من مكابدة مشاق الحياة فوق مشاق البيت، وإسفاف عليها من المعاناة من هموم التكسب، فالمشاق التي يتكبدها الرجل سعياً وراء اللقمة والملبس والمأوى حمة، وهي في ازدياد بسبب التضخم، وغلاء المعيشة، وتحول الكماليات إلى ضروريات لا يمكن الاستغناء عنها. ومن أجل أن تتفرغ المرأة لهذه الوظيفة، ألزم الزوج بالإففاق عليها، وكان وضع الزوجة في بيتها كوضع الموظف في شركته تعمل وتقبض أجراً، وما قال أحد أن الموظف عالة على الشركة التي يعمل بها، وكذلك الزوجة ليست عالة على زوجها، فهي تعمل في البيت مقابل السكن والطعام والشراب والمصروف الخاص.

والزواج أصلاً هو عقد مشاركة دخله الزوجان برضاهما، وعليهما الالتزام بشروطه ومنها النفقة: "المرأة محبوسة على الزوج بمقتضى عقد الزواج، ممنوعة من التصرف والاكتساب لتفرغها لحقه، فكان عليه أن ينفق عليها، وعليه كفايتها، لأن الغرم بالغنم والخراج بالضمان، فالنفقة جزاء الاحتباس، فمن احتبس لمنفعة غيره كالموظف والجندي، وجبت نفقته في مال الغير"<sup>١</sup>.

والقول السابق يثبت -أيضاً- أن وضع الزوجة في المجتمع كوضع من يعمل عملاً لصالح المسلمين ثم يقبض أجره من بيت مال المسلمين آخر الشهر، فالخليفة يقبض راتبه لا يحد في ذلك غضاضة ولا يعتبر نفسه عالة على المجتمع، وكذا الجندي في الثغور... لأن كلاً منهم يقدم عملاً ما مقابل المال الذي يتسلمه آخر الشهر، وكذلك المرأة لا تعيش عالة على

<sup>١</sup> وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته ج ٧ ص ٧٨٧.

المجتمع لأنها تقدم اللبانات التي تؤلف المجتمع.

ومن أجل هذا حفظ الإسلام حق النفقة للمرأة، وما أسقطه حتى على المعسر، بل جعله ديناً في ذمته: وإذا امتنع الزوج عن الإنفاق على زوجته، وكان موسراً، وله مال ظاهر، باع القاضي من ماله جبراً عليه، وأعطى الثمن لزوجته للنفقة. وإن لم يكن له مال ظاهر وكان موسراً، حبسه القاضي إذا طلبت الزوجة. وإن كان معسراً لا تسقط النفقة المفروضة على الزوج بإعساره، بل تصبح ديناً عليه إلى وقت اليسار.

وشدد الإسلام في حق المرأة في النفقة، حتى وصل الأمر إلى حواجز فسخ النكاح عند إعسار الزوج، فقال بعض الفقهاء: "للزوجة أن تفسخ الزواج إذا أعسر الزوج"<sup>١</sup>، أو تبقى الزوجة في بيت الزوجية مع السماح لها بشق عصا الطاعة، فلا تلبى دعوة زوجها إلى الفراش، ولا تستأذنه في الخروج، ولا تطيعه في كل أمر! قال الحنابلة: "إذا عجز الرجل عن أقل نفقة، وهي نفقة المعسر بجميع أنواعها من إطعام أو كسوة أو سكنى، خيرت المرأة بين الفسخ من غير إمهاله ثلاثة أيام ونحوها، وبين المقام معه على النكاح ولا يلزمها أن تختار حالاً، بل تختار كما تشاء، فتخييرها على التراخي لا على الفور، وإذا اختارت أن تبقى معه، فلها أن تمكنه من نفسها، وتكون نفقة المعسر ديناً في ذمته، ولكن لا يجب عليها أن تمكنه من نفسها، كما لا يجب عليها أن تحبس له نفسها، فليس له منعها من الخروج والتكسب ولو كانت موسرة"<sup>٢</sup>.

ويتبين مما سبق أن للزوجة حقاً في مال الزوج، وليس المال الذي

<sup>١</sup> وهبة الزحيلي: الفقه الإسلامي وأدلته ج ٧ ص ٨١٢.

<sup>٢</sup> عبد الرحمن الجزيري: الفقه على المذاهب الأربعة ج ٤ ص ٥٨٤.

يجنيه له وحده: "إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها من غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت ولزوجها بما كسب وللخازن مثل ذلك لا ينقص بعضهم أجر بعض شيئاً"<sup>١</sup>. فالشاهد أنه قال طعام بيتها، ولم يقل طعام بيت زوجها. وعن أسماء رضي الله عنها أنها جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: "يا نبي الله ليس لي شيء إلا ما أدخل على الزبير فهل علي جناح أن أرضخ (أعطي) مما يدخل علي فقال: ارضخي ما استطعت ولا توعي (تقتري) فيوعي الله عليك"<sup>٢</sup>. فللمرأة الحق في التصرف بجزء من مال زوجها بالمعروف وبما يرضي الله، وكأنه مالها لأن لها فيه حقاً: "قالت هند زوجة أبي سفيان: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم. فقال: خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف"<sup>٣</sup>، يقول ابن حجر: "إن البخاري أخذ تسمية الباب من الحديث نفسه فقال: باب إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف لأنه دل على جواز الأخذ لتكملة النفقة فكذا يدل على جواز أخذ جميع النفقة عند الامتناع"<sup>٤</sup>. والشرع يلزم الرجل بذلك فإذا امتنع ورفض. الإنفاق كان للزوجة الحق في أن تطلب أمام القاضي تطليقها منه لعدم الإنفاق.

### ٣- وتميزت الزوجة عن الزوج بحق التمتع بمالها وحدها:

تقول القاعدة الفقهية: "نفقة كل امرئ في ماله إلا الزوجة". فالمهر، وما ترثه المرأة حق لها وحدها دون زوجها وأولادها، ولها أن تنفقه على نفسها من دونهم، وتمتع به دون مشاركتهم، ولا يلومها على ذلك شرع

<sup>١</sup> البخاري.

<sup>٢</sup> مسلم.

<sup>٣</sup> البخاري.

<sup>٤</sup> فتح الباري شرح صحيح البخاري ج ٩ ص ٥٠٧.

ولا قانون، بينما لا يجوز للزوج أن يصدق على نفسه ويتمتع بماله وحده: "أطعموهن مما تأكلون، واكسوهن مما تكتسبن..."<sup>١</sup>؛ إذ اشترط عليه الحديث أن يطعمها مما يأكل وعليه أن يلبسها مما يلبس، وعليه كما جاء في أحاديث أخرى أن يعد لها مسكناً يليق بأمثالها... فهو مرتبط بها في الطعام والشراب والملبس والمسكن وما يوازيهما.

كما أن الزوجة تتصرف في مالها كله أو أي جزء منه كيف تشاء؛ فتاجر به دون إذن زوجها أو تصدق به أو تدخره أو تهبه، ولا يحق لزوجها أن يتدخل في ذلك. بينما لا يستطيع الزوج التصرف إلا بالفاتح من ماله، إذ عليه أولاً واجب الإنفاق على أفراد أسرته وتأدية حقوقهم التي أوجبه الله لهم، ويبقى لهم عليه بعدها حق الزيادة والصدقة: "خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وابدأ بمن تعول"<sup>٢</sup>.

وحتى إن كانت المرأة موسرة وكان زوجها فقيراً أو معسراً لا تكلف هي بشيء من الإنفاق لا على نفسها ولا على زوجها ولا على أولادها إلا أن تصدق عليه، أو تعطيه شيئاً من مالها على سبيل الدّين، وعليه أن يرد لها دينها عندما يتمكن من ذلك! ولكن لا يمنع هذا من أن تحسن الزوجة إلى زوجها كما أمر هو بالإحسان إليها فتفوز بالأجر العظيم: عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: قلت يا رسول الله، هل لي أجر في بني أبي سلمة أن أنفق عليهم، ولست بتاركهم هكذا وهكذا (أي: يتفرقون في طلب القوت يميناً وشمالاً) إنما هم بني؟ فقال: "نعم لك أجر ما أنفقت عليهم"<sup>٣</sup>.

\* \* \*

---

<sup>١</sup> أبو داود.

<sup>٢</sup> البخاري.

<sup>٣</sup> متفق عليه.

## الفضائل والمزايا التي اكتسبتها وانفردت بها البنت والأخت:

لقد خص النبي ﷺ من يربي الإناث بفضل ما خص به من يربي الذكور، وكان فضل التربية معلق على البنات وحدهن، والمكرمة لا تلحق إلا آباء وأمهات الإناث، فالإحسان إلى البنات والأخوات يحجب من النار: "من كانت له ابنة فأدبها وأحسن أدبها، وعلمها فأحسن تعليمها، فأوسع عليها من نعم الله التي أسبغ عليه، كانت له منعة وستراً من النار"، "من أنفق على ابنتين أو أختين، أو ذواتي قرابة، يحاسب النفقة عليهما حتى يغنيهما من فضل الله أو يكفيهما، كانتا له ستراً من النار"<sup>١</sup>... والإحسان إلى البنات والأخوات يضمن لفاعله الجنة: "من كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات أو ابنتان أو أختان فأحسن صحبتهن واتقى الله فيهن فله الجنة"<sup>٢</sup>، وفي رواية أبي داود: "فأدبهن وزوجهن وأحسن إليهن فله الجنة"، "من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين (وضم أصابعه)"<sup>٣</sup>، "من كانت له أنثى فلم يتدها، ولم يهنها، ولم يؤثر ولده عليها (يعني الذكور)، أدخله الله الجنة"<sup>٤</sup>، "أيما رجل كانت عنده وليدة فعلمها فأحسن تعليمها، وأدبها فأحسن تأديبها، ثم أعتقها وتزوجها فله أجران"<sup>٥</sup>...

فترية الأنثى ورعايتها والإنفاق عليها والإحسان إليها أفضل عند الله وأثوب من تربية الذكر ورعايته، وقد علق محمود مهدي الإستانبولي على هذه الأحاديث الصحيحة المتواترة بقوله: "إن هذه البشارة العظيمة ما جاءت للذكور بل للإناث، فجديرة بفرحة الوالدين، لا العكس، اللهم فقهننا

<sup>١</sup> أحمد.

<sup>٢</sup> الترمذي.

<sup>٣</sup> مسلم.

<sup>٤</sup> أبو داود.

<sup>٥</sup> البخاري ومسلم.

بالدين!"<sup>١</sup>. فالبتت العاجزة الصغيرة التي تلد على كره من ذويها تشفع لوالديها عند الله وتسهل لهم الطريق إلى الجنة، وتبعدهم عن النار، بل تضمن لهم أن يحشروا مع النبي ﷺ.

وهذا كله وإن كان ظاهره استثثار المربي وحده بالأجر والثواب دون الأنتى، إلا أن الأنتى هي التي ستتعلم بالإحسان إليها، وهي التي ستسعد بحسن معاملة الناس لها، وهي التي ستستفيد من العلم الذي ستلقاه، وهي التي ستؤجر على العمل الصالح الذي ستقدمه إن أحسن والداه تربيته وتأديتها. ولو أدرك الناس معنى هذه البشارة لحظي الإناث بأفضل توجيه، وبأحسن رعاية، ولتتعمن بالأمن والأمان ولشعرن بالعطف والحنان، ولنشأن على أروع مستوى ممكن.

وفي هذه الأحاديث -أيضاً- بشرى عظيمة للأنتى أمًا؛ فمن الزوجات من يموت بعلمها، ومن يفقد زوجها، ومن يطلقها رَجُلها أو يهجرها... وبناتهن صغيرات، فيقمن على تربيتهن ويحسنن إليهن وقد يعملن لينفقن عليهن، في حين يتزوج أغلب الرجال الذي يمرون بنفس الظروف ويسندون حضانة بناتهم إلى غيرهم، فيحسر الذكور الخير والأجر، وتكتسب الإناث الوعود العظيمة التي جاءت في الأحاديث السابقة.

وقد كان النبي ﷺ قلدوة في هذا فعندما أقبلت عليه فاطمة رضي الله عنها رحب بها فقال: "مرحباً بابنتي. ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله..."<sup>٢</sup>، وفي رواية عند أبي داود والترمذي والنسائي: "... وكانت (فاطمة) إذا دخلت على النبي ﷺ قام إليها وقبلها وأجلسها في مجلسه"، وقال ﷺ مؤكداً

<sup>١</sup> تحفة العروس ص ٢٩٨.

<sup>٢</sup> البخاري ومسلم.

حبه لبيته: "فاطمة بضعة مني، فمن أغضبها أغضبني" <sup>١</sup>، وكان يصلي وهو حامل أمامة بنت زينب (حفيدته) فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها <sup>٢</sup>. "وكان السر في حمله أمامة في الصلاة دفعا لما كانت العرب تألفه من كراهة البنات وحملهن، فخالقهم في ذلك حتى في الصلاة للمبالغة في ردعهم والبيان بالفعل أقوى من القول" <sup>٣</sup>.

\* \* \*

### الفضائل والمزايا التي اكتسبتها الأنثى بشكل عام:

واكتسبت الأنثى فضلاً عاماً يطالها وهي بنت أو أخت أو زوجة أو أم وإليك بعضاً من تلك الفضائل.

#### ١ - للأنثى ثواب الرجال كاملاً إن قامت بأعمالهم:

إن الله لم يفرض على المرأة الأعمال التي خص بها الرجال، فلا تواخذ إن تركتها ولم تقم بها، ولكنه لم يحرم هذه الأعمال الصالحة عليها؛ فيمكنها القيام بأي عمل من أعمال الرجال إن رغبت بأجره، مثل الخروج إلى صلاة الجماعة، وإلى الجمعة، ولها الأجر كاملاً (وقد مر هذا في نهاية الفصل الأول من الكتاب).

ولم تمنع المرأة حتى من «الجهاد» وهو أخص أعمال الرجال: "كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان... فنام رسول الله ﷺ ثم

<sup>١</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٢</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٣</sup> فتح الباري ج ٢ ص ١٣٩.



استيقظ وهو يضحك. قالت فقلت: وما يضحكك يا رسول الله؟ قال: ناس من أمتي عرضوا على غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكاً على الأسرة... قالت: فقلت: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فدعا لها رسول الله... فركبت البحر في زمان معاوية بن أبي سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت<sup>1</sup>، فلم يقل النبي ﷺ لأُم ملحان: لسن أدعو لك، أو أنت امرأة ما عليك جهاد، إنما دعا لها لتكون منهم وكانت -بدعائه- مع المجاهدين ومن الشهداء.

وعلى الرغم من أن الإسلام قد جعل للرجال أعمالاً خاصة لا يصح أن تقوم بها النساء: كالأذان وإمامة الرجال في الصلاة... إلا أنه لم يجعل لهذه الأعمال أجراً كأجر الجماعات، أو كأجر الجهاد (أعظم الأعمال)؟! ولا تعجبوا من قولي! نعم، ورد في الحديث: "المؤذنون أطول الناس أعناقاً يوم القيامة"<sup>2</sup> أي أكثر الناس تشوقاً إلى رحمة الله. وورد في الحديث الآخر: "... إنه لا يسمع مدى صوت المؤذن جن، ولا إنس، ولا شيء، إلا شهد له يوم القيامة"<sup>3</sup>... فالمؤذن له فضله كما في الحديث الصحيح ولا ينكر هذا مسلم، إلا أنه لم يختص به وحده دون الناس، بل يشاركه هذا الفضل -أيضاً- وبطريقة أخرى كل من سمع الأذان: "من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة، والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة"<sup>4</sup>، "من قال حين يسمع المؤذن: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده

<sup>1</sup> البخاري ومسلم.

<sup>2</sup> مسلم.

<sup>3</sup> البخاري.

<sup>4</sup> البخاري.

ورسوله، رضيت بالله رباً، وبمحمد رسولاً، وبالإسلام ديناً، غفر له ذنبه"<sup>١</sup>... ولكن الثواب الكبير والأجر العظيم يكمن في إجابة النداء، وإجابة النداء في تناول المسلمين كباراً وصغاراً، ذكوراً وإناثاً، رجالاً ونساء: "لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول. ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبواً"<sup>٢</sup>. والأحاديث في فضل الجماعة أكثر من أن تحصى.

إذن تستطيع المرأة نظرياً (أي إن نوت واجتهدت) القيام بأعمال الرجال ومشاركتهم أجرهم، بينما لا يستطيع الرجل أن يقوم بالأعمال الخاصة بالمرأة فلا يحمل ولا يلد... ولا يأخذ بالتالي أجر هذه الأعمال النسائية.

وعلى الرغم من أن شهادة المرأة وديتها نصف شهادة الرجل وديته، إلا أن أجر المرأة مساو لأجر الرجل إن قامت بأعماله؛ لأن الأحاديث لم تفرق بين ذكر وأنثى بالعمل، بل بينت الآيات أن ثوابهما واحد إن قدما لأنفسهما الخير ذاته. وثواب الأنثى كثواب الذكر عند الله عندما تشهد بالحق وتفرج عن مؤمن كربة، أو تحق حقاً، أو تمنع ظلماً. ولو جاهدت المرأة بنفسها كالرجل لتقبل منها ولاكتسبت أجراً مساوياً لأجره.

## ٢- الأنثى أكثر حرية في التمتع بالوقت!

وأقصد بذلك أن الذكر يبدأ في العمل التكسيبي فور تأهله له، أما الأنثى فهي غير مكلفة بالعمل لتعيل نفسها (إلا من اختارت العمل، أو تطوعت لتساعد في النفقة)، وبالتالي هي غير مرتبطة بمواعيد العمل الثابتة

<sup>١</sup> مسلم.  
<sup>٢</sup> متفق عليه.

والدقيقة، وهي غير مضطرة لإنجاز الأعمال في وقت محدد دون اعتبار لرغباتها وحالتها المزاجية أو الصحية. في حين تمتاز الأعمال المنزلية اليومية والموقوفة على الإناث بقابليتها للتطويع: إذ يمكن تأجيل قسم منها إلى وقت لاحق، ويمكن الاستعانة بالآلات لإنجاز قسم آخر؛ فغسالة الصحون تنوب عن تنظيف الأطباق، وغسالة الملابس تنوب عن تنظيفها باليد، إلخ. كما يمكن إسناد بعض الأعمال إلى المختصين: فالكوي للكؤاء، ورتق الثوب للخياط، وحتى الطبخ يمكن للأنتى الاستعاضة عنه بالاتصال بأحد المطاعم! وتسري هذه القاعدة حتى على المجتمعات المعقدة لأن الجهل والفقر يلغي وجود أكثر الأعمال المنزلية ويقلل من جدواها وأهميتها.

فالأنتى حرة - نوعاً ما - تستطيع متى تشاء، وتنظم وقتها تبعاً لظروفها وقدراتها، وتمتلك فسحة طويلة من الوقت لتنجز أعمالها، وعندها وقت لتقرأ وتطالع، ووقت لتنمي مواهبها وتمارس هواياتها، ووقت لتجتمع بصديقاتها وتسلو معهم... ففراغها أكثر من الرجل. والنساء المتزوجات كذلك؛ لأن الزوج يقضي في العمل ساعات طويلاً، وهذه المدة كافية جداً لتقضي الزوجة ما عليها من واجبات ثم تتمتع بالوقت الباقي. وقد نقل نور الدين عتر هذه الرؤية من قول امرأة إنكليزية أسلمت فاكتشفت ما تتمتع به النساء المسلمات: "الزوجة تقوم بواجباتها المنزلية في صباح النهار وأطرافه، حتى إذا انتهت من أعمالها استقبلت صديقاتها وصويحاتها وخرجت معهن للتنزه وهي مسرورة كل السرور بحياتها"<sup>1</sup>.

---

<sup>1</sup> ماذا عن المرأة؟ ص ١٠٩.

### ٣- متفرقات اكتسبتها الأنثى:

أ- للأنثى حق التمتع بالذهب والحريير والمعصفر من الثياب، دون أن يذهب هذا بمتعها بهم في الآخرة.

ب- الأنثى تطلع على عالم الذكور لأنه عالم مفتوح ليست له حرمان، وتطلع أيضاً وبعمق على عالم النساء: الأمر الذي يتيح لها وحدها إدراك الفروق والاختلافات بين الجنسين. وربما الاستفادة من الإيجابيات، ومحاولة تجنب السلبيات في تربيته أطفالها وفي تعاملها مع زوجها. في حين لا يرى الرجل من عالم النساء إلا أمه وزوجته وأخواته ومحارمه؛ اللاتي قد يعطينه فكرة غير صحيحة عن عالم النساء (سواء كانت سلبية أم إيجابية).

ج- وبما أن عورة المرأة على المرأة من السرة إلى الركبة، فإن حال المرأة اليوم أسهل بكثير من حال الرجل، وطبيعتها تتناسب أكثر من طبيعته مع الأوضاع الحالية؛ فالمرأة تسير في الشارع مرفوعة الرأس لأنه يحل لها أن ترى عورات النساء مكشوفة، وبإمكانها أن تشاهد المذيعة وهي تقرأ الأخبار دون أن تبوء بالإثم، كما أن هذه المناظر لا تثير شيئاً من غرائزها، فسي حين يحتار الرجل اليوم أين يذهب يبصره وأذنه من الفساد الذي عم الأرض، ومن صور النساء التي ملأت كل مكان والتي تثيره فتعطله عن الإنجاز وقد تجره إلى الحرام. فالأنثى -حقيقة- في نعمة عظيمة وعافية.

\* \* \*

## كلمة أخيرة:

إننا لو بحثنا وتقصينا لوجدنا مزايا أكبر وأكثر للأنوثة من تلك التي ذكرتها، ولكني لا أستطيع أن أحصر في كتاب كهذا (أي بهذا الحجم) كل فضيلة تخص النساء، ولم يسعني كذلك أن أشرح بتفصيل ما يندرج تحت كل مزية من المزايا التي سردتها. فأرجو الانتباه لهذا.

ولعل بعض الناس قد تنبه -مبكراً- إلى هذه الإيجابيات الكثيرة التي تتمتع بها الأنثى والتي سردت بعضها في هذا الفصل فكانت السبب في تمنى بعض الرجال أن يكونوا نساء!! إذ فسر بعضهم آية التمني: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ والتي هي موضوع الكتاب، بقولهم: "أي لا يتمنى الرجل أن يكون امرأة، فقال الطبرسي: أي أنه لا يجوز للرجل أن يتمنى أن لو كان امرأة، ولا للمرأة أن تتمنى أن لو كانت رجلاً".<sup>١</sup> وقال فيها سعيد حوى: "نهى الله الرجال أن يتمنوا ما خص به النساء، ونهى النساء أن يتمنن ما خص به الرجال... هذا نهى من الله -عز وجل- أن يتمنى الرجال ما فضل به النساء، أو أن تتمنى النساء ما فضل به الرجال".<sup>٢</sup>

وهذا القول يدل على أن «الأنوثة» ليست مصيبة وليست شيئاً بشعاً بغيضاً كريهاً، حتى جعلت بعضاً من الرجال يتمنونها، أو يتمنون بعضاً من خصائصها، ويشهد لهذا المعنى حديث النبي ﷺ: "لعن النبي الله المخثنين من الرجال".<sup>٣</sup> وفي رواية: "لعن رسول الله المتشبهين من الرجال بالنساء...".<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> مجمع البيان في تفسير القرآن م (٣-٤) ص ٦٧.

<sup>٢</sup> الأساس في التفسير ج ٢ ص ١٠٤٦.

<sup>٣</sup> البخاري.

<sup>٤</sup> البخاري.

ويؤكد صحة هذا التفسير الواقع الذي نعيشه؛ فقد قرأت خبراً في مجلة الأسرة تحت عنوان "الألمان يفضلون المرأة" يقول: "بلغ عدد الألمان الذين يغيرون جنسهم من رجل إلى امرأة ثلاثمئة شخص... وهناك أعداد من هؤلاء لا يلجؤون إلى دوائر التسجيل ويحتفظون بأسمائهم؛ مما يعني أن عدد المتحولين جنسياً - إلى امرأة - قد يتجاوز هذا الرقم بكثير".<sup>١</sup> فلماذا يقلد الرجل النساء إن لم يكن معجباً بهن، متمنياً الانتماء لعالمهن؟! وإلا فإنه من طبيعة الرجل أن يكره التشبه بالمرأة، ومن طبيعة المرأة أن تكره التشبه بالرجل إلا في حالات قليلة، ولأسباب معينة، كانت هي موضوع هذا الكتاب.

\* \* \*

---

<sup>١</sup> العدد ٤٧ صفر ١٤١٨.

## خلاصة الفصل الثاني

لقد خلق الله تبارك وتعالى هذه الدنيا ليكون فيها الرجل والمرأة معاً جنباً إلى جنب. ولا يمكن الاستغناء عن جنس الرجال، ولا عن جنس النساء، ولا يمكن دمجهما معاً ليخرج لنا جنس ثالث جديد. وتشبه أحدهما بالآخر يخرجه عن الخلقة الأصلية التي فطره الله عليها، ويعيقه عن أداء الوظيفة التي وجد من أجلها، لذا كان التمني ممنوعاً، وكان النهي عن التشبه شديداً.

ولكن الله بعدله وكرمه قد أودع في كل من الذكر والأنثى مزايا وفضائل لم يودعها في الآخر ليكمل كل منهما الآخر وليتعاونوا على الخلافة في الأرض، وقد خص النساء بنصيب كبير من هذه المزايا والصفات والفضائل في الدنيا وفي الآخرة:

١- خص الله المرأة بأعمال أنثوية لتنال ثوابها وحدها، فتعادل مع الرجل في الأعمال التي ينال ثوابها وحده.

٢- خص الله المرأة بصفات أنثوية لتدفع بها عن نفسها الظلم، وقد تنال من ورائها الأجر.

٣- جعل الله لكل فئة من النساء فضلاً متميزاً: فللأم فضل، وللزوجة فضل، وللبنات فضل، وللأثني فضل بشكل عام.

٤- الأنوثة ليست شيئاً بغيضاً، والدليل في أن القرآن نهى عن تمني الرجال الأنوثة، وفي أن الرسول ﷺ نهى الرجال عن التشبه بالنساء.

\* \* \*



## الفصل الثالث

﴿وَاللِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا لَكُم بِاللَّهِ مِنَ فَضْلِهِ﴾

وكيف تفضل المرأة الرجل؟!!



## تمهيد

إن الفصول السابقة -رغم ما بذلتُ فيها من جهد- لا تكفي وحدها لإزالة رواسب العادات والتقاليد في تصور العلاقة بين الرجال والنساء، ولا تنفع في إلغاء المناقسة (على كل فضيلة) بين الرجل والمرأة؛ لأن الموضوع أعمق بكثير. فالمرأة اليوم، وفي كل مكان على الأرض، في معركة مع الرجل. إنها معركة دون بنادق ولا رشاشات، ودون قنابل ولا دبابات، لكنها معركة مستعرة حامية، قد ساهمت فيها وسائل الإعلام وكل قوى الشر فأشعلت نارها، وأجّحت لهيبها، حتى أوصلت دخانها إلى جميع البلاد والبقاع الإسلامية.

والحقيقة أن «التنافس» بين النساء والرجال ليس أمراً دخيلاً علينا، بل إن جذور هذه الحرب معروفة قديمة عندنا، وهي متأصلة - كما بينت - حتى طلب الرجال العلو على النساء: "لَمَّا نَزَلَتْ ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَىٰ﴾ قَالَ الرِّجَالُ: إِنَّا لَنُرْجُو أَنْ نَفْضَلَ عَلَى النِّسَاءِ بِحَسَنَاتِنَا كَمَا فَضَلْنَا عَلَيْهِنَّ فِي المِيرَاثِ فَيَكُونُ أَجْرُنَا عَلَى الضَّعْفِ مِنْ أَجْرِ النِّسَاءِ، وَقَالَتِ النِّسَاءُ إِنَّا لَنُرْجُو أَنْ يَكُونَ الْوِزْرُ عَلَيْنَا نَصْفَ مَا عَلَى الرِّجَالِ فِي الآخِرَةِ كَمَا لَنَا فِي المِيرَاثِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ نَصِيْبِهِمْ فِي الدُّنْيَا، فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا﴾<sup>1</sup>.

<sup>1</sup> تفسير المنار ٥ ص ٥٧.

وبما أن الإسلام قد أبعد اليوم عن الحياة وابتعدت المرأة بابتعاده عن المكرمات وعادت إلى عصور الظلم والقهر، فإنها سرعان ما استجابت وساهمت في هذه الحرب وخاضت غمارها؛ فالمرأة المسلمة - كما هو معروف - تعاني من مشكلة التقليل من شأنها، والانتقاص من قدرها، وتبحث عن التقدير والاحترام، وتصبو إلى المعالي. ولعلها - بناء عليه - ما اشتركت في هذه المعركة إلا لتثبت ذاتها، ولترفع مكانتها، ولتبرز شخصيتها، ولتؤكد تحملها للمسؤولية، ولتظهر قدراتها، ولتبين للرجل إبداعها، ولتصبح فرداً ذا أهمية. والمعركة - برأيها - معركة مصيرية؛ فلن تقبل بالهزيمة، وهي لن تدع هذه الحرب حتى تخرج منها منتصرة ظافرة!

ولا سبيل اليوم إلى نصر المرأة وحل هذه القضية وإيقاف هذه الحرب أو الحد منها إلا بالعودة إلى الفهم الصحيح للنصوص الشرعية. ولو فهمنا الإسلام حق الفهم لوجدت النساء ملاذاً وملجأً حصيناً من مخاطر هذه الحرب التي أرغمت على دخولها، ولكسبت غنيمة أئمن وأكبر مما ستكسبه لو خاضت أهوال هذه الحرب وانتصرت فيها.

ونحن لو عدنا إلى آية التمني بالذات لوجدنا فيها الحل والمخرج؛ فأية «التمني» تنهى عن الحسد (وهو تمنى المرء زوال النعمة عن الغير وصيرورتها إليه)، ولكنها لا تنهى عن «الغبطة» (وهي أن يتمنى الإنسان حال غيره دون زوالها عنه)؛ أي أن الآية لا تنهى النساء عن تمنى فضل وأجر الرجال أو ما شابهه، قال ابن عباس: "أي أن الحسد ممنوع والغبطة جائزة"<sup>١</sup>.

بل إن الآية لم تنه عن تمنى المرأة أن تكون أفضل من الرجل في الدنيا ثم في الآخرة! لأن هذا التمني لا يضر أحداً وفيه فوائد دنيوية ثم أخروية فهو

<sup>١</sup> التفسير المنير ج ٥ ص ٤٣.

جائز: "فأما طلب ما يمكنه تحصيله من غير ضرر بالغير فلا نهي عنه، لأنه يطلبه ينصرف إلى تحصيله فيحصل فائدة دينية أو دنيوية، أما طلب ما لا قبل له بتحصيله فإن رجع إلى الفوائد الأخروية فلا ضير فيه"<sup>١</sup>. هذا بالإضافة لأنه تمن منطقي وممكن الوقوع إذ من الممكن أن تلعو المرأة على الرجل، ومن المحتمل أن تتفوق عليه فتفضله بدل أن يفضلها (وقد مر في الكتاب شيء من هذا)، وها هو السيد رشيد رضا يؤكد هذا المعنى بوضوح في ثنايا تعليقه على «آية التمني»، فيقول مطمئناً النساء: "هذا التفضيل إنما هو للجنس على الجنس لا لجميع أفراد الرجال على جميع أفراد النساء، فكم من امرأة تفضل زوجها في العلم والعمل به وفي قوة البنية والقدرة على الكسب..."<sup>٢</sup>. ويقول ابن تيمية: "...فضل الجنس لا يستلزم فضل الشخص فرب حبشي أفضل عند الله من جمهور قريش"<sup>٣</sup>، ويقول في موضع آخر: "... فهذا الأصل يوجب أن يكون جنس الحاضرة أفضل من جنس البادية، وإن كان بعض أعيان البادية أفضل من أكثر أهل الحاضرة"<sup>٤</sup>. ويقول الغزالي: "في عالم الرياضة اليوم يفصل بين مباريات الرجال والنساء، وتوضع مسافات وأرقام لكلا الجنسين على حدة.. وربما صح هذا في دنيا الألعاب لكنه مستحيل في سباق الصالحات وكسب الآخرة، وربما تقدمت المرأة فسبقت ذوي اللحى دون حرج وربما تأخرت ولو كانت قرينة أحد الأنبياء... ولذلك قلنا: امرأة فرعون خير منه، ومريم أشرف من رجال كثيرين"<sup>٥</sup>.

فالطريق -إذن- ما سد في وجه المرأة إلى الأبد يوم خلقها الله امرأة،

<sup>١</sup> ج ٥ ص ٣١.

<sup>٢</sup> حقوق النساء في الإسلام ص ٤٨.

<sup>٣</sup> اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم ص ١٤٧.

<sup>٤</sup> اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم ص ١٦٤.

<sup>٥</sup> محمد الغزالي: قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة ص ٩٩.

ومبدأ تكافؤ الفرص موجود عندنا في الإسلام، والمجال متاح لكل إنسان ليعلو ويفضل غيره، ويوجد سبيل شرعي مقبول يوصل المرأة المسلمة إلى الغاية التي تريدها فيرضيها ويسعدها ويخلصنا من ويلات هذه الحرب الضروس. وإن الله سبحانه بعد أن بين لنا في القرآن أنه قد خلقنا ذكوراً وإناثاً وفضل بعضنا على بعض بأشياء وهبية وخلقية لا نستطيع تغييرها ولا التحكم بها، بين لنا طريقة نستطيع أن نساهم بها في التغيير المفيد النافع فعلمنا كيف نرفع درجاتنا في الدنيا والآخرة - لا درجة واحدة - وإنما درجات كثيرة.

فإذا حسبت المرأة بأن الرجال أفضل منها وأوفر حظاً في الدنيا، أو أعلى درجة منها في الآخرة، وإذا ظنت أن السعادة والهناءة في الدنيا لا تنال إلا بالذكورة، وأن الثواب الجزيل والأجر العظيم لا يطال إلا بالرجولة، فماذا تفعل؟ وكيف تكون المرأة إيجابية؟ وكيف تتغلب المسلمة على معاناتها وشعورها بالعجز عن تحقيق ما تصبو إليه في الدنيا؟ وعن الوصول إلى المراتب العالية في الآخرة؟

يجيب الله ﷻ عن هذا التساؤلات في عدة مواضع من كتابه الكريم مؤكداً إمكانية ذلك ومرشداً كل من يريد العلو والارتفاع والسمو بالدرجات، ليس إلى سبيل واحد، وإنما إلى سبيل متعددة ليختار كل فرد السبيل الذي يناسبه، وهذه السبيل متاحة للمرأة أيضاً - كما هي متاحة لغيرها من بني آدم - لتعلو بها على من تشاء حتى على الرجل، فمن أرادت أن تفضل الرجال في الدنيا ثم في الآخرة فلتتبعها:

\* \* \*

## ١ - العمل الصالح:

بعد أن بين الله تعالى أنه لا يجوز للنساء تمنى الرجولة (لأن هذا مستحيل) وجههن إلى أن التمني في بعض الأمور جائز بل واجب، ومنه: تمنى الأجر والثواب الأخرى عن طريق العمل الصالح مهما كانت طبيعته، وعُبر عنه بالاكْتِسَاب؛ فقيل: "أن تمنى المرأة أن تكون رجلاً، ونحو هذا (فهذا) مما لا يقع، فليعلم العبد أن الله أعلم بالمصالح، فليرض بقضاء الله، ولتكن أمانيه الزيادة من عمل الآخرة"<sup>١</sup>. فالإسلام لا يقبل بالتواكل والتمني ولا يرضى بالسلبية والعودة عن الاكْتِسَاب، وإنما يدعو إلى الإيجابية والعمل الحاد: "أما تمنى أشياء من أحوال صالحة له في الدنيا وأعمال يرحو بها الثواب في الآخرة فهو حسن... وفي تعليق النصيب بالاكْتِسَاب حض على العمل وتبنيه على كسب الخير"<sup>٢</sup>.

وقد فصل السيد رشيد رضا في هذا الأمر فقال: "ولا يدخل فيه (أي في هذا النهي) ما يقع تحت قدرة الإنسان من الأمور الكسبية إذ يحمد من الناس أن ينظر بعضهم إلى ما نال الآخر ويتمنى لنفسه مثله وخيراً منه بالسعي والجد كأنه يقول: وجهوا أنظاركم إلى ما يقع تحت كسبكم ولا توجهوها إلى ما ليس في استطاعتكم فإنما الفضل بالأعمال الكسبية فلا تمنوا شيئاً بغير كسبكم وعملكم... وهذا الفضل أنواع (منها) ما لا يتعلق به الكسب ولا ينال بالعمل والسعي، ولا يعاب المفضول فيه بالتقصير، ولا يمدح الفاضل فيه بالجد والتشمير، كاستواء الخلق، وقوة البنية، وشرف النسب، فتمنى أمثال هذه المزايا لا يصدر إلا عن سخافة في العقل، ومهانة في النفس، فينبغي

<sup>١</sup> زاد المسير في علم التفسير ج ٢ ص ٦٩.

<sup>٢</sup> أبو حيان: تفسير البحر المحيط ٣٠ ص ٢٣٥.

لمن عرف ذلك من نفسه أن يبادر إلى معالجته بالفضل الكسبي الذي به يكون التفاضل الحقيقي بين الناس... فالجاء الحقيقي إنما ينال بالجد والكسب كالعلم النافع والمناصب وعمل المعروف... ولكن أكثر الناس غافلون عن استعدادهم... ولذلك نبهنا الفاطر جل صنعه بعد النهي عن التمني والتلهي بالباطل إلى الكسب والعمل، الذي ينال به كل أمل، فقال: ﴿الرَّجَالُ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ فشرع الكسب للنساء كالرجال فأرشد كلا منهما إلى تحري الفضل بالعمل دون التمني والتشهي، وحكمة اختيار صيغة الاكتساب على صيغة الكسب أن صيغة الاكتساب تدل على المبالغة والتكلف، وهو اللائق في مقام النهي عن التمني والتشهي، كأنه يقول أن ما تطلبون من الفضل إنما ينال بفضل العناية والكلفة في الكسب، لا بما تثيره البطالة من أماني في النفس... (وفيه) إرشاد إلى المبالغة والتكلف في طلب الزيادة من المال والحاح وكل ما يتفاضل فيه الناس بأعمالهم بشرط التزام الحق، وإرشاد إلى اعتماد الناس في مطالبهم وراغبتهم على ما آتاهم الله من الاستعداد<sup>١</sup>.

وقد اهتمت التفاسير بتبيان «نصيب النساء»، فقال سعيد حوى: "أي: كل له جزاء عمله بحسبه، إن خيراً فخير وإن شراً فشر، أي لكل من الرجال والنساء كسبه الذي سيحزيه عليه فيما كلفه الله به، فعلام يتمنى أحد ما فضل به الآخر ما دام نجاح كل واحد في امتحانه عليه مدار جزائه ومكافاته، فليهتم الرجال بما كلفوا به، وليهتم النساء بما كلفن به"<sup>٢</sup>. وقال وهبة الزحيلي: "وفي الجملة: ينهى الله تعالى كل إنسان أن يتمنى ما فضل الله به غيره، بل الواجب عليه أن يعمل ما في جهده ويجد ويجتهد، وحينئذ

<sup>١</sup> المنار ٥ ص ٥٨.

<sup>٢</sup> الأساس في التفسير ج ٢ ص ١٠٤٨.



يكون التفاضل بالأعمال الكسبية، ولكل من الرجال والنساء ثمرة مكاسبهم، والله تعالى جعل ما قسم لكل من الرجال والنساء على حسب ما عرف من حاله... أي أن الثواب على العمل بحسب ما يتناسب مع طبيعة كل من الرجل والمرأة... (إنما الخلاصة أنه توجد مساواة) بين الرجال والنساء في ثمرات الأعمال: للرجال ثواب... وللنساء مثل ذلك، فللمرأة الجزاء على الحسنات بعشر أمثالها، كما للرجال<sup>١</sup>. وقال صاحب التحرير والتنوير: "استحق الرجال والنساء كلُّ حظه من الأجر والثواب المنجر له من عمله، فلا فائدة في تمني فريق أن يعمل عمل فريق آخر، لأن الثواب غير منحصر في عمل معين، فإن وسائل الثواب كثيرة فلا يحزنكم النهي عن تمني ما فضل الله به بعضكم على بعض. ويحتمل أن المعنى: استحق كل شخص (سواء كان رجلاً أم امرأة) حظه من منافع الدنيا المنجر له مما سعى إليه بجهده، أو الذي هو بعض ما سعى إليه"<sup>٢</sup>.

ولما كان «الجهاد» من أعظم الأعمال خيف أن يتوهم أن النساء لا حظَّ لهن في تحقيق الوعد الذي وعد الله على السنة رسله، فدفع القرآن هذا الظن بقوله تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّن عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾<sup>٣</sup>، فللنساء حظهن المماثل لحظ الرجال في كل أمر، وقد طمأن الله جنسَي الرجال والنساء، أنهما سواء في الميزان وإن اختلفت طبيعة الأوامر الموكلة إلى كل منهما،

<sup>١</sup> التفسير المنير ج ٥ ص ٤٤.

<sup>٢</sup> التحرير والتنوير ج ٥ ص ٣٢.

<sup>٣</sup> آل عمران: ١٩٥.

و﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ تعني التساوي في الثواب والأحكام والنصرة وشبه ذلك، فرجالكم شكل نسائكم في الطاعة، ونساؤكم شكل رجالكم في الطاعة، كما قال القرطبي<sup>١</sup>. وعلى كل منهما أن يحسن فيما أوكل إليه ليعلو ويتفوق ويبلغ مرتبة الإحسان عند الله. وزيادة في التأكيد قالوا ما يلي: "تضمنت الاستجابة تحقيق عدم إضاعة العمل تظميناً لقلوبهم من وجل عدم القبول... فهن في الإيمان والهجرة يساوين الرجال، وهن لهن حظهن في ثواب الجهاد لأنهن يقمن على المرضى ويداوين الكملى، ويسقين الجيش، وذلك عمل عظيم به استبقاء نفوس المسلمين، فهو لا يقصر عن القتال الذي فيه إتلاف نفوس عدو المؤمنين. وقوله ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ أي لأن شأنكم واحد، وكل قائم بما لو يقم به لضاعت مصلحة الآخر، فلا جرم أن كانوا سواء في تحقيق وعد الله إياهم وإن اختلفت أعمالهم وهذا كقوله تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ﴾. والأظهر عندي أن ليس هذا تعليلاً لمضمون قوله ﴿مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى﴾ بل هو بيان للتساوي في الأخبار المتعلقة بضمائر المخاطبين أي أنتم في عنايتي بأعمالكم سواء، وهو قضاء لحق ما لهم من الأعمال الصالحة المتساوين فيها..."<sup>٢</sup>. ولذلك قال متولي الشعراوي: "فلا تقل: إن هذا عمله أكبر من ذلك أو العكس، ولكن انظر إلى مهمة كل منهما"<sup>٣</sup>.

فللنساء أجراً وثواباً ومنزلة ومكانة ودرجة كما للرجال تماماً إذا قمن بما افترضه الله عليهن، حتى قيل أن «الاكساب» الذي جاء في «آية التمني» لا يعني الميراث إنما هو مخصص بالثواب والعقاب: "الاكساب) الثواب

<sup>١</sup> الجامع لأحكام القرآن ٤م ص ٣١٨.

<sup>٢</sup> التحرير والتنوير ج ٤ ص ٢٠٣.

<sup>٣</sup> المرأة المسلمة ص ١٠٨.

والعقاب. فالمعنى أن المرأة تثاب كثواب الرجل، وتأثم كإثمه، هذا قول قتادة، وابن السائب، ومقاتل. واحتج على صحته أبو سليمان الدمشقي بأن الميراث لا يحصل بالاكتساب، وبأن الآية نزلت لأجل التمني والفضل<sup>١</sup>.

فإذن عمل المرأة أجزءه كأجزء الرجل رغم اختلاف طبيعته، والذكر لا يتقدم يوم القيامة لذكورته، ولا تتأخر الأنثى لأنوثتها، إنما يتقدم الجميع بما اكتسبوا، و«التفاضل» لا يكون إلا بـ«العمل الصالح»: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ أُولَئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَاتَلُوا﴾<sup>٢</sup>، ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِلُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾<sup>٣</sup>.

من أجل ذلك قد تسبق المرأة (بعملها الصالح) الرجل في الآخرة بدرجات، وتأكيد ذلك في الحديث القدسي: "إن عبداً دخل الجنة فرأى عبده فوق درجته، فقال: يا رب، عبدي فوق درجتي؟ قال: نعم، جزيته بعمله وجزيتك بملكك"<sup>٤</sup>. فالمرأة القائنة تتقدم على الرجل بعملها الصالح، وقد يتأخر الرجل الفاسق عن المرأة المسلمة لا لزيادة في عملها إنما لسوء عمله، وهذا المعنى هو ما قاله المراغي معلقاً على خاتمة آية التمني: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ وبذا فضل بعض الناس على بعض بحسب مراتب استعدادهم، وتفاوت اجتهادهم في معترك الحياة، ولا يزال العاملون يستزيدونه ولا يزال ينزل عليهم من جوده وكرمه ما يفضلون به القاعدين الكسالي حتى

<sup>١</sup> الإمام أبي الفرج الجوزي القرشي البغدادي: زاد المسير في علم التفسير ٢م ص ٧٠.

<sup>٢</sup> الحديد: ١٠.

<sup>٣</sup> النساء: ٩٥.

<sup>٤</sup> الطبراني عن أبي هريرة.

بلغ التفاوت بين الناس في الفضل حداً بعيداً<sup>١</sup>.

ولذلك حث الإسلام المؤمنين -رجالاً ونساءً- على السمو والارتفاع بفعل الخير، والجد في العمل والسعي نحو الأفضل، وأمر المسلمين بالتسابق إلى الأعمال الصالحة والتنافس في أدائها، وجعل هذا التنافس محبباً وشريفاً ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾<sup>٢</sup>: "أي وفي مثل هذا الحال فليتناخرا المتفاحرون، وليتباها وليستبق إلى مثله المستبقون كقوله تعالى: ﴿لِيُمِثِلَ هَذَا فَايَعْمَلَ الْعَامِلُونَ﴾"<sup>٣</sup>، فرضا الله والفوز بجنته هو أسمى هدف ممكن أن يسعى إليه الإنسان، ولهذا خلقنا. فإن أرادت المرأة التفوق على الرجل فعلها زيادة من العمل الصالح بكل أنواعه وأشكاله.

فإن فعلت المرأة وعملت صالحاً فازت وفضلت الرجل في الدنيا أيضاً؛ لأن للعمل الصالح فوائد دنيوية يجنيها العبد فوراً. قال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾<sup>٤</sup>، قال ابن كثير في تفسيره: "هذا وعد من الله تعالى لمن عمل صالحاً، وهو العمل المتابع لكتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ، من ذكر أو أنثى من بني آدم وقلبه مؤمن بالله ورسوله، بأن يحييه الله حياة طيبة في الدنيا... والحياة الطيبة تشمل وجوه الراحة من أي جهة كانت... (وفسرت: بالرزق الحلال الطيب، وبالقناعة، وبالسعادة) والصحيح أن الحياة الطيبة تشمل هذا كله"<sup>٥</sup>. وقيل: هي الاستغناء عن الخلق والافتقار إلى الحق والرضا بالقضاء، وقيل: هي أن ينزع عن العبد تدبيره ويرد تدبيره

<sup>١</sup> تفسير المراغي ج ٥ ص ٢٤.

<sup>٢</sup> المطففين: ٢٦.

<sup>٣</sup> مختصر تفسير ابن كثير ج ٣ ص ٦١٦.

<sup>٤</sup> النحل: ٩٧.

<sup>٥</sup> مختصر تفسير ابن كثير ج ٢٢ ص ٣٤٦.

إلى الله الحق. ويقول سيد قطب: "العمل الصالح مع الإيمان جزاؤه حياة طيبة في هذه الأرض. لا يهم أن تكون ناعمة رغدة ثرية بالمال. فقد تكون به، وقد لا يكون معها. وفي الحياة أشياء كثيرة غير المال تطيب بها الحياة في حدود الكفاية: فيها الاتصال بالله والثقة به والاطمئنان إلى رعايته وستره ورضاه. وفيها الصحة والهدوء والرضا والبركة، وسكن البيوت ومودات القلوب. وفيها الفرح بالعمل الصالح وآثاره في الضمير، وآثاره في الحياة... وأن الحياة الطيبة في الدنيا لا تنقص من الأجر الحسن في الآخرة".<sup>١</sup>

وللعمل الصالح مزايا أخرى وردت في حديث قدسي: "ما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته، كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، وإن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه"<sup>٢</sup>، فأي رفعة هذه وأي فضل أكبر من أن يكون الله هو الحامي وهو الناصر؟ وأي مكربة أفضل من عطاء الله وإنعامه، وحمايته عبده من كل سوء ومكروه؟

وللعمل الصالح فائدة أخرى هي حب الناس، فإذا أحب الله عبداً حبه إلى أهل السماء وإلى أهل الأرض: "... فينادي جبريل في أهل السماء: إن الله يحب فلاناً فأحبهوه، فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض"<sup>٣</sup>. والناس إذا أحبوا شخصاً كرموه واحترمواه وقدروه، وذكروه بكل خير.

<sup>١</sup> في ظلال القرآن م ٤ ص ٢١٩٣.

<sup>٢</sup> البخاري.

<sup>٣</sup> البخاري.

وبذلك يكون «العمل الصالح» من أهم السبل التي ترفع الإنسان -رجالاً أو امرأة- وتعلي قدره وشأنه في الدنيا ثم في الآخرة، لأن الإسلام جعل لقياس الفضل ميزاناً هو «العمل الصالح»، وكلما زاد «العمل الصالح» ثقل الميزان وارتفع الإنسان درجات.

ونحن -المسلمين- نستعمل هذا الميزان في الدنيا (دون أن ندري!) فنقوم المرأة ونقوم الرجل بما قدمه كل منهما من «عمل صالح» (لا بالأنوثة والذكورة) لنعرف الأفضل، فنحن نفضل المرأة المسلمة على الرجل الكافر من دون شك، ونحترم المرأة الملتزمة الصالحة وننفر من الرجل الفاسق، ونقدم المرأة ذات الخلق على الرجل المنحرف.

ونحن في حياتنا اليومية نقوم الناس -أيضاً- بسلوكهم الذي يفرزه عملهم الصالح (دون اعتبار للذكورة والأنوثة أيضاً)، فنضع المبادئ ونقيس الرجال والنساء عليها، ويدخل تحت هذا الكثير من الأمور؛ فنحن نحجر على الرجل الناقص الأهلية بينما تتمتع المرأة الكاملة الأهلية بإفئاق مالها دون قيد أو شرط، فالمرأة العاقلة أفضل من الرجل المجنون (لأن العقل أنتج «العمل الصالح» الذي يؤهل لتحمل المسؤولية). ونحن لا نقبل شهادة الرجل المعروف بكثرة الغلط والغفلة بينما تقبل شهادة المرأة المتزهة عن هذه الصفات، فهي أفضل وعملها الصالح هو الذي رفعها. ولم تنقل الأحاديث النبوية عن الرجل المدلس غير العدل، بينما نقلت عن المرأة الثقة، فهي أفضل.

فأمامك -أيها المرأة- الفرصة للتفوق في الدنيا والآخرة معاً على الرجال والنساء (إلا من خصه الله بمنزلة محددة في الآخرة، وفضله على غيره -من الرجال والنساء- كالأنبياء عليهم السلام، والسيدة مريم) عندما تعملين عملاً صالحاً، فإن فعلت فإن الله قد تعهد بأن يحييك حياة طيبة سعيدة في

هذه الدنيا، ويعطيك كل ما سألت، ويرزقك رزقاً حلالاً كافياً، ويكف عنك البأس، ويرفع عنك الظلم، أي ظلم سواء صدر من زوجك أو أهلك، أو أي أحد من الناس. لا تعجبي، ألم تسمعي عن كرامات الصالحين؟ أما قرأت حديث الثلاثة الذين دخلوا في غار في جبل فانحطت عليهم صخرة فقال بعضهم لبعض ادعوا الله عز وجل بأفضل عمل عملتموه... فافرج عنهم. ألم تقرئي تفسير قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾<sup>١</sup> حيث قيل فيها: "يراه في الحال قيل المآل"<sup>٢</sup>، أي يرى المؤمن جزاء عمله الصالح في الدنيا قبل الآخرة. صدقيني إنها الحقيقة فالله لا يخلف وعداً.

وما اشترط الله مع العمل الصالح إلا الإخلاص؛ "أراد الله أن يختص النساء بأعمال البيوت والرجال بالأعمال الشاقة التي في خارجها ليتقن كل منهما عمله ويقوم به كما يجب مع الإخلاص له. وتكثير لفظ «نصيب» لإفادة أن ليس كل ما يعمل العامل يؤجر عليه وإنما الأجر على ما عمل بالإخلاص؛ أي فقي الكلام حث ضمنى عليه"<sup>٣</sup>.

\* \* \*

<sup>١</sup> الزلزلة: ٧.

<sup>٢</sup> تفسير القرطبي ج ٢٠ ص ١٥٢.

<sup>٣</sup> حقوق النساء في الإسلام ص ٤٤.

روى الإمام أحمد في سبب نزول الآية ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾<sup>١</sup>: "أن النبي ﷺ قال لأبي ذر: انظر فإنك لست بخير من أحمر ولا أسود إلا أن تفضله بتقوى الله"<sup>٢</sup>، وكذلك الرجل والمرأة: فالنساء شقائق الرجال؛ أي نظائرهم وأمثالهم فلا تفاضل بين الرجال والنساء إلا بـ«التقوى». وهما نصفان يكمل كل منهما الآخر، فلم يختص الرجل بالأجر والمغفرة إنما ترك لما يقدمه كل إنسان من تقوى. وقد سئل مصطفى الزرقا عن «معيار التفاضل» بين الرجل والمرأة فأجاب: "معيار التفاضل» هو قيام كل منهما بما فرضه عليه من عبادته، وبما أوجهه عليه من السلوك، وبما خصه به من وظائف في حياته، وإن اختلفت هذه الوظائف بين الرجل والمرأة كل بحسب طبيعته وما أعده الله تعالى له، وما جهزه به من وسائل، وما خصه به من خصائص. وملاك ذلك كله هو تقوى الله تعالى التي جعلها معياراً لتفاضل المؤمنين لديه"<sup>٣</sup>.

فإذا أردت منافسة الرجل وطمحت إلى منزلة أعلى من منزلته في الدنيا والآخرة فابتعدي عن ما خص الله به الرجال من العمل، ودعي هذه المعركة التي نهى الله عنها، ثم الزمي ما خصك الله به من أوامر ونواه، وعليك بـ«التقوى» في كل ذلك، فإنها الطريق الموصل. قال تفسير التحرير والتنوير: "﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ﴾ كناية عن المساواة في أصل النوع الإنساني ليتوصل من ذلك إلى إرادة اكتساب الفضائل والمزايا التي ترفع بعض الناس

<sup>١</sup> الحجرات: ١٣.

<sup>٢</sup> مختصر تفسير ابن كثير ٣م ص ٣٦٨.

<sup>٣</sup> فتاوى مصطفى الزرقا: ص ٢٤٣.



عن بعض: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ»... فَإِنْ تَنَافَسْتُمْ فَتَنَافَسُوا فِي  
«التَّقْوَى»: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾<sup>١</sup>.

وإذا رغبت بأن تكوني أفضل من الرجل فعليك التفوق عليه بـ«التقوى»  
وخوف الله ومراقبته في السر والعلن، في زوجك، وفي أولادك، وفي  
وظيفتك، وفي كل عمل تقومين به. هذه التقوى سوف تجعلك أفضل عند  
الله ممن هم دونك في «التقوى» من الرجال والنساء، وكلما زادت تقواك ازداد  
عدد الذين تفضلينهم، وارتفعت مكانتك أكثر وأكثر، ليس في الآخرة  
-حسبما قد يبدو لك أولاً- إنما الفضل والارتفاع والمكانة في الدنيا أيضاً،  
وإليك الدليل من كلام الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ  
مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾<sup>٢</sup>، قال ابن عباس فيها: "ينجيه من كل كرب في الدنيا  
والآخرة... ﴿يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ أي من كل شيء ضاق على الناس، ﴿مَنْ  
حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ أي من حيث لا يدري... ﴿وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا  
يَحْتَسِبُ﴾ من حيث لا يرجو ولا يأمل"<sup>٣</sup>، وقد يبارك له فيما آتاه. ﴿وَمَنْ  
يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا﴾<sup>٤</sup> أي يسهل له أمره ويسره عليه، ويجعل  
له فرجاً قريباً ومخرجاً عاجلاً. وفي هذه الوعود أهم سبل السعادة في الدنيا:  
الهناءة والسرور، والرزق، والتيسير في الأمر كله. وهذه المنح العظيمة ستجعلك  
أفضل حالاً من كثير من الرجال، وسترفعك عنهم درجات في الدنيا.

وإن كانت المساواة وما يتعلق بها من أمور تقلقك، ثم اتجهت إلى

<sup>١</sup> التحرير والتنوير ج ٢٦ ص ٢٦٠.

<sup>٢</sup> الطلاق: ٢، ٣.

<sup>٣</sup> مختصر تفسير ابن كثير ٣م ص ٥١٤.

<sup>٤</sup> الطلاق: ٤.

<sup>٥</sup> مختصر تفسير ابن كثير ٣م ص ٥١٦.

«التقوى» وخشيت الله كما ينبغي، فإن الله سيجعل لك مخرجاً: بأن يرضيك ويقنعك. أو يوفر لك كل ما تطمحون له (أو بعضه). أو يعوضك خيراً كثيراً في قدراتك أو في شخصيتك، أو في وضعك الاجتماعي أو في عملك... أو يسر لك ما لا تعلمين مما يسرك ويسعدك وينسبك همومك.

\* \* \*

#### ٤ - سؤال الله من فضله (الدعاء):

يقول سيد قطب في «آية التمني» موضحاً ما يشمله «التمني» ومبيناً العلة في النهي عنه والمخرج منه: "والنص عام في النهي عن تمني ما فضل الله بعض المؤمنين على بعض... والتوجه بالطلب إلى الله وسؤاله من فضله مباشرة؛ بدلاً من إضاعة النفس حشرات في التطلع إلى التفاوت؛ وبدلاً من المشاعر المصاحبة لهذا التطلع من حسد وحققد؛ ومن حنق كذلك ونقمة، أو من شعور بالضياع والحرمان... وما قد ينشأ عن هذا كله من سوء ظن بالله؛ وسوء ظن بعدالة التوزيع، حيث تكون القاصمة، التي تذهب بطمأنينة النفس، وتورث القلق والنكد؛ بينما التوجه مباشرة إلى فضل الله، هو ابتداء التوجه إلى مصدر الإنعام والعطاء، الذي لا ينقص ما عنده بما أعطى، ولا يضيق بالسائلين المتراحمين على الأبواب! وهو بعد ذلك موئل الطمأنينة والرجاء؛ ومبعث الإيجابية في تلمس الأسباب".<sup>١</sup>

"وقال السدي في سبب نزول الآية ﴿وَأَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾: إن رجالاً قالوا: إنا نريد أن يكون لنا من الأجر الضعف على أجر النساء كما لنا في السهم سهمان! وقالت النساء: إنا نريد أن يكون لنا أجر مثل أجر الشهداء

<sup>١</sup> في ظلال القرآن ٢م ص ٦٤٢.

فإننا لا نستطيع أن نقاتل ولو كسب علينا القتال لقاتلنا فأبى الله ذلك، ولكن قال لهم: سلوني من فضلي... وقال ابن عباس: ولا يتمنى الرجل فيقول ليت لي مال فلان وأهله. فنهى عن ذلك، ولكن يسأل الله من فضله<sup>١</sup>. وروي مثل ذلك عن قتادة وعن مجاهد، وقيل: "أي وأسألوا الله ما شئتم من إحسانه الزائد وإنعامه المتكاثر... ﴿وَأَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي أسألوا الله ما شئتم من الإحسان والإنعام، فإنه تعالى يعطيكموه إن شاء وخزائنه ملامى لا تنفذ، فلا تمنوا نصيب غيركم... والأمر بالسؤال لله تعالى واجب: إن سؤال الله من فضله في الدين والدنيا واجب شرعاً... قال سفيان: لم يأمر بالسؤال إلا ليعطى<sup>٢</sup>". وقال المرأغي: "فعلى المسلم أن يعتمد على مواهبه وقواه في كل مطالبه، بالجد والاجتهاد مع رجاء فضل الله فيما لا يصل إليه كسبه، إما للجهل به، وإما للعجز عنه"<sup>٣</sup>. وقال السيد رشيد رضا: "ليسأله كل منكم الإعانة والقوة على ما نيظ به" ثم أضاف: "المسلم بمقتضى إسلامه يعتمد على مواهبه وقواه في كل مطالبه مع الرجاء بفضل الله وتوفيقه ولذلك قال بعد الإرشاد إلى الاكتساب ﴿وَأَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي ومهما أصبتم بالجد والاكتساب فلا ينحكم ذلك حاجتكم إلى الله تعالى بما عليكم أن تسألوه من فضله الخاص... وكلما سأله بلسان الحال والاستعداد والعمل زاده من فضله فخرائن وجوده لا تنفذ"<sup>٤</sup>. وقال صاحب التحرير والتنوير: "للرجال مزاياهم وحقوقهم، وللنساء مزاياهن وحقوقهن، فمن تمنى ما لم يعد لصفه فقد اعتدى، لكن يسأل الله من فضله أن يعطيه ما أعد لصفه من المزايا، ويجعل ثوابه مساوياً لثواب الأعمال التي لم تعد لصفه، كما قال النبي ﷺ

<sup>١</sup> في ظلال القرآن ٢م ص ٦٤٣.

<sup>٢</sup> وهبة الزحيلي: التفسير المنير ج ٥ ص ٤١.

<sup>٣</sup> ج ٥ ص ٢٤.

<sup>٤</sup> تفسير المنار م ٥ ص ٥٨.

للنساء: "لكن أفضل الجهاد حج مبرور" ... فالمعنى: لا تمنوا ما في يد الغير  
واسألوا الله من فضله فإن فضل الله يسع الإنعام على الكل<sup>١</sup>.

بل إنه يجوز للمسلم أن يطلب حظاً ونصيباً أكبر وأوفر من حظ أمثاله  
وأنداده: "المنهي عنه تمنى نصيب الغير لا تمنى ما زاد عن نصيبه مطلقاً...  
فلا تمنى النساء خصوصية أجر الرجال وليسألن من خزائن رحمته تعالى  
ما يليق بحالهن من الأجر"<sup>٢</sup>. فيجوز للمرأة أن تدعو بما شاءت من الفضل  
والرفعة، والمزايا والصفات، والمكاسب والمنح والعطايا المادية والمعنوية.

وقد أجمعت التفاسير على أن الدعاء أفضل من التمني؛ وجاءت  
الأحاديث لتحث على الدعاء وتبين فضله وأجره: وعن عائشة رضي الله عنها  
أنها قالت: "سلوا ربكم حتى الشبع، فإنه إن لم يسره الله عز وجل لم يتيسر".  
"سلوا الله من فضله، فالله يحب أن يسأل، وإن من أفضل العبادات انتظار  
الفرج"<sup>٣</sup>، "من لم يسأل الله يغضب عليه"<sup>٤</sup>.

وإنه لا يرد القدر إلا الدعاء "من فتح له باب الدعاء فتحت له أبواب  
الرحمة... ولا يرد القضاء إلا الدعاء. فعليكم بالدعاء"<sup>٥</sup>. والمرأة لن تتحول  
رجلاً بالدعاء، لكن الدعاء يرد القضاء بأن يكتب لها الأجر وتحصل على  
الفضل اللذين كانت تمناهما لو تحولت رجلاً؛ فكل أمر يتغيه المرأة يمكنها  
الوصول إليه بالدعاء، وكل أمر يزعج المرأة أو يؤلمها أو يسبب لها الأذى  
أو المهانة لأن الله خلقها امرأة يمكنها التغلب عليه بالدعاء.

<sup>١</sup> التحرير والتنوير ج ٥ ص ٣٢.

<sup>٢</sup> تفسير أبي السعود ج ٢ ص ١٧٢.

<sup>٣</sup> الترمذي.

<sup>٤</sup> ابن ماجه.

وفي الحديث: "ما من مسلم يدعو الله عز وجل بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث خصال: إما أن يعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما يصرف عنه من السوء مثلها". فإن لم يستجب الله دعوتك -أيها المسلمة- أعطاك الصبر والرضا والطمأنينة واحتفظ لك بالأجر، أو عوضك خيراً وأسعدك بشيء آخر، أو صرف عنك شراً لم تقطن له... وإنما عليك أن تستمري في الدعاء ولا تيأسي: "لا يزال يستجاب للعبد ما لم يدعْ يائماً أو قطيعة رحم ما لم يستعجل. قيل: يا رسول الله، وما الاستعجال؟ قال: يقول: قد دعوت وقد دعوت فلم أرُ يستجاب لي، فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء"<sup>١</sup>.

وفي القرآن الكريم الكثير من الأدعية التي دعاها الأنبياء فاستجاب الله لهم ولو بعد حين، أسوق مثالين منهما الأول: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرِّهِ وَأَتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَذَكَرَى لِلْعَابِدِينَ﴾<sup>٢</sup>. والثاني: ﴿وَلَقَدْ نَادَانَا نُوحٌ فَلَنعَمْ الْمُحْسِنُونَ، وَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ﴾<sup>٣</sup>. وإياك أن تقضي أن الله قد استجاب لهؤلاء لأنهم أنبياء فقد استجاب الله دعاء إبليس لما طلب الإمهال: ﴿قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُعْتَبُونَ، قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ﴾<sup>٤</sup>.

ودعوة المضطر مؤكدة الإجابة ﴿أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَا

<sup>٥</sup> الترمذي.

<sup>١</sup> مسلم.

<sup>٢</sup> الأنبياء: ٨٣، ٨٤.

<sup>٣</sup> الصافات: ٧٥، ٧٦.

<sup>٤</sup> الأعراف: ١٤، ١٥.

وَيَكْشِفُ السُّوءَ<sup>١</sup>. فهو المدعو عند الشدائد، المرجو عند النوازل، الذي لا يلجأ المضطر إلا إليه، والذي لا يكشف الضر سواه... قال رجل: يا رسول الله إلام تدعو؟ قال: "أدعو إلى الله وحده، الذي إذا مسك ضر فدعوته كشف عنك، والذي إن أضللت بأرض قفر فدعوته رد عليك، والذي إن أصابتك سنة فدعوته أنبت لك"<sup>٢</sup>. فكلما ضاقت الدنيا بالمرأة لأنها اضطرت لأمر ولم تستطع تنفيذه: إما لأنها عوان عند زوجها مثلاً، أو لأنها لا تستطيع السفر دون محرم، أو غير ذلك، فلتدعُ الله، ولتطمئن لأن هذا دعاء المضطر فلا بد له من الإجابة أو التعويض بخير أكبر.

**وللمرأة المظلومة والمقهورة فرصة أكبر في إجابة دعائها:** "ثلاثة لا ترد دعوتهم: الإمام العادل، والصائم حتى يفطر، ودعوة المظلوم يرفعها الله دون الغمام يوم القيامة وتفتح لها أبواب السماء ويقول: بعزتي لأنصرك ولو بعد حين"<sup>٣</sup>. فالله لا يقبل بالظلم أبداً ولا بد أن ينصر المرأة المظلومة يوماً وينتصر لها.

\* \* \*

<sup>١</sup> النحل: ٦٢.

<sup>٢</sup> مختصر تفسير ابن كثير: ٢م ص ٦٧٨.

<sup>٣</sup> ابن ماجه.

### ٣- العلم:

﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾<sup>١</sup>. فـ«العلم» - كما جاء في التفسير - يرفع صاحبه في الدنيا والآخرة: "أي في الثواب في الآخرة وفي الكرامة في الدنيا، يرفع المؤمن على من ليس بمؤمن والعالم على من ليس بعالم"<sup>٢</sup>. وقال القاسمي: "أي يرفع المؤمنين بامتثال أوامره، وأوامر رسوله، والعاملين بها، الجارين على موجبها بمقتضى علمهم درجات دينوية ودرجات أخروية"<sup>٣</sup>. حتى ذكر القرطبي بأن الله قدم آدم على الملائكة وأسجدهم له لأنه تعلم الأسماء كلها فالعلم جعل لآدم رتبة الجلال والعظمة، ثم علق القرطبي بقوله: "في هذه الآية دليل على فضل العلم وأهله"<sup>٤</sup>.

ففي «العلم» وصفة عظيمة لرفع الدرجات أرشد الله إليها كل من يتبغي العلو، و«للعلم» أيضاً فوائد أخرى منها:

أ- أنه يرتقي بعقل المرأة؛ وأقصد بـ«العلم»: العلم بمعناه الواسع وليس الاقتصار على العلم الشرعي فقط، فـ«العلم» والاطلاع يؤدي إلى ابتعاد المرأة عن السفساف، ويجعلها متوازنة في الأمر كله ومقدرة للأولويات التي ينبغي الاهتمام بها، وبالمقابل فإن الجهل وضعف الاطلاع داء شديد البلاء.

ب- و«العلم» يبين للمرأة حقيقة وضعها ومكانتها الرفيعة، والوظيفة العظيمة التي تنتظرها والتي لا يستطيع سواها - مهما ارتفع - أن يقوم بها، فتهدأ ثورتها وتستقر نفسياتها وتقوم بدورها على الوجه المطلوب. فإن تعلمت

<sup>١</sup> المحادلة: ١١.

<sup>٢</sup> الجامع لأحكام القرآن م ١٧ ص ٢٩٩.

<sup>٣</sup> تفسير القاسمي ج ١٦ ص ٧٩.

<sup>٤</sup> الجامع لأحكام القرآن م ١ ص ٢٨٨.

وعرفت دينها على حقيقته قامت بلورها خير قيام وصلح حال مجتمعها وأمتها  
وقدمت لبلدها مواطنين صالحين شرفاء أقوياء<sup>١</sup>.

ج- والعلم، يرفع الظلم عن المرأة فلا يسمح لأحد أن يتعدى عليها؛  
لأنها إن علمت وتفقهت عرفت حقوقها فحاولت الدفاع عنها. وإن علمت  
وتفقهت أدركت العادات والتقاليد الفاسدة الظالمة فنبذتها وعملت على  
إحلال شرع وعدل الإسلام مكانها؛ وهذه خطوة إيجابية جداً في طريق  
الإصلاح لأن أغلب ما تعانيه المرأة اليوم سببه العادات والتقاليد التي انتشرت  
حتى ظننها الناس من الإسلام. فالمرأة اليوم مطالبة بالتفقه في الدين وعليها أن  
تقرأ وتسال، حتى تعرف ما لها وما عليها.

وأسوق لك مثالين لتوضيح هذه الفكرة:

الأول- جاءت زوجة أبي سفيان تستفتي، فقالت: "يا رسول الله إن أبا  
سفيان رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي، إلا ما أخذت منه وهو  
لا يعلم فقال: "خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف"<sup>٢</sup>.

فهند لما شكَّت بأنها مظلومة، وعندما توقعت أن لها في مال زوجها  
حقاً لم تسكت عن حقها ولم تصبر وتحسب لأن هذا ليس مقام الصبر  
والاحتماس، فهي مظلومة وعليها أن تدافع عن حقها وحق أولادها فلم تقبل  
بتقير زوجها عليها بالنفقة مادام قادراً، يتمتع بالمال، ولا يمنعه من الإنفاق إلا  
البخل.. وكانت في ذلك إنسانة مسلمة تخاف الله؛ فلم تتجاوز الحدود ولم  
تقابل الظلم بالبحور، بل تعاملت مع مشكلتها بتقوى وأمانة فكانت تأخذ من  
زوجها بالمعروف وبمقدار الحاجة.

---

<sup>١</sup> دور المرأة المسلمة في وضعنا الراهن ص ٤٨.



والثاني - لحولة بنت ثعلبة التي نزلت فيها سورة المجادلة: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ﴾<sup>١</sup> قالت: كنت عنده، وكان شيخاً كبيراً قد ساء خلقه، قالت: فدخل علي يوماً فراجعت به بشيء فغضب، فقال: أنت علي كظهر أمي؛ قالت: ثم خرج فجلس في نادي قومه ساعة، ثم دخل علي، فإذا هو يريدني عن نفسي، قالت، قلت: كلا والذي نفس حويولة بيده لا تخلص إلي وقد قلت ما قلت حتى يحكم الله ورسوله فينا بحكمه، قالت فوثبني فامتعت بما تغلب به المرأة الشيخ الضعيف، فألقيته عني، قالت ثم خرجت إلى بعض جاراتي فاستعرت منها ثياباً، ثم خرجت حتى جثت رسول الله فجلست بين يديه، فذكرت له ما لقيت منه وجعلت أشكو إليه ما ألقى من سوء خلقه... قلت: يا رسول الله أكل مالي، وأفتى شبابي، ونثرت له بطني، حتى إذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني"<sup>٢</sup>.

فانظري إلى العبر الموجودة في هذه القصة:

١. كان الظهار عادة جاهلية شائعة، لكن حولة شكّت بصحة هذه العادة، فلم ترض بأن يخلص إليها زوجها حتى يحكم الله ورسوله بينهما فهي ليست لعبة يظاهر منها حين يشاء ويريلها عن نفسها حين يرغب فيها.

٢. دافعت بالقوة عن كرامتها فدفعته عنها ومنعته منها.

٣. خرجت فوراً تطلب حكم الله ورسوله في أمرها، ولم تنتظر حتى يستفحل الأمر، فخرجت دون إذن.

<sup>٢</sup> البخاري ومسلم.

<sup>١</sup> المجادلة: ١.

<sup>٢</sup> مختصر ابن كثير ج ٣ ص ٤٥٨.

٤. لم يؤخرها عن الخروج للسؤال أنها لا تملك ثياباً، فاستعارتها  
وخرجت.

٥. وكانت جريئة في الحق، فلم تخش بأس زوجها ولم تخف أن  
ينالها شيء من سوء خلقه، فاشتكت إلى صاحب الأمر أملاً  
بالخلاص من الظلم.

ولقد نصحتها الرسول ﷺ أولاً بالتقوى، ولكن الله أراد أن يبين للنساء  
أمراً آخر فالتقوى والتسامح لا تنفع مع الزوج الظالم المتعسف في  
استعمال حقه، إنما يعاقب في الدنيا دون المرأة، يأثم وحده في الآخرة.

فالله لم يظلم النساء عندما خلقهن إناثاً - وحاشا أن يفعل - ولكن النساء  
يظلمن أنفسهن عندما يجهلن حقوقهن أو يتركن تعلم «العلم» الذي يدلهن  
عليها: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾<sup>١</sup>.

د- و«العلم» هو أسمى هدف يسعى إليه الإنسان في هذه الدنيا، وهو  
أتمن ما يمكن امتلاكه؛ قال الغزالي في حديث «العلماء ورثة الأنبياء»<sup>٢</sup>:  
"ومعلوم أنه لا رتبة فوق النبوة ولا شرف فوق الورثة لتلك الرتبة... وقال ﷺ:  
"إن الحكمة تزيد الشريف شرفاً وترفع المملوك حتى يدرك مدارك الملوك"،  
وقد نبه بهذا على ثمراته في الدنيا... وقال ﷺ: "من تفقه في دين الله عز وجل  
كفاه الله ما أهمه ورزقه من حيث لا يحتسب"... وقال ﷺ في تفضيل العلم  
على العبادة والشهادة: "فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من  
أصحابي" (الترمذي). فانظر كيف جعل العلم مقارناً لدرجة النبوة وكيف  
حط رتبة العمل المجرد عن العلم وإن كان العابد لا يخلو عن علم

<sup>١</sup> يونس: ٤٤.

<sup>٢</sup> أبو داود والترمذي وابن ماجه.

بالعبادة التي يواظب عليها ولولاه لم تكن عبادة؟... وقال ﷺ: "يشفع يوم القيامة ثلاثة: الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء" (ابن ماجه) فأعظم بمرتبة هي تلو النبوة وفوق الشهادة مع ما ورد في فضل الشهادة... قال أبو الأسود: ليس شيء أعز من العلم، الملوك حكام على الناس والعلماء حكام على الملوك<sup>١</sup>.

وقد بلغ من الاهتمام بالعلم أن قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾<sup>٢</sup> فجعل النفي لفرقة واحدة دون غيرها حتى لا يفوت الجميع طلب العلم، وحتى تقوم الفرقة التي تفقحت بتعليم الفرقة التي نفرت، فيكون بذلك طلب العلم مقدماً على الجهاد حين يكون فرضاً على الكفاية، وقال القرطبي: "هذه الآية أصل في وجوب طلب العلم... وهذا يقتضي الحث على طلب العلم والتدب إليه" ويتابع: "طلب العلم فضيلة عظيمة مرتبة شريفة لا يوازيها عمل"<sup>٣</sup>.

\* \* \*

وقد اتبعت الصحابييات والتابعيات هذا فطلبن «العلم» وحرصن عليه، فارتفع ذكرهن وانتفع الناس بعلمهن، وثلن التقدير والاحترام والأجر إن شاء الله؛ فعائشة تروي لنا أكثر من مئتين ألفي حديث، وأختها أسماء تروي ستة وخمسين حديثاً، وغيرهن كثير... نأخذ عنهن سنة النبي ﷺ، بل صارت النساء بالعلم أفضل من الرجال؛ فكان الصحابة يأخذون العلم عن أمهات المؤمنين ويحتكمون إليهن عند اختلافهم، وكان في تاريخنا المحدثات

<sup>١</sup> إحياء علوم الدين ج ١ ص ١٦.

<sup>٢</sup> التوبة: ١٢٢.

<sup>٣</sup> الجامع لأحكام القرآن، ٨ ص ٢٩٣ وما بعدها.

العظيمات والراويات الثقات، وقد احترم الرجال أيضاً أولئك النساء واعترفوا لهن بالفضل وخضعوا لعلمهن دون حرج، وما وجدوا غضاضة بالأخذ عنهن والتلمذ على أيديهن، وكان بعض الصحابة يقرؤون على أم سعد بنت الربيع فتصحح لهم أغلاطهم، ومن النساء من احترفن التدريس وتلمذ لهن الرجال كما تلمذت لهن بنات جنسهن، ومنحت هؤلاء النساء إجازات التدريس والرواية لكبار الرجال، من هؤلاء أم المؤيد (زينب) أستاذة المؤرخ الشهير ابن خلكان. وروي أن شيوخ ابن عساكر العالم المؤرخ المشهور بلغوا ألفاً وثلاثمئة شيخ ومن النساء بضعاً وثمانين امرأة من فضليات العلماء.

وقد أثبت التاريخ أن المرأة قد نجحت نجاحاً باهراً في تلقي العلم وفي إلقائه، بل سجل لها التاريخ أنها قد فاقت الرجل بهذا، وليس غريباً أن تفعل لأن العلم مشاع للرجال والنساء ولأن الله قد تعهد بأن يسهل العلم لمن طلبه ذكراً كان أم أنثى، وبأن يرفعه درجات دنيوية وأخروية، وإليكم بعض ما سطره التاريخ:

### ١- استطاعت امرأة واحدة أن تجمع العلم على تنوعه وصعوبته:

حيث نقل القرطبي ما يلي: "ذكر الهيثم بن جميل قال: شهدت مالك بن أنس سئل عن ثمان وأربعين مسألة فقال في اثنتين وثلاثين منها لا أدري".<sup>١</sup> وقد نقل إلينا أن رجالاً كثيرين قالوا لا ندري عندما سئلوا، حتى قيل نصف العلم لا أدري. في حين نقل ما يخالفه عن عائشة: "كانت عائشة حاملة لواء العلم والعرفان في عصرها... يسألونها عن عويص العلم ومشكله فتجيهم جواباً مشبعاً بروح التروي والتحقيق مما لا يتسنى إلا لمن بلغ في العلم مقاماً علياً... (وقيل): ما أشكل علينا أصحاب محمد أمر قط فسألنا عنه

<sup>١</sup> الجامع لأحكام القرآن ١م ص ٢٨٦.

عائشة إلا وجدنا عندها علماً... قال عروة بن الزبير: ما رأيت أحداً أعلم بالقرآن ولا بفرائضه ولا بحلال ولا بشعر ولا بحديث العرب ولا ينسب من عائشة. وقال أيضاً ما رأيت أعلم بفقهِه ولا طب ولا شعر من عائشة... إن عائشة كانت وحيدة بعصرها في ثلاثة علوم علم الفقه وعلم الطب وعلم الشعر<sup>١</sup>. ونُقل أيضاً: "كانت عائشة أعلم الناس يسألها الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ... (وما كان الصحابة) يشكُّون في شيء إلا سألوا عنه عائشة فيجدون عندها من ذلك علماً... (وقيل عنها): ما رأيت أحداً أعلم بسنن رسول الله ﷺ، ولا أفهق في رأي إن احتيج إلى رأيه ولا أعلم بآية فيما نزلت ولا فريضة من عائشة... (وقيل): كانت عائشة قد استقلت بالفتوى في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وهلم جراً إلى أن ماتت يرحمها الله"<sup>٢</sup>. وقد علق الغزالي على ذلك فقال: "وكان رسوخها في فهم القرآن، وفقهها في السنة النبوية، واطلاعها الواسع على أدب العرب يجعلها المرجع الثقة أبداً"<sup>٣</sup>.

## ٢- كان الرجال يحتكمون أحياناً إلى النساء لأنهن أكثر علماً:

عن أبي سلمة قال: جاء رجل إلى ابن عباس وأبو هريرة جالس عنده فقال: أفتني في امرأة ولدت بعد زوجها بأربعين ليلة. فقال ابن عباس: آخر الأجلين. قلت أنا: ﴿وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾. قال أبو هريرة: أنا مع ابن أخي (يعني أبا سلمة). فأرسل ابن عباس غلامه كريماً إلى أم سلمة يسألها فقالت: قتل زوج سبيعة الأسلمية وهي حبلى فوضعت بعد موته بأربعين ليلة فخطبت فأنكحها رسول الله ﷺ"<sup>٤</sup>.

<sup>١</sup> عمر رضا كحالة: أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام ج ٣ ص ١٠٤.

<sup>٢</sup> ابن سعد: الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٣٧٤.

<sup>٣</sup> محمد الغزالي: قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والرافدة ص ٩٢.

<sup>٤</sup> البخاري ومسلم.

### ٣- وقد استدرك النساء على الصحابة وأصلحن أغلاطهم:

فهذه عائشة رضي الله عنها ترد نظر ابن عمر: "عن محمد بن المنتشر قال: سألت عائشة فذكرت لها قول ابن عمر: ما أحب أن أصبح محرماً أنضح طيباً.. فقالت عائشة: أنا طيبت رسول الله ﷺ ثم طاف في نسائه ثم أصبح محرماً"، وأيضاً: "وبلغ عائشة أن عبد الله بن عمر يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن فقالت: يا عجباً لابن عمر هذا! يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن؟! لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد ولا أزيد أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات"، وعائشة وأم سلمة رضي الله عنهما تردان نظر أبي هريرة والفضل بن عباس: فعن ابن عبد الرحمن: "سمعت أبا هريرة يقص في قصصه: من أدركه الفجر جنباً فلا يصم، فانطلقت حتى دخلت على عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما، فسألتهما عن ذلك، فكلتاها قالت: كان النبي ﷺ يصبح جنباً من غير حلم ثم يصوم... فقال أبو هريرة: هما أعلم. ثم رد أبو هريرة ما كان يقول في ذلك إلى الفضل بن عباس... فرجع أبو هريرة عما كان يقول"<sup>١</sup>. وقال الغزالي: "وعلم عائشة يتجاوز الفتوى إلى التصحيح، ويرد ما يشيع من خطأ"<sup>٢</sup>.

### ٤- وبسبب علمهن الواسع صرن معلمات للرجال!

قال وهي سليمان غاوجي: "لقد أقبلت المرأة المسلمة على العلم منذ أكرمها الله تعالى بالإسلام، وكثيرة تلك الأحاديث التي روتها أمهات المؤمنين

<sup>١</sup> البخاري ومسلم.

<sup>٢</sup> قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والرافدة ص ٩٢.

عنه ﷺ، وكثيرة تلك الأقوال المنسوبة إليهن في التفسير وفقه الحديث، وكثيرات هن النساء اللاتي حفظن كتاب الله تعالى أو حفظن كثيره، وحفظن الكثير من حديث رسول الله ﷺ وكن يحدثن الرجال به من وراء حجاب. ولقد وجد على مر القرون نساء تجاوزن علوم فرض العين إلى فروض الكفاية، فكانت منهن المحدثات العظيمات والراويات الثقات، فمنهن مثلاً «كريمة المروزية» و«سيدة الوزراء»، وكانت من أهم راويات الأحاديث التي جمعها البخاري، وذكر ابن عساكر أن عدد شيوخه من النساء كان بضعاً وثمانين امرأة<sup>١</sup>.

## ٥- وقد كانت النساء عدلاً وأهلاً لحمل أمانة العلم فلم تكذب

### امرأة قط في النقل والرواية:

يقول نور الدين عتر: "وهذه كتب التاريخ المرتبة على أسماء أعلام المسلمين حافلة بالنساء اللاتي نهضن بالعلم في ظل حضارة الإسلام، وفي كتب رجال الحديث خاصة باب كبير للنساء المحدثات، يشهد بأثرهن في حمل الركن الثاني من مصادر التشريع، وهو السنة المطهرة، بل يسجل للمرأة مفخرة ليست للرجل، فقد وقع الكذب في الحديث من رجال كثيرين، ووقع منهم الغلط، كما نبه علماء الحديث على ذلك في ترجمة كل راو منهم. أما النساء على كثرتهن في الرواية فلم يقع منهن تعمد الكذب في الحديث، وهذه شهادة إمام الجرح والتعديل في عصره شمس الدين الذهبي حيث يقول في قسم النساء من كتابه «ميزان الاعتدال في نقد الرجال»: "وما علمت في النساء من اتهمت (أي بالكذب)، ولا من تركوها"<sup>٢</sup>. وهكذا كثر في العهد

<sup>١</sup> المرأة المسلمة ص ٤٧.

<sup>٢</sup> ج ٤ ص ٦٠٤.

العباسي في المشرق وفي ظل الأمويين في الأندلس النساء اللواتي اشتهرن بمعارفهن العلمية والأدبية، حتى كان ذلك - كما قال لوبون- من الأدلة على أهمية النساء أيام نضارة حضارة العرب"<sup>١</sup>.

فمن أرادت الارتفاع بدرجاتها في الدنيا والآخرة، ورغبت أن يفضلها الله على غيرها من الرجال والنساء، فللتبوع هؤلاء النسوة ولترتقي بعلمها إلى المراتب العليا، فالرفعة عند الله بالعلم والإيمان.

\* \* \*

ومن التسهيلات التي خصت بها الأنثى في هذا الشأن أن عالم الرجال مفتوح أمام النساء (والعكس غير متوفر دائماً)، فليس على الرجال حجاب وليست لهم حرمان لا ينبغي الإطلاع عليها؛ مما يسر للمرأة الاستفادة من عالم النساء، والاستفادة من عالم الرجال أيضاً، بسؤال فقيهم، وسماع محاضراتهم، والمساهمة بندواتهم، ومشاركتهم في كل خير.

كما أن إعفاء المرأة من التكسب يتيح لها فرصة أكبر من الفرصة المتاحة للرجل لتقرأ وتزداد علماً وتوسع ثقافتها، وقد نقل جدي (الشيخ علي الطنطاوي) مقولة مهمة تؤكد الاكتشاف ذاته: "لقد قال الشافعي، رحمه الله، منذ الزمن الأطول: لو كلفت شراء بصلة ما تعلمت مسألة... فكيف يتعلم ويدرس ويؤلف من يكلف شراء الرغيف وشراء ثمن الرغيف؟"<sup>٢</sup>.

ويدو أيضاً أثر «العلم» في الواقع الذي نعيشه، فالشهادة والخبرة ترفع صاحبها مادياً ومعنوياً، فالمرأة المتعلمة المثقفة أحسن من الرجل الأمي

---

<sup>١</sup> ماذا عن المرأة؟ ص ٣٢.

<sup>٢</sup> فكر ومباحث ص ٢١٠.



وأكثر قدرة على محاكمة الأمور فهي أفضل، وقد تكون الشهادة الدراسية عوناً لها على الكسب أضعاف ما يحصله هو، فهي أفضل منه كسباً وتحصيلاً: فالطبيبة المتمكنة من مهنتها -مثلاً- أفضل بدرجات ومراتب عدة من الطبيب العادي، والطبيبة المتخصصة أفضل بعلمها من الطبيب العام، والطبيبة العامة أفضل بعلمها من الممرض، والممرضة في المستشفى أفضل بعلمها وتحصيلها المادي من عامل التنظيفات، وليس في هذا تقليل من قيمة العمل الشريف لكننا لا نستطيع أن ننكر فضل الطبيب على الممرض، ولا نستطيع أن نتجاهل التفاوت المادي بينهم والفرق بين مستقبل كل منهم.

\* \* \*

## خاتمة الفصل الثالث

لقد جعل الله لعباده - رجالاً ونساء - المجال مفتوحاً ليفضل بعضهم بعضاً، وحث الإسلام المؤمنين على التسابق إلى الفضائل، وقد بين الله في كتابه كيف يكون التنافس وبماذا يكون، وكان من الأسباب الموصلة إلى الكمال أربعة سبل أوجدها الله للطموحين والطموحات الذين يجبون المعالي ويرغبون بالوصول إليها، وهي:

- ١- العمل الصالح.
- ٢- التقوى.
- ٣- سؤال الله من فضله (الدعاء).
- ٤- العلم.

\* \* \*

وهذه السبل الأربعة توفر للنساء الأجر والثواب، مع ما تحمله إليهن من الفضل والرفعة والكمال، وهي سبل مجربة، وقد فاز من اتبعها وارتفع وسما في الدنيا مع ما ينتظر أمثاله في الآخرة من الأجر. أما سبيل المساواة والتحرير وما شابها فإنه طريق خطير غير مضمون، فليست الرجولة بلسماً

سحرياً يوفر لصاحبه الحرية والغنى، وليست الذكورة دواءً شافياً يبعد عن المرأة الظلم ويورثها التقدير والاحترام والذكر الحسن، وإنما كل ذلك وأكثر تحصل عليه المرأة بالعمل الصالح، والتقوى، والعلم، ثم بالدعاء بالتوفيق.

ونحن في الحياة الدنيا وفي حياتنا اليومية نطبق هذه النظرة وهذه القاعدة على الناس -رجالاً ونساء- فنجعل من هذه السبل الأربعة مقياساً ونقوم الناس بما يقدمونه من عمل صالح، أو تقوى، أو علم نافع، ونسى لأجل ذلك -في مناسبات كثيرة- قضية الذكورة والأنوثة وتعامل مع الأخلاق والقدرات والمواهب والشهادات العلمية.

فلنعلم لآخرتنا تصلح لنا ديانا.

\* \* \*



## الفصل الرابع

اقتراحات لحل قضية المرأة



## تمهيد:

كثرت اليوم الدعوات إلى تحرير المرأة وإلى مساواتها بالرجل ومنحها حقوقها المضبوطة، وتابعت الندوات والمؤتمرات التي بدأ أنها تستهدف - أكثر ما تستهدف - المرأة المسلمة تحديداً. وهي دعوات قد انطلقت من واقع مؤلم تعيشه أكثر النساء المسلمات في عالم المسلمين اليوم، والمقدمات الصحيحة تغري السامع فتقوده - غالباً - إلى القبول بالنتائج والتسليم لها ولو كانت خاطئة. وهذه الدعوات تعتمد على مقدمات صحيحة وصادقة لتقودنا إلى نتائج مضللة: فالمرأة في مجتمعاتنا مظلومة غالباً لا شك في ذلك، ومحرومة إجمالاً من أكثر حقوقها (ولا يختلف اثنان على هذا)، ولأنها كذلك فقد ضعفت مقاومتها أمام هذه المغريات، وانسأقت خلف هذه الدعوات.

فالمسلمة رأّت - عن بعد - ما خيل إليها أنه نجاح للمرأة الغربية في مجتمعاتها، فلم تعد تصدق ما أسمعتها إياه عن معاناة المرأة الغربية وهي ترى عكس هذا، ولم تعد تقتنع بما ملأنا به سمعها عن ما وفره الإسلام للمرأة من سعادة وهي تعيش غير ذلك، فظننت أن الإسلام - معاذ الله - ما

عاد صالحاً ولا بد إذن من حل آخر ولا بد من منهج جديد. وإذا كان الإسلام قد فشل في إسعاد المرأة (وما كان له - لو طبقه المسلمون - أن يفشل) فلتجرب المسلمة الحلول الأخرى المطروحة... فصارت المرأة تستبشر بكل اقتراح، وتتقبل كل ناعق، وتصفق لكل حل. فإذا سمعت داعياً يدعو إلى النهوض بالمرأة تعليمياً والعناية بها صحياً واحترام كرامتها... سارت وراءه ونادت بشعاراته وإن انتهى إلى الهجوم على القيم والأعراف والأخلاق والأديان.

والمسلمون ما عندهم ما يواجهون به أمثال هذه الدعوات الهدامة إلا الشجب والاستنكار، والرد والانتقاد، حتى إذا هدأت الدعوات وانتهت المؤتمرات عاد الصمت والسكون إلينا وبقي الحال على ما هو عليه. فإذا برزت دعوة جديدة تكرر الشجب والاستنكار! ولكن أمثال هذه الدعوات والمؤتمرات لن تنتهي ولن تتوقف، فهل ترون أن نمكث - بعد كل حدث - منتظرين حدثاً جديداً حتى ننهض منكرين غاضبين ثم نجلس من جديد هادئين صامتين؟ أفما يسعنا أن نصنع شيئاً فعالاً يحل القضية حلاً جذرياً؟

بلى، نحن نستطيع.

الذي يُقدّم له الطعام فيأكل فيشبع لا يشتهي فضلات الموائد، ولا يغيره فئات الطعام. وكذلك المرأة المسلمة؛ إنها لن تصغي لدعوات الغرباء والمشبهين عندما تمنحها - نحن المسلمين - الحقوق التي من الله بها عليها: حقوقها في التعلم والاكسساب المستمر للمعارف والمهارات، ومعاملتها بالعدل والتقدير والاحترام.

\* \* \*

ولذلك كان لا بد من فصل أخير في هذا الكتاب يبين ضرورة تعاون



كل الأطراف لحل قضية المرأة؛ فقضية المرأة هي قضية المجتمع كله، وهي ليست مؤتمراً يعقد ثم يفض، ولا هو زوبعة تثور ثم تهدأ، أو حوار يبدأ ثم ينتهي... إنها حياة نعيشها كل يوم وواقع نحيا به على الدوام.

ولقد أساء المسلمون إلى دينهم وشاركوا في انحراف المرأة ولهاثها وراء قضيتها عندما ضيقوا عليها. ونحن لو التزمنا بالإسلام في كل وقت وفي كل حال، ولو منح الرجال نساءهن حقوقهن التي شرع الله لهن، لحلت قضية المرأة ولما وجدت الدعوات الفاسدة من ينضوي تحت لوائها ويصفق لها.

ولكن من الذي ظلم المرأة حتى ذهبت تبحث عن منقذ وحليف لها من أعدائنا وخصومنا؟

هذه المرأة صنعت ذلك؛ فهي ظلمت نفسها أولاً والرجل صنع ذلك؛ فظلم المرأة أباً وأخاً وزوجاً. وكل أولئك مطلوب منه أن يتعاونوا ليعيدوا الحق إلى نصابه.

وإليكم ما يملك هؤلاء أن يصنعوا، وما هو المطلوب منهم لإنصاف المرأة وإنقاذها:

\* \* \*

## نحو دور فعال للمرأة

إن أول مَنْ ينبغي أن يبادر إلى إنصاف المرأة هو المرأة نفسها؛ لأن المرأة هي صاحبة القضية وهي أول المعنيين بها. فماذا تصنعين يا أختي المسلمة؟ ابدئي أنت بإحقاق الحق، وبادري إلى إنصاف المرأة من نفسك! ثم اطلبي من الرجال - بعد ذلك - أن ينصفوا النساء:

١- فاسعدي - أولاً- بأنك أنثى؛ فإن كانت المرأة تمقت أنوثتها وتحترق ذاتها، فماذا تنتظر النسوة من الرجال بعد ذلك؟!

وإذا رزقت بأنثى فلا تحزني بل افرحي وأحسني تربيتها؛ فلأنك إن فعلت ذلك ضمنت لك الجنة (كما بينت لك في هذا الكتاب). أو هدف أسمى لك - أختي المسلمة - من دخول الجنة؟

٢- لا تفرقي في المعاملة بين أولادك الذكور وبناتك الإناث؛ فالعدل بين الأولاد واجب شرعي، فلا ترهقي ابنتك - مثلاً - بأعمال البيت وتنزهي عنها ولذك لأنه سيكون رجلاً وهي ستغدو امرأة، فسيدنا محمد ﷺ كان

في مهنة أهله، وشرف لابنك أن يكون النبي قلدوته. ولا تجعلي ابنتك خادمة لإخوتها الذكور؛ تأتي لهذا بالقهوة وللآخر بالشاي... فهذا ليس من العدل والإنصاف، إلا إذا عوضها إخوتها خيراً في أعمال أخرى يصعب عليها القيام بها.

ولا تربي ابنتك على الخنوع والخضوع، ولا تربيها على الجهل وعلى العادات والتقاليد، وإنما عرفها حقوقها، وعلمها كيف تقوم بواجباتها. ولا تربي ولدك على التسلط بل علمه الرحمة ولقنيه الأخلاق النبوية.

٣- لا تسمح لولدك أن يتحكم بابنتك لأنه ذكر وهي أنثى، فالولاية والوصاية والبر والطاعة للوالدين، وليست للأبناء بعضهم على بعض. فليس للأبناء الذكور ولاية على الإناث مع وجود الأب (وقد سبق الكلام في هذا مفصلاً).

٤- لا تترك طبيبة وتذهبي إلى الطبيب بغير ضرورة ملحة، لأن لجوءك إلى الطبيب -مع وجود المرأة- يعني عدم ثقتك بقدرة المرأة وعدم اطمئنانك إلى علمها، فكيف تطلين من الرجل أن يثق بك وبها ويعتمد عليكما في أي أمر؟! (هذا فضلاً عن المحذور الشرعي في كشفك أمام الرجال لغير سبب مقنع).

٥- وحبذا لو اعتبرت -يا أختي- قراءة الكتب المفيدة والمجلات الهادفة المنتزعة عملاً يومياً لا يمكن الاستغناء عنه بحال كما لا يمكن الاستغناء عن الطعام والشراب، فيكسبك ذلك سعة أفق ووعياً إسلامياً، الأمر الذي سيمكنك من الصبر على مصاعب الحياة وحل المشكلات بالحكمة والهدوء، والأهم من ذلك أن الرجل لا يحترم المرأة إذا خرجت من بيتها للعمل لتستقل مادياً بل يحترمها إذا ارتقت بعقلها وترفعت عن صفائر الأمور

وتوافها وكانت عوناً له في الملمات؛ تعيش همومه وتشاركه مشكلاته وتشير عليه بالرأي وتخفف عنه بسعة قلبها وحسن تصرفها.

٦- واقربي فتعلمي ما عليك من واجبات وما لك من حقوق. فإن عرفتِ واجباتك قومي بأدائها كاملة لأن النبي ﷺ يقول: "ستكون أثرة وأمور تنكرونها. قالوا: يا رسول الله فما تأمرنا؟ قال: تؤدون الحق الذي عليكم وتسالون الله الذي لكم".<sup>١</sup>

ثم طالبي بحقوقك -بعد أن تتأكدي ما هي- بقوة وعزم وتصميم ودافعي عنها بأي طريقة مشروعة وذودي عنها، وإياك أن تسكني على الظلم أو تقبلي بالضيم.

٧- لا تستكري زواج الأرملة أو المطلقة؛ فهو إحصانٌ وستر لها، وهو سنة في ديننا.

٨- أنت «مرية الجيل» فلا تستخفي بدورك، ولا تهربي من عملك، ولا تلقي بأعباء وظيفتك على الخاديات، بل مارسي مهام منصبك بنفسك، وبحماسة وإقدام وإخلاص، وإياك أن تهلمي تربية أولادك فأنت مسؤولة عنهم أمام الله وأمام الناس.

وإن كانت النساء الآن نصف المجتمع، فالأولاد الذين تربيهم الأمهات هم المجتمع كله بعد سنوات. وأذكرك -لذلك- بأن الأمهات كثيرات جداً، ولكن النادرات منهن من ريين قائداً أو عالماً، فكوني -يا أختي- أمّاً متميزة فنحن بحاجة إلى جيل فريد من الرجال والنساء.

\* \* \*

---

<sup>١</sup> البخاري.

## نحو دور فعال للأب

إن البداية الصحيحة هي من عند الآباء، فأبناؤهم نبتة طرية بين أيديهم، وهم يشكّلون قناعاتهم الأولى ويعلمونهم ما هو حلال وما هو حرام، وما هو صواب وما هو خطأ، ثم يكبر الأبناء فيحملون اعتقادات وقناعات الطفولة، ويصبحون -من بعد- آباء وأمّهات فينقلونها إلى الجيل اللاحق.

### فيا أيها الآباء:

١- اعدلوا بين أولادكم الذكور والإناث بالعواطف والهبات، فلا تبالغوا بالاهتمام بالذكر لأنه ذكر وتهملوا الأنثى لأنها أنثى. ولا تفرقوا بينهم بالأعطيات بحجة أن للذكور حاجات أكثر أو طلبات أهم، بل الكبار من أولادكم -ذكوراً وإناثاً- أولى بزيادة العطاء من صغارهم -ذكوراً وإناثاً- لما لفارق السن من اختلاف وتفاوت في الحاجات والتفقات.

٢- لا تغفروا للصبى زلاته وتجاوزوا عن هفواته لأنه سيغدو رجلاً والرجل لا يعيه شيء؛ فالرجال والنساء سواء في الثواب والعقاب، والله لا يحابي الذكور يوم القيامة ولا يسامحهم بل ربما يعاقبهم عقاباً أشد لأن المرأة مسؤولة عن نفسها، بينما الرجل راع في بيته وهو محاسب عن نفسه ثم هو

مسؤول أمام الله عن رعيته.

٣- لا تسهلوا تسلط الصبي أو عدوانه على البنت، ولا تسمحوا بذلك رغبةً منكم في توجيه البنت وتربيتها؛ فإن التربية مسؤولية الأم والأب، وعلموا أولادكم أن العامل في احترام الإخوة بعضهم بعضاً هو السن وليس الجنس، والعقل والقدرة وليس الذكورة. فكثير من الأبناء الذين توكل إليهم مهمة توجيه وتربية أخواتهم البنات بحاجة هم أنفسهم لمن يقوم معهم بالمهمة ذاتها لأنهم قصر غير قادرين على حماية أنفسهم ومعرفة مصلحتهم فكيف بأخواتهم؟

وأكلوا لأولادكم دائماً أن لكم -وحدكم- الحق في التوجيه والتربية، والحساب والعقاب.

٤- اطرحوا من العادات الشائعة والتقاليد الموروثة (وخصوصاً ما يتعلق بالإناث) ما يخالف الإسلام واستبدلوا بها بديلها الإسلامي الصحيح.

وعلموا أبناءكم وبناتكم الثقة بالنفس في ذلك والقوة في الحق، فلا يخافوا كلام الناس؛ فإن من اشترى رضا الله بسخط الناس رضي الله عنه وأرضى الناس.

٥- سهلوا زواج البنات؛ فكل بنت تنتظر اليوم الذي تغدو فيه زوجة فأمّاً، فلا تحرموها الحلال فتدفعوها إلى الحرام -لا سمح الله- لأسباب تافهة مثل المهر الغالي المعجز. وهذه واحدة من العقبات التي يضعها الآباء ولكنها أقدمها وأهمها، وما أظنها حلت بعد، ولقد رأيت في تجارب الناس ما علمني أن غلاء المهور لا يفيد؛ فالزوج الكريم يصدق على زوجته بغير حساب ولو تزوجها بخاتم من حديد، واللثيم يضيّق عليها حتى يسترجع ما دفعه. المهم هو من يدفع المهر (أي الزوج الصالح) لا مقداره.

٦- لا تجعلوا همكم البحث عن الزوج الموسر، ولكن الدين الأمين: "إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض"<sup>١</sup>. وعندما جعل الآباء همهم اصطيااد الزوج الموسر احتل الأساس السليم للحياة الزوجية السعيدة فكثرت الطلاق.

ومثل ذلك خوفكم على أموال العائلة أو أراضيها (إن كانت لها أملاك) فحرمون البنت أن تتزوج بغريب خوفاً من ذهاب المال أو الأرض إلى عائلة غريبة، فتعنس البنت إلا أن يرحمها ابن عم لها فيتزوجها، وربما كان هو أيضاً طامعاً في مالها ليزيد ماله أو ملكه فيضم ثروتها إلى ثروته ثم يعضلها أو يتزوج عليها بعد أن يحصل ما يريد.

٧- وقد يرفض الأب (وحتى الأم) طلاق ابنته ولو استحالت الحياة بينها وبين زوجها ولم يبق حل ممكن سوى الطلاق، وربما حمل الأب على هذا الرفض عدم الرغبة في الإنفاق أو الخوف من كلام الناس، وتكون النتيجة أن يتزوج الرجل وتبقى المرأة معلقة، لا هي زوجة ولا هي مطلقة، وتحرم من حقها في الحياة الطبيعية.

٨- وأسوأ من هذا كله أن يُكره الأب ابنته على الزواج بمن لا تريد فنتهي أمرها إلى الشقاء أو الطلاق. ولا يعني هذا أن تختار البنت زوجها أو أن يسمح لها بعلاقة مع الأجانب عنها، ولكن أن يُحترم رأيها فيمن يتقدم إليها خاطباً. ثم ما المانع في أن نحبي السنة فيخطب الأب لابنته الرجل المناسب، فينقذها من أن تبقى فريسة للهم والقلق وعرضة لأن يتجاوزها القطار فتبقى بغير زواج؟

\* \* \*

<sup>١</sup> الترمذي.

## نحو دور فعال للزوج

دور الأزواج أطول الأدوار زمنياً وأعمقها أثراً، فإذا كانت المرأة تعيش في بيت أبيها عشرين سنة أو نحو ذلك، فهي تعيش مع زوجها -زوجة- أربعين أو خمسين أو ستين. فإن أحسن الزوج وأصاب كان لزوجته عوناً ودافعاً ومشجعاً لتكون المرأة المسلمة الصالحة التي يرضى عنها الله.

وإن اعتبار أهلية المرأة أصل مقرر في ديننا: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾<sup>١</sup>، فلماذا لا نحرص على هذه المساواة ونروج لها وندعو إليها؟ لماذا يدعو المطالبون بالمساواة إلى خروج المرأة من بيتها لتعمل إلى جانب الرجل فلا نرد عليهم بالدعوة إلى المساواة بعودة الرجل إلى البيت ليساعد المرأة ويعينها في أداء دورها التربوي والرعوي، أليس "كلكم راع"، و"الرجل راع في بيته، ومسؤول عن رعيته"<sup>٢</sup>؟

<sup>١</sup> البقرة: ٢٢٨.

<sup>٢</sup> البخاري ومسلم.



## فيا أيها الأزواج المؤمنون:

١- لا تسيئوا إلى الزوجة ولا تنقصوا من قدرها أو توجهوا لها أي إهانة أو تعاملوها باحتقار، فإنها هي التي تقوم بالجزء الأكبر والقدر الأهم في تربية الأولاد وتنشئتهم؛ فكيف تكون مربية ناجحة ما لم تُقدِّم أمام الأولاد بكامل الاحترام والتقدير؟

٢- وتذكّر -أيها الزوج- أنك إن كرهت منها خلقاً رضييت آخره؛ اقرأ: ﴿فَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾<sup>١</sup>. فلا تنسَ أنك أنت الذي اخترت زوجتك، وأنت الذي خطبت، وأنت سعيت إلى الزواج، وهي كانت في بيت أهلها تنتظرك؛ فالاختيار -أساساً- مسؤوليتك. ثم تذكر أنك إن كرهت منها خلقاً فربما تكون هي -كذلك- قد كرهت منك خلقاً، ولكنها تصبر لأنها ترضى غيره، فارضَ أنت بسوى ما تكره واصبر عليها.

٣- المحاورة والتشاور بين الأزواج ضرورية لتقريب وجهات النظر أو إنهاء خلاف في الرأي، فلا تضق بها ذرعاً ولا تستكبر عن الجلوس إلى زوجتك والحوار معها، ولا تنسَ أن نساء النبي ﷺ كنَّ يراجعنه فيسمع لهن و يصبر عليهن، وما نقص ذلك من قدره أو قدر النبوة شيئاً.

٤- والقوامة -شرعاً- لك عليها، ولكنها ليست لكل ذكر عليها، فاعدل في قوامتك ولا تسرف في هذا الحق بغير حق، ثم لا تسمح لأي كان -أخاك أو أيٍّ من أقاربك مثلاً- أن يعدو على حقتك في القوامة فيتطاول على زوجتك، وتذكر أن إهانتها إهانة لك، وأن حق قوامتك لا يقبل «التجسير» إلى الآخرين. ومن ذلك ألا تجعل زوجتك خادمة لأحد من أهلك، وإنما

<sup>١</sup> النساء: ١٩.

يكون التعاون والفضل بين الناس بالمعروف والمروءة لا بالقهر والإجبار.

٥- عندما ترجع إلى بيتك مساء -وقد نال منك التعب والجهد بعد يوم عمل متعب طويل- فلا تَصُبُّ غضبك على زوجتك ولا تطالبها بما لا تطيق، وتذكر أنها -هي أيضاً- ربما تكون قد أمضت يوماً متعباً في عمل البيت ومتابعة الأولاد والعناية بهم، وأنها تحتاج إلى الرفق والتسليّة والتخفيف بقدر احتياجك؛ فليتعاون كل منكما مع صاحبه لتجاوز مصاعب ومتاعب الحياة.

٦- لا تحبس زوجتك في البيت وتقيدها في كل حركة وتمنعها حتى من زيارة أهلها، فالبر حق من حقوق أهلها عليها، وإنما كن معتدلاً في الأمر كله.

٧- ليس كل الناس أتقياء أو صالحين، بل كثير منهم يسعى بالسوء ويذل جهده بالشر، وإبليس جعل تفريق الأزواج من أكبر انتصاراته وأعظمها (كما في الحديث الصحيح) وأعوانه من الإنس كثيرون؛ فلإن سمعت عن زوجتك ما يسوؤك فاسمع منها قبل أن تدينها وتوثق مما تسمع، واجعل حسن ظنك بأهلك مقدماً على سوء الظن في كل حال.

٨- وربما صعبت الحياة بين الزوجين حتى يصير المضي فيها مستحيلاً، وربما كان ذلك لعيوب في زوجتك أو لعدم تفاهم بينكما، فلا تعلقها ولو كان الخطأ خطأها، ولا تعضلها فتحرمها حقها في الزواج وتذهب أنت فتزوج بسواها وتعيش كما تحب، فإن عضل الزوجة وتعليقها ظلم يفوق غالباً أي ذنب ارتكبه أو أي تقصير وقعت فيه، والله لا يقبل الظلم لأي سبب كان. فيسقط الإثم عن كاهلها وتبوء به وحدك.

٩- أخيراً -يا أيها الزوج المسلم المؤمن- تذكر أن زوجتك هي

سكنك: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا﴾<sup>١</sup>، وهي لباس لك: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾<sup>٢</sup>. والله الذي خلقكما أودع بينكما السكينة والمودة والرحمة: ﴿وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾<sup>٣</sup>، وهي التي تمضي معها القسم الأطول من حياتك فهي العشير والشريك في رحلة الحياة، أفترضى لها غير الدفع بالأحسن وهو المنهج الذي اختاره الله لمن بينك وبينه عداوة: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ﴾<sup>٤</sup>، فكيف برفيقة العمر؟ ادفع - يا أخي - بالتي هي أحسن، فإذا زوجتك (التي جعل الله بينك وبينها مودة ورحمة) هي الرفيق الكريم، وهي الولي الحميم.

\* \* \*

<sup>١</sup> الروم: ٢١.

<sup>٢</sup> البقرة: ١٨٧.

<sup>٣</sup> الروم: ٢١.

<sup>٤</sup> فصلت: ٣٤.

## نحو دور فعال للعلماء والدعاة

علماء الأمة ودعاتها هم المنارات التي بها يُهتدى، والنماذج التي بها يُقتدى، وهم من يلجأ إليهم المسلمون في الملمات والخطوب، فيرون كلامهم ملزماً وفعلهم مرشداً، ليس لقداسة أو عصمة، لكن لما يرون أنهم يفهمون الشرع فيتبعونه وينقادون إليه. فكان دورهم -لذلك- من أجل الأدوار وأعظمها شأنًا وأكثرها أهمية.

### فيا أيها العلماء والدعاة:

١- أحيوا سنن الإسلام التي أماتها الناس وذكروهم بنهج الإسلام الذي نسوه، فإنكم إن تعاونتم على ذلك لم يجد الناس بداً من اتباعكم، فهم لن يملكوا أن يخالفوا جملة الدعاة والعلماء. وبذلك يصبح شرعنا هو عاداتنا وهو تقاليدنا، ويصير الإسلام هويتنا مهما تباعدت البلاد أو تباينت الجنسيات، وتبقى للعلماء والدعاة فضيلة قهر العادات والتقاليد التي تتعارض مع الدين، ويقتى لهم أجر إحياء السنة والدين دون أن ينقص من أجور المتبعين والعاملين شيئاً.

٢- والعلماء والدعاة لا بد أن يكونوا آباءً أو أزواجاً أو إخوة أو أبناء، فليُنظر الداعية والعالم إلى ما يملك فعله لابنته أو زوجته (وقد سبق ذكر كثير مما يحذر بالآباء والأزواج أن يفعلوه)، ولتذكر أن فعله ليس كفعل سائر الناس؛ فهو قدوة لهم حري بالاتباع، فليحذر أن ينزلق في شرك عادات القوم وتقاليدهم مما يرفضه ويأباه الشرع، وليعلم أن زوجته وبناته هن النموذج الحي والمتحرك لعلمه وقوة تأثيره، ولذلك ينبغي الحذر من بعض الأخطاء:

- فبعض الدعاة لا يتخبرون المرأة الصالحة الملتزمة بل يقبلون بأية زوجة، ثم يتركونها ويخرجون للدعوة، فيضيع أولادهم ويكبرون بعيداً عن الالتزام؛ فالأب مشغل - بدعوته - عنهم، والأم لا تملك - أصلاً - ما تقدمه لهم، وتكون النتيجة تناقضاً بين ما يدعو الرجل إليه وما يراه الناس في أهل بيته.

- وآخرون يتزوجون المرأة الملتزمة الصالحة، ولكنهم لا يلبشون أن يحملوها من الأعباء فوق ما تطيق، فيفتحوا بيوتهم للضيوف ليل نهار بحجة الدعوة ويدعوى المجاهدة، متناسين واجبات الزوجة الأساسية من العناية بالأولاد والأعمال المنزلية، وغافلين عن حقها في الراحة وفي زيارة أهلها والديها، ومتناسين الحق الذي لها فيهم: "إن لزوجك عليك حقاً"<sup>١</sup>. فترهق الزوجة بدنياً ونفسياً، ولا يعود في وقتها متسع لقراءة أو متابعة لأي أمر مفيد، ثم ينتهي بها الحال عامية ضحلة المعلومات سطحية الاهتمامات، فلا هي نفعت نفسها ولا هي أجادت تربية أولادها. ولا نقول إن باب الضيافة شر لا يفتح، ولكن الدين علمنا أن نتقصد في كل شيء، ونهاننا عن التكلف:

<sup>١</sup> البخاري.

﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ﴾<sup>١</sup>؛ أي لا ضير من رد الضيف فضلاً عن المبادرة والتسرع بدعوته، ﴿وَإِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعَمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ، إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ﴾<sup>٢</sup>. لمن أنزلت هذه الآية؟ لصحابة رسول الله ﷺ الذين لن يكون جيل أفضل منهم ولا قوم خيراً منهم. أفلا يحدر أن نشاركهم نحن أيضاً الاستماع إلى هذا الخطاب؟ فليترقق العالم والداعية بأهل بيته ويدع لزوجه الفرصة لتكون على المستوى الملائم فكراً وثقافة ووعياً وحركة والتزاماً.

- وكثير من الدعاة يتركون بيوتهم ويخرجون للدعوة والعمل خارجها، وقد أوكلوا أبناءهم إلى زوجاتهم (اللاتي ربما كن غير ملتزمات أصلاً أو مثقلات بالأعباء والواجبات كما سبق) ولا يسهمون في تربية وتوجيه أبنائهم بأي جهد، فإن نصحت أحدهم أن يلتفت إلى أولاده الذين هم أولى بجهد رد قائلاً: "أأصرف وقتي وأضيع جهدي في تربية أربعة أولاد أو خمسة، وأنا -خارج البيت- أدعو المئات من الناس!! أي منطق هذا، أما درى هذا أن بنيه مسؤوليته وهو مكلف بحسن تربيته وتنشئتهم «تكليف عين»، أما ما كلف به نفسه من دعوة العشرات أو المئات خارج البيت فهو من باب «تكليف الكفاية». وسواه يشاركه في الجهد والدعوة والعمل خارج البيت، أما في داخله فمن للأولاد سواه؟ فلا عجب -إذن- أن نشاء كثير من أبناء وبنات الدعاة بعيدين عما دعا إليه آباؤهم، فسلك الأبناء وادياً والآباء وادياً آخر وكان هذا الحال -لكثير من عوام الناس- صارفاً عن الخير والحق الذي دعا إليه الدعاة وفشلوا أن يصنعوه في بيوتهم.

<sup>١</sup> النور: ٢٨.

<sup>٢</sup> الأحزاب: ٥٣.

٣- ومن الدعاة من يخالف عمله قوله، وينهج في تطبيقه خلاف ما يدعو إليه، مثل أن يدعو إلى عدم المغالاة في المهور فإذا زوج ابنته بالغ في الطلب وحجته أن ابنته ليست أقل من بنت فلان أو فلان! وربما دعا إلى تزويج الأميين الدين ثم زوج ابنته الأكثر مالاً أو الأعظم جاهاً ولو كان أقل في درجة تدينه والتزامه عن الحد الأدنى المقبول.

\* \* \*

## خاتمة الكتاب

لم يكن الهدف من هذا الكتاب عقد المقارنات بين الذكور والإناث، وإنما كان الهدف منه إبراز وتوضيح وتبيين ما خص الله به الإناث من الفضل والمزايا في الدنيا، ثم ما حصهن به من الأجر والثواب في الآخرة.

وكان كل ذلك من أجل أن تعلمي وتأكدي أن الأنوثة ليست عائقاً في سبيل نجاحك وتفوقك وقيامك بما افترضه الله عليك، وفي تحقيق ما تصبين إليه، وحتى في مقدار سعادتك وهنائك. بل قد تكون - بإيجابياتها - عوناً لك على الوصول إلى المعالي. ولعلك ستجدين أشياء كثيرة في ثنايا الكتاب، هنا وهناك، قد تبدد بعض الشكوك التي ساورتك في الماضي ولم تنحني في دفعها، أو تصلح لأن تكون إجابات عن تساؤلات تزعجك ولا تجدين لها جواباً شافياً، ولعلك - بعد ذلك - تسعدين وترضين.

فإن كنت قد وفقت إلى ما أردت فذلك الفضل من الله، وإن كان غير ذلك فإنما هو اجتهادي الذي أرجو من الله عليه الأجر. مع دعائي لنفسي ولك وللكل النساء بالفوز بأعلى المراتب في الدارين، والله الموفق.

\* \* \*





سنة التفاضل

## وما فضل الله به النساء على الرجال!

جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ﴾. «أي أن بعضهم فاضل وبعضهم مفضول، من حيث أن الخصوصية فضل لصاحبها؛ فالرجال يفضلون النساء بأشياء، والنساء يفضلن الرجال بأشياء أخرى». وقال ابن تيمية: «فضل الجنس لا يستلزم فضل الشخص»، وقال رشيد رضا: «ليس هذا التفضيل لجميع أفراد الرجال على جميع أفراد النساء، فكم من امرأة تفضل زوجها في العلم والعمل به وفي قوة البنية والقدرة على الكسب».

هذا الكتاب دراسة في آية التمني السابقة، وقد وضع ليكون جواباً للتي تسأل: «هل يحابي الإسلام الرجل على حساب المرأة؟»، وليذكر اللاتي تمنين لو خلقتن رجالاً بفضائل الأنوثة. وهو دليل - لمن أرادت التفوق - إلى طريق شرعي مقبول تفضل الرجال به في الدنيا، وتفوز عليهم بأعلى المراتب في الآخرة.

والهدف من هذا الكتاب هو أن تطمئن المرأة وترضى بأنوثتها، ثم تستفيد من النواحي الإيجابية فيها لتقوم بدورها الذي خلقت له تاماً كاملاً، ولتساهم - من بعد - في بناء المجتمع وصلاحه.